

تقرير
هيئة الموارد الوراثية النباتية

الدورة السادسة
روما، ٣٠-١٩ يونيو/حزيران ١٩٩٥

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة
روما، ١٩٩٥

الأوصاف المستخدمة في هذا المطبوع وطريقة عرض موضوعاته لا تعبّر عن أي رأي خاص لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بالوضع القانوني لأى بلد أوإقليم أو مدينة أو منطقة، أو فيما يتعلق بسلطاتها أو بتعيين حدودها وتخومها.

حقوق الطبع محفوظة لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ولا يجوز، كلياً أو جزئياً، إعادة طبع هذا الكتاب أو حزنه في أي نظام لاسترجاع المعلومات، أو نقله بآلي شكل من الأشكال أو بآلي وسيلة من الوسائل سواء كانت الكترونية أو ميكانيكية أو بالاستنساخ الفوتوغرافي إلا بترخيص مكتوب من صاحب حقوق الطبع. وتقدم طلبات الحصول على هذا الترخيص مع بيان الغرض منه وحدود استعماله إلى:

The Director, Publications Division,
Food and Agriculture Organization of the United Nations,
Viale delle Terme di Caracalla, 00100 Rome, Italy.

© FAO 1995

يمكن الحصول على نسخ من وثائق الهيئة بالكتابة إلى العنوان التالي:

The Secretary
FAO Commission on Plant Genetic Resources
Plant Production and Protection Division
Food and Agriculture Organization of the United Nations
00100 Rome, Italy

فاكس: (+39 6) 52256347/52253152
بريد إلكتروني: jose.esquinas@fao.org

بيان المحتويات

الفقرات

- أولا - **المقدمة**
- ثانيا - انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس
- ثالثا - الموافقة على جدول الاعمال والجدول الزمني
- رابعا - تقارير جماعة العمل
- خامسا - تقرير عن سير العمل في النظام العالمي لميانت الموارد
الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها
- (١) الشبكة الدولية للمجموعات الموجودة
 خارج مواقعها الطبيعية
- (٢) مدونة السلوك الدولية بشأن جمع المادة
الوراثية النباتية ونقلها
- (٣) مشروع مدونة السلوك الخاصة بالتقنيات الحيوية
النباتية
- (٤) النظام العالمي للاغلام والانذار المبكر
- (٥) شبكة مناطق الميانت في الواقع الطبيعية
- (٦) توسيع نطاق اختصاص الهيئة
- (٧) تعاون المنظمة مع اتفاقية التنوع البيولوجي
- سادسا - التقارير والبرامج والأنظمة المتعلقة بـ **الموارد
 الوراثية النباتية**
- سابعا - عملية الاعداد للمؤتمر الدولي الفني الرابع
 المعنى بـ **الموارد الوراثية النباتية**
- (١) تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية
 للأغذية والزراعة في العالم
- (٢) خطة العمل العالمية لميانت الموارد
الوراثية النباتية واستخدامها
- ثامنا - موافلة المفاوضات بشأن تعديل التعهد الدولي
- تاسعا - إعادة النظر في اختصاصات جماعة العمل
 واجراءاتها وانتخاب هيئة مكتبها
- عاشرًا - عمل الهيئة في المستقبل
- حادي عشر - ما يستجد من أعمال
- ثاني عشر - موعد انعقاد الدورة المقبلة ومكان انعقادها

المرفقات

- الف - جدول أعمال الدورة السادسة
- باء - قائمة الوثائق
- جيم - تقرير رئيس الدورة العاشرة لجامعة العمل التابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية
- DAL - النظام العالمي والبلدان الأعضاء في هيئة الموارد الوراثية النباتية في المنظمة، والبلدان التي انضمت إلى التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية
- ها - جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الدولي الفني الرابع للموارد الوراثية النباتية
- واو - الهيكل المعدل لخطة العمل العالمية لصيانة الموارد الوراثية النباتية
- زاي - مسودة اعلان يعرض على المؤتمر الدولي الفني الرابع للموارد الوراثية النباتية للموافقة عليه
- حاء - بيان السيد Geoffrey Hawtin المدير العام للمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، ١٩٩٥/٦/٢٨، أمام الدورة السادسة لهيئة الموارد الوراثية النباتية عن نهج لتيسير الحصول على الموارد الوراثية النباتية والنهوض بالاقتسام المنصف للمنافع الناجمة عن الاستغلال التجاري لتلك الموارد في إطار الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

مقترنات طرحت أثناء الدورة السادسة للهيئة بشأن نص التعهد الدولي الخاضع للمفاوضات

- طاء - المادة الثالثة: مجال التعهد
- باء - المادة الحادية عشرة: توافر الموارد الوراثية النباتية
- كاف - المادة الثانية عشرة: حقوق المزارعين
- لام - الديباجة
- ميم - مشروع جدول الأعمال التفصيلي المؤقت للدورة السابعة
- نون - البيان الافتتاحي الذي ألقاه البروفيسور A. Sawadogo المساعد لمصلحة الزراعة
- سين - قائمة المندوبين والمراقبين

أولاً - المقدمة

١ - عقدت هيئة الموارد الوراثية النباتية دورتها السادسة في مدينة روما في الفترة من ١٩ إلى ٢٠/٦/١٩٩٥. ويتضمن المرفق سين قائمة باسماء المندوبين والمراقبين.

٢ - وافتتح الدورة السيد Brad Fraleigh (كندا) النائب الأول لرئيس الهيئة، مرحباً بالمندوبيين. واستعرض الأطار الدولي العام الذي تعمل الهيئة في ظله، وأحد ضرورة التركيز على مسائلتين خلال هذه الدورة: الأعداد للمؤتمر الدولي الفني الرابع، والمقاوضات الخاصة بتعديل التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية. وهنا الأمانة على الدعم العملي والفنى الرائع الذى تقدمه للهيئة.

ثانياً - انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

٣ - انتخبت الهيئة السيد Jose M. Bolivar (إسبانيا) رئيساً للهيئة، والسيد Moorosi Raditapole (ليتوانيا) نائباً أول للرئيس، والسيدة Kristiane Herrmann (استراليا) نائباً ثانياً للرئيس. والسيد Fernando Jose Marroni de Abreu (البرازيل) مقرراً للهيئة.

٤ - ورحب البروفيسور A. Sawadogo، المدير العام المساعد لمصلحة الزراعة، بالمندوبيين والمراقبين، وألقى البيان الافتتاحي الذي يرد نصه في المرفق نون.

ثالثاً - الموافقة على جدول الأعمال والجدول الزمني

٥ - ناقشت الهيئة جدول الأعمال والجدول الزمني المقترحين، ووافقت على الاقتراح المقدم من جماعة العمل بأن تجرى مناقشة البند ٩ المتعلقة بالاتفاقيات الدولية، ضمن سياق النظام العالمي (البند ٥). كذلك اتفق على أن يناقش البند ٤، وهو إعادة النظر في اختصاصات جماعة العمل وانتخاب هيئة مكتبها، مع البند ١٠ الخام بعمل الهيئة في المستقبل. ويرد جدول الأعمال، حسبما وافق عليه، في المرفق ألف.

٦ - وتفرد قائمة الوثائق في المرفق باء.

رابعا - تقارير جماعة العمل

- ٧ - لاحظت الهيئة أنها قد ناقشت، إبان دورتها الاستثنائية الأولى، تقريري الدورة العادية التاسعة (١١ - ١٤/٥/١٩٩٤) والدورة الاستثنائية الأولى (٢ - ١٤/١١/١٩٩٤) لجماعة العمل.
- ٨ - وأخذت الهيئة علما بتقرير رئيس الدورة العاشرة لجماعة العمل (٢ - ٥/٥/١٩٩٥) المضمن في الوثيقة CPGR-6/95/2، وشكرته على العرض الوافس والمفید. وأقرت فكرة أن جماعة العمل لا تتفاوض وتفرض على الهيئة مواقف ملزمة، وإنما هي تقدم للهيئة مادة للبحث.
- ٩ - ويرد تقرير رئيس عن الدورة العاشرة لجماعة العمل في المرفق جيم.

خامسا - تقرير عن سير العمل في النظام العالمي لميادنة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها

- ١٠ - قدمت الوثيقة CPGR-6/95/4 المعروفة «تقرير عن سير العمل في النظام العالمي لميادنة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها» عرضا عاما محكما لكل عنصر من عناصر النظام العالمي^(١)، بالإضافة إلى سرد ما تحقق من تقدم خلال الفترة المالية الأخيرة. وأوردت وثائق أخرى معلومات مفصلة عن عناصر بعينها، يرد ذكرها في إطار كل بند من البنود الفرعية. وقد أنت الهيئة على الأمانة لجودة الوثائق الفاتحة.
- ١١ - وأشارت الهيئة إلى أن النظام العالمي، بشتى عناصره، هو الحصيلة المحورية التي تتطور باستمرار لما قامت به من عمل وما أجرته من مفاوضات خلال الاثنين عشر عاما الماضية. واستذكرت الهيئة المهمة الموكولة إليها في «التوصية بما يلزم أو يستوجب من تدابير من أجل ضمان شمولية النظام العالمي وكفاءة تشغيله».

(١) يتضمن المرفق دال شكلًا يتضمن عناصر النظام العالمي، وقائمة البلدان التي تشكل رسميا جزءا من النظام العالمي، سواء لعضويتها في هيئة الموارد الوراثية النباتية، أو لانضمامها إلى التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية أو لكلا الأمرين معا.

١٦ - ولاحظت الهيئة أن المنظمة، سعياً إلى الوفاء بالطلب المدرج في جدول أعمال القرن ٢١ الصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية، والداعي إلى تعزيز النظام العالمي وأعادة النظر فيه بما يتفق مع اتفاقية التنوع البيولوجي، قد اتخذت عدداً من الإجراءات هي: (١) وضع عصرين دينيين للنظام العالمي (التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، وخطة العمل العالمية) في سياق المؤتمر الدولي الفني الرابع، (٢) تعديل التعهد الدولي بمعرفة الهيئة نفسها، حسبما طلب المؤتمر ذلك في قراره ٩٣/٧، (٣) تعزيز عناصر أخرى في النظام العالمي خلال الفترة المالية. وهنا أكمل بعض الوفود على ضرورة تلافي الأزدواجية. ونظراً لأن بعض هذه المسائل تطبيقها بند آخر في جدول الأعمال، فقد قررت الهيئة أن تبحث في البند الحالى المسائل التي لم تغطها تلك البنود الأخرى.

(١) الشبكة الدولية للمجموعات الموجودة خارج مواقعها الطبيعية

١٧ - نظرت الهيئة في الوثيقة CPGR-6/95/12 corr. وتصويبها 1 المحتوية على "تقرير عن سير العمل في الشبكة الدولية للمجموعات الوراثية الموجودة خارج مواقعها الطبيعية تحت رعاية وأو ولاية المنظمة"، وكذلك الوثيقة CPGR-6/95/12 Add 1، المعروفة "تقرير مشترك من المنظمة والمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية (بالنيابة عن المراكز التابعة للجامعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية) بشأن تنفيذ الاتفاقية الموقعة بين المنظمة والمراكز التابعة للجامعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في ١٩٩٤/١٠/٢٦".

١٨ - وأعربت الهيئة عن ارتياحها لتنفيذ الشبكة الدولية للمجموعات الموجودة خارج مواقعها الطبيعية، ولاسيما الاتفاقية الموقعة بين المنظمة والمراكز الاثنين عشر التابعة للجامعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية التي وضعت موادها الوراثية "المعنية" تحت رعاية المنظمة والتي تعرف "بالمسلطة الحكومية الدولية للمنظمة والهيئة التابعة لها في تحديد السياسات الخاصة بالشبكة الدولية".

١٩ - وفيما يتعلق بالبلدان التي تنضم إلى الشبكة الدولية، لاحظت الهيئة أنه تم وضع اتفاقيات نموذجية قبل عقد اتفاقية التنوع البيولوجي، ولاحظ التعديلات التي اقترحتها الأمانة بحيث تتماشى اتفاقيات النموذجية - التي تتعلق بوضع المجموعات القطرية في إطار الشبكة الدولية - مع التطورات الأخيرة، بما في ذلك على وجه الخصوص الإشارات إلى اتفاقية التنوع البيولوجي. وسلمت وفود عثيرة

بأن التعديلات ستكون مناسبة لمنطقة مرجعية للمفاوضات المقبلة. ورأت وفود أخرى أنه لا ينبغي تعديل الاتفاقيات النموذجية في هذا الوقت. ولوحظ أيضاً أن التكمل الشهانى للاتفاقيات سيعتمد على نتائج مفاوضات الهيئة بشأن تعديل التعهد الدولى، وأن أية اتفاقية توقع الان قد تحتاج إلى التعديل فى ضوء تلك النتائج. ولذا اتفق الهيئة على أن الأمانة يجب أن تمضى قدماً فى التفاوض بشأن الاتفاقيات، وأن تستخدم حسبما هو مناسب النماذج المعدلة، وأوضحت بعض البلدان أن مدة الاتفاقيات يجب أن تختصر ليتسنى تعديلها فى ضوء نتائج المفاوضات الجارية لتعديل التعهد الدولى بشأن الموارد الوراثية النباتية، بنفس طريقة تعديل الاتفاقيات الصبرمة بالفعل مع مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية.

١٦ - ورحب الهيئة بالتقرير المشترك للمنظمة والمعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية بنيابة عن المراكز التابعة للجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن الإجراءات المقترنة لتنفيذ الاتفاقيات. ولاحظ التدابير المؤقتة التي تقوم المراكز باتخاذها بالتعاون مع أمانة المنظمة لضمان تنفيذ المادة ١٠ (نقل المادة الوراثية المعنية والمعلومات المتعلقة بها) من الاتفاقية التي تتطلب عدم مطالبة المتقلين اللاحقين للمادة الوراثية بالملكية القانونية لهذه المادة أو بحقوق الملكية الفكرية عليها، كما لاحظ المناقشات المستمرة بشأن الحاجة إلى اتفاقيات مؤقتة محتملة عن نقل المواد وبشأن محتوى تلك الاتفاقيات.

١٧ - ودعت الهيئة مدير العام للمعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية، السيد Hawtin G، إلى عرض تصور الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بشأن المشكلات المتداخلة الفنية والسياسية التي تواجهها هذه الجماعة الآن في إدارتها لمجموعات المراكز الموجودة خارج مواقعها الطبيعية والتي وضعتها تلك المراكز ضمن الشبكة التي ترعاها المنظمة.

١٨ - واستذكر مدير المعهد أن الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية قد أقرت، بتوصيتها على الاتفاقيات المعقدة مع المنظمة، بالسلطة الحكومية الدولية للهيئة وبدورها في توفير التوجيه في ميدان السياسات فيما يتعلق بالمجموعات. وتضم الاتفاقيات أيضاً على أن المراكز لن تطالب «بملكية المادة الوراثية المعنية ولن تسعى إلى اكتساب حقوق الملكية الفكرية على تلك المادة أو المعلومات المتعلقة بها». وفي هذا الصدد، لاحظ أن المجموعات التي وضعت ضمن

الشبكة تغطي المواد المجموعة قبل سريان اتفاقية التنوع البيولوجي، وأن المراهن توافق إلى أن يتوصل المجتمع الدولي بسرعة إلى اتفاق بشأن الترتيبات المتعلقة بقضية الحصول، ولاسيما فيما يتصل بالمواد الجديدة التي ستدخل مجموعات المراهن.

١٩ - وناقش السيد Hawtin مطولا المسائل التي تسعى الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية إلى معالجتها، وسبل تيسير الحصول على الموارد الوراثية النباتية والنهوض بالاقتسام المنصف للمنافع الناجمة عن استغلالها التجاري. وأحد أهمية أن يضع المجتمع الدولي صكوا بسيطة وفعالة لا تنطوي على تكاليف باهظة للمعاملات، ولا تسفر عن تفضيل المربين لاستخدام المواد الموجودة وحدها فحسب. ورحب الهيئة بالبيان الممتاز الذي أدلّى به المدير العام للمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية وطلب تسجيل ما ورد فيه من معلومات كتابيا ورفعه إلى الهيئة. وقال السيد Hawtin إن بيانه لا يمثل سياسة الجماعة الاستشارية، ولكنه يتضمن أفكارا مطروحة للمناقشة بشأن وضع نظام نموذجي محتمل لربط قضية الحصول على الموارد الوراثية باستخدامها وباقتسام المنافع اقتساما منصفا. ويرد البيان الذي تقدم به المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية في المعرفة حاء.

٢٠ - وأعرب البعض عن رأيه بأن الوثيقة تبين أنه قد يكون بالمستطاع الجمع بين الترتيبات الثنائية وممتدة الأطراف معا لاقتسام المنافع بطرق تتنماش مع اتفاقية التنوع البيولوجي. كما لوحظ أن الوثيقة تميز بين الظروف المحددة للحصول على المواد التي جمعت قبل سريان اتفاقية التنوع البيولوجي وبين الظروف المنطبقة على المواد الوراثية المجموعة بعد سريان الاتفاقية المذكورة. وأحدت بعض البلدان أن المسألة تظل ما إذا كان من الواجب بالنسبة للمواد المجموعة بعد سريان اتفاقية التنوع البيولوجي، وكذلك المواد المطورة من قبل المراهن علىها أو جزئيا بعد سريان الاتفاقية، أن «تعين» هذه المواد في ظل شروط الاتفاقية المبرمة بين المنظمة ومراهن الجماعة الاستشارية. ولاحظت الهيئة أن «التعيين» يجب أن يكون شرطا يدرج في الموافقة الخطية لبلد المنشأ. ورأى بعض البلدان أن الهيئة ليست بعد في موقف يتيح لها توجيه المراهن التابعة للجماعة الاستشارية. ورأى بلدان أخرى أن بالوسائل إدراك بعض التوجيه العام بشأن الطريقة التي ينبغي لمراهن الجماعة الاستشارية أن تنفذ بها اتفاقية التنوع البيولوجي. وينبغي أن تسعى المراهن لضمان «المشاركة بطريقة عادلة ومنصفة في نتائج البحث والتطوير والفوائد الناجمة عن استخدام التجارى وغيره من الاستخدامات للموارد الوراثية

مع البلد الذى يوفر تلك الموارد» حسبما تنص عليه المادة ١٥ من الاتفاقية. وينبغي تطبيق هذا الحكم من أحكام الاتفاقية على جميع الاستخدامات التي لا تقع فى إطار فئة «الاستخدام غير الربحي»، ولا سيما فى حالة استخدام حماية حقوق الملكية الفكرية للنوع المنشطة من ذلك. وأؤكد أن مراحل الجماعة الاستشارية يجب أن تطبق على الوجه الأجمل أحكام اتفاقية التنوع البيولوجي.

٤١ - ورأت الهيئة أن النظام الذى يقترحه السيد Hawtin يمكن أن يشكل إسهاماً مفيداً يبحث فى إطار تعديل التعهد الدولى. وأوصت الهيئة بأن يعد المعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية دراسة معمقة، لتنظر فيها الهيئة، بشأن مختلف النظم المحتملة، على أن تكون هذه النظم متماشية مع اتفاقية التنوع البيولوجي، وأن تحلل من زاوية صفاتها المحتملة المتعلقة بالكفاءة والعملية ومردودية التكاليف.

٤٢ - واقتراح عدد من البلدان أنه قد يكون بالمستطاع استخدام النظام الذى يقترحه السيد Hawtin على أساس تجريبى، وذلك لتقدير مزاياه وعيوبه، إلى أن تستكمل المفاوضات بشأن تعديل التعهد الدولى. بينما رأت بلدان أخرى أنها بحاجة أولاً إلى أن تحلل بصورة معمقة تبعات هذا الاقتراح. وعلى أية حال فإن الاقتراح يوفر مصدراً ثرياً للأفكار. ولاحظت الهيئة تأكيد السيد Hawtin بأنه على الرغم من أن المشكلة معقدة، فإن الحاجة تدعو إلى ايجاد حلول عملية لها وإن بالإمكان التوصل إلى مثل هذه الحلول.

٤٣ - وأكد السيد Hawtin على أهمية استكمال تعديل التعهد الدولى على وجه السرعة، إذ أن هناك الآن فراغاً سياسياً دولياً، وهو ما يخلق في رأى الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية صعوبات أمام التشغيل الكفء، لأنشطتها المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية. وأؤكد الهيئة على أن من الأهمية بمكان للأمن الغذائي العالمي والزراعة المستدامة أن يعمل نظام الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية بكل طاقته وبفعالية قامة بما يعود بالنفع على البلدان جميعاً، وأن يمارس دوره في توفير المواد الوراثية، ونقل التكنولوجيا، وتوفير التدريب، وبناء قدرات البلدان النامية.

٤٤ - وأقر السيد Hawtin، في رده على الأسئلة التي طرحتها المندوبون، بأن اجراء التعديلات المقترحة ضمن مراحل الجماعة المذكورة قد يتبع تحويل الموارد من البحث إلى ميادين السياسات والإدارة، وأن النظام المعتمد سيطلب أن تسود بين البلدان روح التوفيق وحسن النية. ولتقييم المساهمة الاقتصادية للموارد

الوراثية في الأصناف، لاحظ أنه سيكون من الضروري وضع خطوط توجيهية تحكمية مقبولة لتحديد اقتسام المنافع، وان الجماعة الاستشارية يمكن أن تساعد في وضع هذه الخطوط، التي ستكون ضرورية لتقدير مسؤولياته اقتسام المنافع من بداية استنباط الأصناف. ولا يلاحظ أن تكاليف التحويل المتعلقة بالردم أو التفاوض يمكن، في حالات عديدة، أن تزيد على المنافع المستقاة من مساهمة وراثية صغيرة لمنفذ نباتي. وفيما يتعلق بتشغيل مراكز الجماعة الاستشارية في الفترة الممتدة حتى استكمال تعديل التعهد الدولي، رأى السيد Hawtin أن السياسة المتعلقة بالمواد الوراثية في مرحلة ما قبل الاتفاقية سياسة واضحة، الا أنه بالنسبة للمواد الوراثية الموضوعة في مجموعات الجماعة الاستشارية بعد الاتفاقية فانها يمكن أن تكون على الأساس ذاته للمواد الوراثية الحالية لما قبل الاتفاقية، او على أساس اتفاقية ثانية لاقتاسم المنافع على نحو ما عرف في بيانه. وأعرب بعض المندوبين عن قلقهم البالغ ازاء عواقب هذه التدابير على أداء الشبكة الدولية، وصعوبات تفويتها. وأعرب عدد من المندوبين الآخرين عن تأييدهم القوى للمقترحات التي طرحتها السيد Hawtin وعن مساندتهم لأنشطة الرامية الى تنفيذها.

(٤) مدونة السلوك الدولي بشأن جمع المادة الوراثية النباتية ونقلها

٤٥ - ولاحظت الهيئة بارتياح أن مدونة السلوك بشأن جمع المادة الوراثية النباتية ونقلها مدونة طوعية كان قد تم الاتفاق عليها في الدورة الخامسة، ثم أقرها مؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٢ بموجب قراره ٩٣٨. كما لاحظت أن المدونة قد وزعت الآن على نطاق واسع.

٤٦ - سلمت الهيئة بأن المدونة تمثل نموذجاً لحد أدنى لمعايير دولي، وأشارت بعض البلدان إلى أن وظيفتها هي توفير خطوط توجيهية عريضة إلى البلدان في مجال جمع المواد الوراثية النباتية ونقلها لتسهيل صيانته واستخدام الموارد الوراثية النباتية على نحو رشيد. وأعربت الهيئة عن ارتياحها لأن المدونة قد ساعدت بالفعل عدداً من البلدان على وضع تشريعاتها القطرية.

٤٧ - كما استذكرت الهيئة أن المادة ١-١٦ من المدونة تقضي بأنه «يجب على السلطات القطرية المختصة وهيئات الموارد الوراثية النباتية أن تراجع بصفة دورية مدى ملاءمة المدونة وفعاليتها». ويجب «اعتبار المدونة نصاً حياً يمكن تحدиده كلما اقتضى الأمر لمراجعة التطورات الفنية والاقتصادية والاجتماعية

والأخلاقية والقانونية وأى صعوبات قد تنشأ». وفي هذا السياق، وفي ضوء ما أشارت إليه عدة وفود من أن مدونة السلوك قد غدت بالية بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، رأت بعض البلدان أن المدونة قد تحتاج إلى تعديل من وقت لآخر، في ضوء التطورات المستحدثة والمكوّن الدولي الجديد، ولا سيما تعديل التعهد الدولي، وطلبت من الأمانة أن تعد استبيانات تثير وظيفتها المتعلقة بالرصد، وتتيح الفرصة لآى تطوير أو تعديل أو تحديث للمدونة.

(٢) مشروع مدونة السلوك الخاصة بالتقنيات الحيوية النباتية

٤٨ - سلمت الهيئة بأن التكنولوجيا الحيوية تعتمد على المادة الخام للموارد الوراثية، ولاحظت أن بلداناً كثيرة لا تملك القدرات القطرية الازمة في مجال التكنولوجيا الحيوية المتقدمة. ولاحظت بعض البلدان أن قضية الاقتسام المنصف للمنافع، فيما يتعلق بالحصول على المادة الوراثية والتكنولوجيا وبينهما، قضية هامة، وخاصة في ضوء التطورات الجديدة المتصلة بالحقوق على الكائنات وراثياً.

٤٩ - واستذكرت الهيئة أنها كانت قد نظرت، في دورتها الخامسة، في مشروع لمدونة السلوك تضمن أحكاماً تستهدف تعظيم الآثار الإيجابية للتكنولوجيا الحيوية وتقليل آثارها السلبية المحتملة، وتشجيع العمل على التكنولوجيات الحيوية ذات الصلة بالموارد الوراثية النباتية، وتقديم الأخطار وإدارتها، وخاصة فيما يتعلق بالكائنات المعدلة وراثياً المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

٥٠ - وفيما يتعلق بعنصر السلامة الحيوية في مشروع المدونة، لاحظت الهيئة بارتياح أنه، بناءً على ما طلبتها في دورتها الماضية فإن: (١) هذا العنصر قد أحيل إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، بوصفه إسهاماً في مؤتمر الأطراف يمكن الاستناد إليه في إعداد بروتوكول عن السلامة الحيوية، (٢) المنظمة تشارك في هذا العمل «لضمان التغطية الواجبة لجوانب السلامة الحيوية المتصلة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة». وطلبت الهيئة أن يستمر هذا التعاون بين المنظمة وأمانة الاتفاقية وأجهزتها الرياسية.

٥١ - كما استذكرت الهيئة اقتراح دورتها الماضية بأن تمضي المنظمة في إعداد عناصر مشروع المدونة التي لا تتصل بالسلامة الحيوية لعرضها على الدورة السادسة، أو على دورة لاحقة، بناءً على مثورة جماعة العمل التابعة لها. وكانت الدورة

العاشرة لجماعة العمل قد اتفقت على ارجاء النظر في مشروع جديد الى دورة لاحقة، او أن تنظر الهيئة السادسة في وثيقة تعدها الأمانة بشأن أحد تطورات التكنولوجيا الحيوية التي تؤثر على الجوانب المختلفة التي يغطيها المسودة الأولى للمدونة.

٢٦ - وعليه، تم النظر في الوثيقة CPGR-6/95/15، «آخر التطورات الدولية ذات الصلة بمشروع مدونة السلوك العامة بالเทคโนโลยيا الحيوية». وطلبت الهيئة أن تحال الوثيقة CPGR-6/95/15، بوصفها وثيقة معلومات، إلى أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، ولاسيما باليقظة إلى علاقتها بالمداولات الجارية في مؤتمر الأطراف بشأن مسائل السلامة البيولوجية.

٢٧ - ولاحظت الهيئة أن عدداً من القضايا التي يغطيها مشروع المدونة (مثل نقل التكنولوجيات الحيوية الزراعية والمادة الوراثية النباتية ذات الصلة، وكذلك حقوق الملكية الفكرية، وحقوق المزارعين كما أقرها مؤتمر التعهد الدولي وفي المبتكرين غير الرسميين) ما زالت موضع بحث في إطار تعديل التعهد الدولي وفي محافل أخرى ذات صلة، مثل مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة، ومنظمة التجارة العالمية. غير أنها رأت أن المحافل الأخرى لا ترقى تحديداً على التكنولوجيا الحيوية النباتية للأغذية والزراعة، كما هي الحال في الهيئة.

٢٨ - وأجريت بعض المناقشات عما إذا كان ينبغي، بالنظر إلى المباحثات والمفاضلات الجارية في المنظمة وغيرها، المضي في تطوير مشروع المدونة. ورأى عدد من البلدان أن من السابق لأوانه صرف النظر عن المدونة ذاتها، أو عن العنصر الخام بالسلامة الحيوية وحده، قبل استكمال تعديل التعهد الدولي، وقبل أن ينظر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي في مدى الحاجة إلى وضع بروتوكول عن السلامة الحيوية وفي طرق اعداده. ورأى بعض البلدان أنه ينبغي صرف النظر عن المدونة. ورأى بلدان أخرى أنه ينبغي حذف عنصر السلامة الحيوية وحده من أي صيغة لاحقة تعد لمشروع المدونة.

٢٩ - وأتفقت الهيئة على ارجاء أي تعديلات جديدة في مشروع المدونة إلى أن تنتهي المفاوضات الجارية بشأن تعديل التعهد الدولي.

(٤) النظام العالمي للإعلام والإنذار المبكر

٣٠ - درست الهيئة الوثيقة CPGR-6/95/13 التي احتوت على «تقرير عن سير العمل في النظام العالمي للإعلام والإنذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية للأغذية

والزراعة» كما اطلعت على الوثيقة CPGR-6/95/8 Annex التي توفر تحليلًا موجزًا عن البيانات المتوافرة في النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر بشأن المجموعات الموجودة خارج مواقعها في مختلف أنحاء العالم.

٣٧ - ولاحظت الهيئة أن النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر يرتكز على المعلومات المقدمة من قبل البلدان. وأقرت بعض البلدان بدور هذا النظام كمصدر للمعلومات اللازمة للتحديث الدوري لتقرير حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم وخطة العمل العالمية التكميلية ذات التوجه العملي.

٣٨ - وجّي الإقرار بأن آلية الإنذار المبكر لا تزال في مرحلة مبكرة من التطور، وأنها قد تتّوسع في التطبيق عبر المشروعات، والبرامج، والأنشطة الجارية في إطار خطة العمل العالمية. وتم التأكيد على أهمية إنشاء آليات على المستوى القطري بصورة فعالة لتنفيذ أية عملية من عمليات الإنذار المبكر. واقتصرت الهيئة دراسة مسألة ما إذا كانت الاعتنىات التكنولوجية الأخيرة ستسمح باضفاء اللامرئية على النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر.

٣٩ - كما لاحظت الهيئة أن النظام العالمي سيكون مفيداً لآلية غرفة المقاومة في اتفاقية التنوع البيولوجي، بشأن المسائل المتعلقة بالتنوع الوراثي النباتي للاغذية والزراعة، واقتصرت أن تبحث المنظمة وأمانة الاتفاقية المذكورة امكانية ضم آلية غرفة المقاومة إلى قواعد البيانات الخاصة بالنظام العالمي للإعلام والانذار المبكر. كما رأت الهيئة أن النظام العالمي والنظام المتاحة في الإنذار المبكر في المنظمة يجب أن يستفيدا من المعلومات الفنية المتاحة في برنامج الموارد الوراثية النباتية على نطاق المنظمة الذي أنشأته مؤخرًا الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، ولاسيما المعلومات المتعلقة بالمادة الوراثية التي تحتفظ بها المراكز.

(٥) شبكة مناطق الصيانة في الواقع الطبيعي

٤ - أيدت الهيئة الحاجة إلى إنشاء شبكة لمناطق صيانة الموارد الوراثية النباتية للاغذية والزراعة في الواقع الطبيعي، ورأى أن ذلك يجب أن يرتكز على السياسات القطرية وعلى التزامات قطرية قوية. ولاحظت الهيئة أن المنهج المطلوب منهج مركب ومتعدد الاختصاصات، وأن هناك افتقاراً إلى معايير فنية متفق عليها، ولذا اقترحت استعراض الانشطة المضطلع بها في هذا المجال في محافل أخرى، بحيث

يمكن تحديد أوجه التكامل وفرص التعاون، كما اقترح الاستفادة من المنشورة في مجال السياسات ذات الصلة التي قدمتها البلدان خلال عملية التحضير للمؤتمر الدولي الفني الرابع، والتي ينتظر أن تعكسها خطة العمل العالمية.

٤١ - لاحظت الهيئة بارتياح أن المنظمة تخطط لتنظيم مشاورات فنية عالمية بشأن المناطق المحمية في ١٩٩٧، وأوصت بأن يتضمن جدول الأعمال استعراضاً لدور المناطق المحمية في عملية الصيانة في الواقع الطبيعية لجميع الموارد الوراثية النباتية والحيوانية، بما في ذلك الأقارب البرية للمحاصيل، وأن يهم في تحديد المعايير الفنية لإنشاء الشبكة، وأن يضع خطوطاً ارشادية للعمل في هذا المدى.

(٦) توسيع نطاق اختصاصات الهيئة

٤٢ - أحاطت الهيئة علماً بالوثيقة CPGR-6/95/Inf.4 التي احتوت على نقرات ذات صلة مستخرجة من تقارير الدورات التي عقدتها لجنة الزراعة، ومصايد الأسماك، والغابات في عام ١٩٩٥، والدورة الثامنة بعد المائة للمجل.

٤٣ - لاحظت الهيئة توصية المجلس في دورته الثامنة بعد المائة المقدمة إلى المؤتمر المقبل والداعية إلى توسيع نطاق اختصاصات هيئة الموارد الوراثية النباتية ليصبح - تدريجياً - اختصاصات هيئة موارد وراثية للأغذية والزراعة، على أن يبدأ الأمر بالموارد الوراثية للحيوانات المستأنسة. وأقرت الهيئة بضرورة لا يتعارض ذلك مع المفاوضات الجارية لتعديل التعهد الدولي، أو مع التحضير للمؤتمر الفني الدولي الرابع. واقتصر لا تشار هذه المسألة في الهيئة إلى أن يتم الانتهاء من العمليتين المذكورتين، وأنه حتى ذلك الحين فإن بمقدور مجموعات قطاعية خاصة أن تتقدم، عند إنشائها، بتقاريرها إلى لجنة الزراعة، والغابات، ومصايد الأسماك.

(٧) تعاون المنظمة مع اتفاقية التنوع البيولوجي

٤٤ - نظرت الهيئة في الوثيقة 1 Annex 1 CPGR-6/95/4 «التعاون في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي في المسائل التي تهم هيئة الموارد الوراثية النباتية».

٤٥ - وأعربت الهيئة عن ارتياحها للتعاون المتنامي بين المنظمة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي. وأيدت بقوة أن يجري، وفقاً للتعهدات المعلنة في الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف، انتداب موظف من المنظمة، في أسرع وقت، إلى

امانة الاتفاقية - ويفضل أن يكون ذلك قبل الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمعثورة العلمية والفنية والتكنولوجية - لكي يتعاون بشأن موضوعات التنوع البيولوجي الزراعي للأغذية والزراعة. وطلب الهيئة رفع تقرير دورتها المقبلة لمؤتمر أطراف إلى امانة اتفاقية التنوع البيولوجي بغرض اعلام الدورة المقبلة لمؤتمر أطراف اتفاقية، وأن يتحدث رئيس الهيئة، في تلك المناسبة، عن النظام العالمي وعن جهود الهيئة. كما طلب الهيئة ارسال تقرير دورتها الحالية إلى الاجتماع الأول للهيئة الفرعية المعنية بالمعثورة العلمية والفنية والتكنولوجية التابعة للهيئة الفرعية المعنية بالمعثورة العلمية والفنية والتكنولوجية التابع للمؤتمر الفني الدولي الرابع. كما رأت الهيئة أن من الواجب تسليط الضوء على المؤتمر العالمي، وعناصره، بما في ذلك النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر، والنظام العالمي، والتقدير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، وخطة العمل العالمية، والتقدير عن مساعدة اسهامات قيمة في عمل امانة اتفاقية. وقد وردت مسألة التعاون بشأن السلامة البيولوجية في الفقرات من ٢٨ إلى ٣٤ أعلاه عن مشروع مدونة السلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية، لأن هذا الامر يؤثر على صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها.

سادسا - التقارير والبرامج والأنشطة المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية

٤٦ - درست الهيئة الوثيقة CPGR-6/95/5.1، التي أعطت وصفا مفصلا لأنشطة المنظمة المنفذة بين عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٥، سواء في ظل البرنامج العادي والبرامج الميدانية، فيما يتصل بالسياسات والسائل القانونية والفنية بشأن صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام. وأثنى الهيئة على امانة الوراثة النباتية، التي يعملي مع طلب الهيئة في دوراتها السابقة والتي ينبغي لها التقرير المفصل والمفید بشأن أنشطة المنظمة وبرامجها في مجال الموارد الوراثية النباتية، الذي يحتوى للتقارير المقبلة التي ينبغي تقديمها إلى الهيئة في حل أن يكون نموذجا يحتذى للتقارير المقبلة التي ينبعى تقديمها إلى الهيئة في دوره عادية. فمن شأن هذا أن يساعد الهيئة على النهوض بمسؤوليتها في إداء المثلثة إلى المنظمة بشأن أنشطة المنظمة في مجال الموارد الوراثية النباتية. ولاحظ الهيئة سعة وعمق مختلف أنشطة المنظمة المعنية بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام.

٤٧ - واقررت الهيئة أن الشبكات المتعلقة بالمحاصيل والمنثار إليها في الفرق ١ من الوثيقة CPGR-6/95/5-1 تعتبر منها مفيدة لجمع الجمعية المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية، واقتصرت اعتبار هذه الشبكات جزءا من النظام العالمي، بغية تعزيز الروابط العملية بين صيانة الموارد الوراثية المحصولية واستخدامها على

مستوى الحقل. وحضر المندوبون المنظمة على موافقة توسيع تغطية هذه الشبكات جغرافياً ومحولياً. وأوصت الهيئة بمراعاة انشطة المنظمة الميدانية الجارية عند إعداد خطة العمل العالمية بشأن الموارد الوراثية النباتية.

٤٨ - ولاحظت الهيئة بارتياح العدد المتزايد من المشروعات الميدانية المحتوية على عناصر للموارد الوراثية النباتية، كما يتضح من الأولويات الخاصة بالبلدان.

٤٩ - وعند النظر في مشروعات المنظمة وبرامجها المتعلقة بالموارد الوراثية الحرجية، أخذت بعض البلدان أهمية توصيات لجنة الخبراء المعنية بالموارد الوراثية الحرجية. ورحبـتـالـهـيـةـ بـقـيـامـ لـجـنـةـ المـذـكـورـةـ بـإـعـادـ قـوـانـىـ لـأـنـوـاعـ الـشـجـارـ ذـاـتـ الـأـولـوـيـةـ مـقـسـمـةـ حـبـ الـأـقـالـيمـ وـالـأـنـشـطـةـ التـشـفـيلـيـةـ. وـرـأـتـ بـعـضـ الـبـلـدـانـ أـنـ تـحـدـيـدـ الـأـولـوـيـاتـ هـذـاـ سـيـكـونـ مـفـيدـاـ فـيـ إـعـادـ خـطـةـ الـعـلـمـ الـعـالـمـيـ.

٥٠ - كما درست الهيئة الوثيقة CPGR-6/95/5.2، التي احتوت على تقارير تقدم بها عدد من منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى فيما يتعلق ببرامجها وأنشطتها المتعلقة بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها: المنظمات الحكومية الدولية (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الإونكتاد)، برنامج الأمم المتحدة للبيئة، منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو)، البنك الدولي، منظمة التجارة العالمية، مصرف التنمية الآسيوي، آمانة الكومونولت)، والمعارض الائتمانية عشر التابعة للجامعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية (المركز الدولي للزراعة الاستوائية، ومركز البحث الحرجية الدولية، والمركز الدولي لتحسين الذرة والقمح، وهيئة الحور الدولية، والمركز الدولي للبحث الزراعية في المناطق الجافة، والمجلس الدولي لبحوث الزراعة المختلطة بالغابات، والمعهد الدولي لبحوث المحاصيل في المناطق الاستوائية شبه القاحلة، والمعهد الدولي للزراعة الاستوائية، والمعهد الدولي لبحوث الشروة الحيوانية، والمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، والمعهد الدولي لبحوث الأرز، ورابطة تنمية الأرز في غرب أفريقيا)، وعدد من المنظمات الأخرى غير الحكومية (الاتحاد العالمي لصون الطبيعة، والعمل الدولي لصيانة الموارد الوراثية، والمركز الدولي للمحاصيل غير المستغلة على النحو الأمثل).

٥١ - وأثناء الدورة تقدم كل من الاتحاد العالمي لنساء الريف، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة بتقارير كتابية وضفت تحت تصرف المندوبين في الوثيقة CPGR-6/95/5.2 Add.1. كما تقدم عدد من المنظمات الحاضرة بتقارير شفوية.

٥٣ - ورحب الهيئة بهذه التقارير، وشكرت المنظمات التي تقدمت بها. ورأى أن التقارير المذكورة توفر للهيئة ولبلدانها الأعضاء معلومات مفيدة للغاية عن الأنشطة العالمية في ميدان الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ورأى أن مثل هذه التقارير تهم أيضًا في الآراء المشتركة لتفاهم وهو ما سيقود إلى تعزيز التنسيق والتعاون في أنشطة الموارد الوراثية النباتية. وأحدت الهيئة أهمية التعاون بين المنظمات وأسماها بين منظمة الأغذية والزراعة والمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية.

٥٤ - ورد على الأسئلة الموجهة إلى المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، قام المدير العام للمعهد المذكور، نيابة عن مراكز الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، بإطلاع الهيئة على برنامج الموارد الوراثية على نطاق الجماعة الاستشارية، وعلى انتطتها التي تضمنت تطوير شبكة معلومات بشأن الموارد الوراثية على نطاق الجماعة الاستشارية، وهو ما بدأ في ١٩٩٤ لتعزيز نظامها الشامل لتنسيق برامج الموارد الوراثية النباتية، وعلاقته بالبرامج القطرية. وتشمل الأنشطة المنفذة في ظل برنامج الموارد الوراثية على نطاق الجماعة الاستشارية إجراء استعراض مقبل لعمليات بنوك الجينات، وإجراء دراسات استراتيجية بشأن الصيانة في الواقع الطبيعي، ووضع خطوط ارشادية بشأن الاكتثار، ووضع معايير لبنوك الجينات والمجموعات المختبرية ولبنوك الجينات الميدانية. وتتفق هذه الأنشطة بالاشتراك مع منظمة الأغذية والزراعة. ووافقت الهيئة على هذه المبادرات، واقتصرت عرض المعايير المتعلقة ببنوك الجينات المختبرية والميدانية، والخطوط الارشادية المقترحة بالاكتثار على الهيئة لبحثهما وربما لاعتمادهما.

٥٥ - ورأى الهيئة أن من المهم اطلاعها بانتظام على أنشطة المنظمات العاملة في ميدان الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وحتى المنظمات التي تقدمت بتقارير على متابعة ذلك، كما دعى المنظمات الأخرى ذات الأنشطة المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية إلى تقديم تقارير بدورها، مثل: منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والمرفق العالمي للبيئة، ورابطة التعاون الثقافي والتكنى، واتحاد الجامعات، التي تستخدم اللغة الفرنسية جزئياً أو كلياً، والمندوق العالمي للطبيعة، والمندوق الدولي للنهوض بالريف. كما طلب إلى الأمانة أن تدعو المحافظات التقليدية ذات الصلة (مجلس أوروبا، والسوق المتعددة الجنوبية، وعصبة اتفاق كارتاخينا) إلى تقديم تقارير إلى دوراتها المقبلة.

سابعا - عملية الاعداد للمؤتمر الدولي الفنى الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية

٥٥ - أعربت الهيئة عن ارتياحها لجودة الوثائق ذات الصلة وطابعها الشامل. وأعربت عن ارتياحها للتقدم المحرز في عملية الاعداد للمؤتمر الدولي الفنى الرابع، وهو التقدم الموصوف في الوثيقة CPGR-6/95/6، وخاصة فيما يتعلق بالطابع القطري لعملية الاعداد التي تتضمن عدداً من التقارير القطرية التي وردت بالفعل والبالغة ١٠١ تقرير.

٥٦ - وقدمت أمانة المؤتمر تقريراً عن الاجتماعات شبه الإقليمية، التي يعتزم عقدها قريباً، التي ستعزز بقدر أكبر المشاركة القطرية في عملية التحضير للمؤتمر. لاحظت أن الاجتماعات ستدعم تقارير تجمعية استناداً إلى التقارير القطرية لكل إقليم فرعى. وقد أعلنت الهند وجنوب أفريقيا وزمبابوى أنها سوف تستضيف الاجتماعات التي ستعقد في الأقاليم الفرعية لكل منها.

٥٧ - وأعرب بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي عن رغبتهما القوية في عقد اجتماع إقليمي بهدف تيسير التوصل إلى توافق إقليمي في الآراء بشأن الوثائق التي ستقدم إلى المؤتمر الدولي الفنى الرابع. لاحظت الهيئة المعوقات المالية والزمنية، التي قد تطرح صعوبات عملية تعترض عقد هذا الاجتماع. غير أن مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي شددت على أهمية الاجتماع لعملية التحضير للمؤتمر. ورحبة الهيئة بعرض كولومبيا السخى أن تستضيف وتمويل، بعد أقصى قدره ١٠٠ ... دولار، اجتماعاً إقليمياً في مطلع ١٩٩٦ لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، كما شكرت كوبا على استعدادها التعاون في تنظيم هذا الاجتماع.

٥٨ - ولل注重 أن الأمانة عليها مهمة ضخمة تؤديها، وأعرب عن القلق إزاء نقص الموارد المتوفرة والزمن المتاح أمام الأمانة على تنجز عملها. كما لوحظ أن موارد الميزانية تقل بنسبة ٤٢ في المائة عن الهدف المحدد لعملية التحضير للمؤتمر. لاحظت الهيئة الاقتراحات التالية إنه قد تكون هناك حاجة إلى موارد إضافية من خارج الميزانية، لتمويل مشاركة ممثلين اثنين عن كل بلد ثام في مؤتمر ليبراغ.

٥٩ - كما أكدت الهيئة مجدداً على أن الغرض من المؤتمر الدولي الفنى الرابع ومن عملية التحضير له هو إعداد أول تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية

في العالم وأول خطة عمل عالمية، يوصي بها جزءاً لا يتجزأ من النظام العالمي الذي تضعه المنظمة لصياغة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. كما أخذت عدة وفود على أهمية اعداد تقرير عن التقدم المحرز في تعديل التعهد الدولي.

٦٠ - ولاحظ الهيئة أن المشروع الأول للتقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم والمشروع الأول لخطة العمل العالمية سيوضعان من قبل أمانة المشروع في منتصف شهر فبراير/ شباط حتى يكونا جاهزين للتوزيع على البلدان قبل ستة أسابيع من الموعد المنتظر للدورة الاستثنائية للهيئة في أبريل/ نيسان ١٩٩٦. عليه، يمكن تقديم الإسهامات الفنية في إعداد مشروع الوثيقتين الأولين حتى أوائل يناير/ كانون الثاني ١٩٩٦. وسيرسل المشروعان الأولان، بالصيغة النهائية التي تعدها الهيئة لينظر فيها المؤتمر الذي الدولي الرابع، إلى البلدان في أعقاب دورة الهيئة تلك مباشرة.

٦١ - واستعرضت الهيئة مشروع جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر الدولي الفني الرابع للموارد الوراثية النباتية واقتصرت ادخال بعض التعديلات عليه. واتفق على مشروع معدل لجدول الأعمال المؤقت (العرفة هـ). ومع ذلك فقد تم التأكيد على أنه مازال مشروعًا يتضمن خيارات واردة بين أقواءه وأن من المنتظر وضعه في صيغته النهائية في الدورة الاستثنائية المقترحة أن تعقدتها الهيئة في أبريل/ نيسان ١٩٩٦، وأن المؤتمر الدولي الفني الرابع ذاته هو الذي سيقرر الصيغة النهائية لجدول الأعمال.

٦٢ - وأتفق الهيئة على أن تبحث في الدورة الاستثنائية المتوفى عقدها في ١٩٩٦ نيسان مسألة المشاركة على مستوى عال في مؤتمر ليبرغ.

٦٣ - واقتصرت المانيا، بوصفها البلد المضيف، عدداً من الأنشطة التكميلية، إضافة إلى جدول الأعمال الرسمي. ورجحت الهيئة بهذه المقترنات. وأعلن أن اتفاقية البلد المضيف بين المنظمة والمانيا سوف يوقع عليها قريباً.

٦٤ - طالبت الهيئة بأن تدعى المنظمات غير الحكومية النشطة في مجال الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، بما فيها المنظمات غير الحكومية القطرية، إلى حضور مؤتمر ليبرغ بصفة مراقب، وأن تتاح لها فرصة المشاركة كمراقبين في عملية التحضير للمؤتمر، بما في ذلك الاجتماعات شبه الإقليمية.

(١) تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية
للاغذية والزراعة في العالم

٦٥ - أعربت الهيئة عن ارتياحها «المخطط التقرير الخام بحالة الموارد الوراثية النباتية في العالم»، وهو المخطط الذي عرض عليها في الوثيقة CPGR-6/95/10، وسوف ينقسم هذا التقرير إلى ثلاثة أجزاء رئيسية، هي:

* حالة التنوع - ويقدم تقديرًا لحالة صيانة الموارد الوراثية النباتية وتأكلها واستخدامها، وتحليلاً للعمليات مبعث هذه الحالة،

* أحدث التطورات - ويقدم مسحاً لحالة المنهجيات والأدوات العلمية والتقنية والقانونية وغيرها في مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها،

* حالة القدرات - ويقدم عرضاً لحالة الموارد البشرية، والهيأكل المؤسسية، والقدرات على استخدام المنهجيات والأدوات ذات الصلة من أجل صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، على المستويات الأقليمية وشبه الأقليمية والعالمية،

وبالاضافة الى ذلك، يمكن أن يكون هناك جزء آخر يتضمن الموجز والاستنتاجات ويلخص أهم نتائج التقرير.

٦٦ - وقد أبدت بعض الوفود عدداً من التعليقات والاقتراحات بشأن التقرير، منها:

- انه ينبغي للتقرير أن يحدد - عندتناوله لمسألة توزيع المنافع - مدى العدالة والانصاف في توزيع هذه المنافع،

- ضرورة أن يتناول التقرير تطوير التكنولوجيا، وعذلك نقلها،

- ضرورة أن يتضمن التقرير تقييماً واقعياً للقدرات القانونية للبلدان،

- ضرورة أن يتناول التقرير موضوعات التجارة وحقوق الملكية الفكرية بما فيه منظمة التجارة العالمية، والمنظمة العالمية لملكية الفكرية، والاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة في هذا المضمار، وتأثير حقوق الملكية الفكرية على المجتمعات الزراعية والريفية،

- ضرورة أن يتضمن التقرير دراسة للدعم المالي الذي تقدمه الحكومات والقطاع الخاص في الوقت الحاضر لميانته واستخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

- الحاجة إلى التركيز بشكل محدد على دور المجتمعات الزراعية.

٦٧ - واتفق على التأكيد على الأسهام الذي تقدمه الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في الامن الغذائي العالمي، في إطار الزراعة المستدامة، مع التركيز على الطبيعة الخاصة للزراعة واحتياجاتها. كما اتفق على أن يرعى التقرير - اذا ما قناعل المسائل التي تغطي الموارد الوراثية الحرجية بالذات - على زراعة الغابات، وعلى الغابات من أجل انتاج الأغذية.

٦٨ - ولوحظ أن هناك عدة مصادر للمعلومات سوف تستخدم في اعداد التقارير، منها النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر. واقتراح أن تكون المنهجية التي ستستخدم في كتابة التقرير واضحة تماما في التقرير نفسه، بما في ذلك بيان المجالات التي لم تتوافر طرق علمية لتقديرها، أو أن الطرق المستخدمة في ذلك كانت تفتقر إلى الدقة.

٦٩ - ولاحظ اللجنة التعليقات الواردة أعلاه، ووافقت على مخطط التقرير الخاص بحالة الموارد الوراثية النباتية في العالم (الوثيقة CPGR-6/95/10)، مع مراعاة التعليقات السابق ذكرها، باعتباره أساسا لوضع التقرير الكامل.

(٤) خطة العمل العالمية لميانته الموارد الوراثية النباتية واستخدامها

٧. - وأكّدت الهيئة على أن خطة العمل العالمية يجب أن تكون، ذات توجّه عملي. ولما كانت خطة العمل العالمية ستوفّر استراتيجية توجّه التعاون الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في السنوات المقبلة، فإنّها ينبغي أن تستند إلى أهداف ومبادئ، واضحة مصوّفة في عبارة ممكّنة، وأن تشمل استراتيجيات للتكليف، وتحديد المقدار الممكنة للموارد المالية، وأولويات تخصيص الموارد ومعاييرها. واستدّخرت الهيئة التوصية التي تقدّمت بها في دورتها الرابعة بأن «يعقب المؤتمر الفنى اجتماع يحدّد الالتزامات المالية المطلوبة لتنفيذ خطة العمل العالمية، وشروط التمويل وأحكامه». واقتراح بعض البلدان أن

يعتبر مؤتمر القمة العالمي للغذية فرصة لمعالجة تلك المسائل. كما أوصى بأن يقدم المدير العام تقريراً عن نتيجة مؤتمر ليبرغ إلى مؤتمر القمة العالمي للغذية.

٧١ - وأحدت الهيئة على أهمية ادماج بعض الأنشطة في خطة العمل العالمية مثل: توصيف عينات المادة الوراثية وتقديرها، وتحسين الصفات الوراثية، واستخدام التكنولوجيات الجديدة، بالإضافة إلى أهمية البحث. كما لاحظ ضرورة ربط أنشطة الصيانة بالاستخدام المستدام للموارد الوراثية النباتية، بما في ذلك، تربية النباتات، وأن للخطة أهميتها الخاصة في تعزيز استخدام الموارد الوراثية في النهوض بالزراعة المستدامة في المناطق الحدية، مثل المناطق المعرضة للتضرر. وتم التأكيد أيضاً على ضرورة تحقيق التكامل بين الأنشطة المنفذة في مجال الموارد الوراثية النباتية والأنشطة الرامية إلى تعزيز تنمية الزراعة المستدامة.

٧٢ - واتفقت الهيئة على أن المخطط المقدم من الأمانة في الوثيقة CPGR-6/95/11 يوفر أساساً مفيدة يمكن الاستناد اليه في موافلة وضع خطة العمل العالمية. كما أشير إلى أن هيكل الخطة ومضمونها ينبغي أن يعتمد على جدول أعمال القرن ٢١. وبعد المناقشة، أقرت الهيئة هيكلًا معدلاً لخطة العمل العالمية (المرفق وا). وأرفق بهذا التقرير مشروع أولى، أعدته الأمانة ويعبر عن ملاحظات بعض الوفود، بما في ذلك نص يرد بين أقواس، لاعلان يمكن اقراره في المؤتمر الدولي الفني الرابع («اعلان ليبرغ»)، وذلك كجزء من خطة العمل العالمية أو بصورة مستقلة (المرفق زاي). على أنه فهم أنه سيدور المزيد من المفاوضات بشأن مشروع الاعلان وخاصة خلال الدورة الاستثنائية للهيئة في أبريل/نيسان ١٩٩٦.

ثامناً - موافلة المفاوضات بشأن تعديل التعهد الدولي

٧٣ - قررت الهيئة، أخذة في اعتبارها توصيات جماعة العمل التابعة لها، أن تقرأ الديباجة قراءة أولى وأن ترجح مناقشتها على المواد الثالثة والحادية عشرة والثانية عشرة من التعهد الدولي، التي أثارت خلاناً كبيراً. وتتضمن المرفقات طاء، وباء، وكاف، ولام النصوص التجميعية للمقترحات الرسمية المكتوبة التي قدمت أثناء الدورة. وطلبت الهيئة من الأمانة أن تستعرض هذه النصوص، وأن تدمجها في نص تجميعي واحد، مع النصوص الواردة في الوثيقة CPGR-6/95/7 Rev.1 وأن توفرها في موعد أقصاه أغسطس/آب ١٩٩٥.

تاسعا - إعادة النظر في اختصاصات جماعة العمل وإجراءاتها وانتخاب هيئة مكتبتها

٧٤ - نظرت الهيئة في الوثيقة CPGR-6/95/3، المعروفة «مشروع اختصاصات جماعة العمل واجراءاتها»، وقد أعدت هذه الاختصاصات والإجراءات بناء على طلب الهيئة وناقشته جماعة العمل في دورتها العاشرة. ولاحظت الهيئة أن قضية توسيع الهيئة والطابع المحتمل لجماعة العمل التابعة لها سوف تناقش من جانب مؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني ١٩٩٥، ولذلك قررت الهيئة ارجاء بحث هذه القضية إلى دورتها المقبلة. كما قررت أن تتيح، في هذه الأثناء، لاعضاء الهيئة غير الممثلين في عضوية جماعة العمل، أن يتارعوا، عند الطلب، في جماعة العمل بمفهوم مراقب. ووافقت الهيئة على أنه يجوز دعوة خبراء وممثلين عن المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، لحضور دوراتها بمفهوم مراقب.

٧٥ - ووافقت الهيئة على أن يحضر رئيسها جميع اجتماعات جماعة العمل كعضو بحكم منصبه.

٧٦ - وأعلنت المجموعات الإقليمية مرشحيها لعضوية جماعة العمل، وانتخبت الهيئة رئيساً الجديداً:

الرئيس: السيد R. S. Paroda (الهند)

افريقيا: اثيوبيا، وغينيا، وليسوتو، ومدغشقر، والمغرب

آسيا والمحيط الهادئ: استراليا، والهند، واليابان، ومالزيا، وتايلاند

أوروبا: فرنسا، والمانيا، واسرائيل، وبولندا، والسويد

أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي: البرازيل، والمكسيك، وبيرو، وفنزويلا

الشرق الأوسط: مصر، وجمهورية ايران الاسلامية، وليبيا

أمريكا الشمالية: كندا.

عاشرًا - عمل الهيئة في المستقبل

٧٧ - أشار أمين الهيئة عند تقديمها لمشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة العادلة السابعة إلى أن احتمالات عقد دورات استثنائية للهيئة مرهونة بتوافر الأموال.

٧٨ - وناقشت الهيئة جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة التي ستعقد في ربىع عام ١٩٩٧، واقتصرت أن يتضمن البند المتعلق بالتقارير من المنظمات الدولية عن برامجها وأنشطتها وسياساتها تقريراً من أمانة مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي. كما اقترح أن يتضمن تقرير منظمة الأغذية والزراعة معلومات عن الفترة المالية ١٩٩٦/١٩٩٧ وعن الخطط المتصلة بالفترة ١٩٩٨/١٩٩٩. ويرد جدول الأعمال المؤقت للدورة السابعة للهيئة في العرقق ميم.

٧٩ - وناقشت الهيئة مطولاً إمكانية عقد دورة استثنائية أو أكثر خلال ١٩٩٦ ومدى الحاجة إلى ذلك، بغية الانتهاء من الاستعدادات الخاصة بالمؤتمر الفني الدولي الرابع ولمتابعة عملية تعديل التعهد الدولي. وقد شُكلت جماعة اتصال اتفقت على أن من الواجب عقد دورتين من هذا النوع تستغرق كل منهما أسبوعاً، رهنا بتوافر الاعتمادات، إحداها في أوائل ١٩٩٦ لإعداد التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم والتفاوض بشأن خطة العمل العالمية بالإضافة إلى استعراض أي تطورات تجد بشأن تحقيق التنساق بين التعهد الدولي واتفاقية التنوع البيولوجي، والآخر في أواخر ١٩٩٦ لمتابعة المفاوضات المتعلقة بتعديل التعهد الدولي.

٨٠ وأتفق الهيئة على أن تكون مدة الدورة الاستثنائية المتولى عقدها في أبريل/نيسان ١٩٩٦ ستة أيام، على أن تعقد فيها جلسات ملائمة. ولئن كانت هذه الدورة ستركز أساساً على الانتهاء من التحضير للمؤتمر الفني، فينبغي تخصيص فترة زمنية كافية للمسائل المتعلقة بالتعهد من أجل الإعداد الجيد للمفاوضات الفنية التي ستجرى في الدورة الاستثنائية التي اتفق على عقدها في النصف الثاني من عام ١٩٩٦. واقتصرت بعض البلدان في هذا المدد أن يعد كل عضو بياناً قصيراً يتضمن آراءه بشأن القضيتين الرئيسيةتين المتمثلتين في مجال التعهد، وحقوق المزارعين، تيسيراً لمناقشات الهيئة لهاتين المسألتين.

٨١ وأعلمت الأمانة الهيئة بأن برنامج العمل والميزانية للفترة ١٩٩٧/١٩٩٦ في المنظمة يحتوى على اعتمادات لعقد دورة استثنائية واحدة تستغرق أسبوعين، يسبقها اجتماع لجماعة العمل في ١٩٩٦، ولعقد دورات عادية في ١٩٩٧. وسيقتضي عقد

دورتين مدة كل منهما أسبوع واحد موارد إضافية. وحثت الهيئة الأمانة على توفير هذه الموارد من ميزانية البرنامج العادي للمنظمة. وتم التأكيد على الحاجة إلى جدول زمني واضح لاستكمال هذه العملية. وإذا لم يتسع توفير موارد العقد دورة ثانية من ميزانية البرنامج العادي للمنظمة، فإن جدول أعمال الدورة التي يعتزم عقدها في أبريل/نيسان ١٩٩٦ لمدة أسبوع واحد سيتعين إعادة النظر فيه لضمان أن تبحث كلتا القضيةين بشكل محدد، أولاً خطة العمل العالمية ثم تعديل التعهد.

-٨٣- وقد أكدت الهيئة مجددا الحاجة إلى توفير الأموال لتيسير مشاركة البلدان النامية في عملية التفاوض. وشكرت الهيئة كندا وإيطاليا وهولندا على مساهماتها، ودعت إلى تقديم أموال إضافية لاتاحة المشاركة الكاملة للبلدان النامية.

-٨٤- ونوقشت مسائل أخرى تتعلّم بعمل الهيئة في المستقبل. وأعلنت السيدة الهيئة أنها تدرس استضافة اجتماع للخبراء، المشاركون في المفاوضات بشأن تحقيق التناسق بين التعهد الدولي واتفاقية التنوع البيولوجي، وللخبراء الناشطين في نظام الجماعة الاستشارية، لبحث قضية الحصول على الموارد الوراثية. كما أحاطت الهيئة علمًا بأن البرازيل تدرس إمكانية استضافة اجتماع، ربما تحت رعاية المنظمة، لبحث القضايا التي تتطوّر عليها حقوق المزارعين بالإضافة إلى الجوانب الفنية المتعلقة بالطرق الممكنة لتنفيذها.

حادي عشر - ما يستجد من أعمال

-٨٥- أعربت الهيئة عن سرورها لافتتاح وحدة خدمة متصلة بشبكة المعلومات الدولية "إنترنت"، وطلبت من الأمانة أن توفر وثائق الهيئة عن طريق شبكة إنترنت. ووافقت الأمانة على توزيع الوثائق بالبريد الإلكتروني، بالإضافة إلى توزيعها في شكل مطبوع، وأن تنظر في مسألة توفيرها من خلال شبكة إنترنت.

ثاني عشر - موعد انعقاد الدورة المقبلة ومكان انعقادها

-٨٦- اتفقت الهيئة على عقد دورتها الاستثنائية الثانية خلال الأسبوع الثالث أو الأسبوع الرابع من شهر أبريل/نيسان ١٩٩٦، في روما، على أن يحدد آنذاك موعد انعقاد الدورة الاستثنائية الثالثة.

المرفق ألف

هيئة الموارد الوراثية النباتية

الدورة السادسة

روما ، ١٩ - ٢٠ / ٦ / ١٩٩٥

جدول الاعمال

- ١ - انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس
- ٢ - الموافقة على جدول الاعمال والجدول الزمني للدورة
- ٣ - تقارير جماعة العمل
- ٤ - تقرير عن سير العمل في النظام العالمي لمبادرة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها لاغراض الأغذية والزراعة
- ٥ - التقارير، والبرامج، والاعمال المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية
- ٦ - تقرير عن سير العمل في الاعداد للمؤتمر الدولي الفني الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية
 - ٦-١ تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم
 - ٦-٢ خطة العمل العالمية
- ٧ - موافلة المفاوضات بشأن تعديل التعهد الدولي
- ٨ - إعادة النظر في اختصاصات جماعة العمل واجراءاتها، وانتخاب هيئة مكتبها
- ٩ - عمل الهيئة في المستقبل
- ١٠ - ما يتتجد من أعمال
- ١١ - موعد انعقاد الدورة القادمة ومكان انعقادها

المرفق بـقائمة الوثائق

جدول الأعمال التفصيلي المؤقت	CPGR-6/95/1
تقرير رئيس جماعة العمل عن الدورة العاشرة للجماعة	CPGR-6/95/2
مشروع اختمامات الجماعة واجراءاتها	CPGR-6/95/3
تقرير عن سير العمل في النظام العالمي لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها	CPGR-6/95/4
التعاون في تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي في المسائل التي تهم هيئة الموارد الوراثية النباتية	CPGR-6/95/4 Annex 1
التقارير والبرامج والأنشطة المتمللة بالموارد الوراثية النباتية ١- تقرير عن أنشطة المنظمة	CPGR-6/95/5.1
التقارير والبرامج والأنشطة المتمللة بالموارد الوراثية النباتية ٢- تقارير عن أنشطة المنظمات الحكومية وغير الحكومية الدولية	CPGR-6/95/5.2
تقارير وبرامج وأنشطة تتعلق بالموارد الوراثية النباتية ٢- تقارير عن أنشطة المنظمات الدولية ال الحكومية وغير الحكومية (تقرير مؤقت أثناء الدورة ذاتها)	CPGR-6/95/5.2 Add.1 (باللغة الانكليزية فقط)
تقرير عن سير العمل في عملية الاعداد لانعقاد المؤتمر الدولي الفنى الرابع المحلى بالموارد الوراثية النباتية	CPGR-6/95/6

CPGR-6/95/7 Rev.1

تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد
الوراثية النباتية. المرحلة الأولى -
النوع الموحد للتعهد الدولي

CPGR-6/95/8
(CPGR-Ex1/94/5)

تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد
الوراثية النباتية. المرحلة الثانية -
قضيات مطروحتان للبحث: الحصول على
الموارد الوراثية النباتية وحقوق
المزارعين

CPGR-6/95/8 supp.
(CPGR-Ex1/94/5 supp.)

تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد
الوراثية النباتية. المرحلة الثانية -
قضايا مطروحة للبحث: تحليل بعض الجوانب
الفنية والاقتصادية والقانونية

CPGR-6/95/8 Annex
(CPGR-Ex1/94/5 Annex)

حصر البيانات الموجودة عن المجموعات
الأساسية للموارد الوراثية النباتية
خارج مواقعها الطبيعية والمستخدمة
في أغراض الأغذية والزراعة

CPGR-6/95/9

تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد
الوراثية النباتية. المرحلة الثالثة -
سائل قانونية وتنظيمية

CPGR-6/95/10

مخطط تقرير عن حالة الموارد الوراثية
النباتية في العالم

CPGR-6/95/11

مخطط خطة العمل العالمية لميانة
الموارد الوراثية النباتية للأغذية
والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة

CPGR-6/95/11 Add.1

الهيكل المعدل لخطة العمل العالمية لصيانة
الموارد الوراثية النباتية للأغذية
والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة

تقرير عن سير العمل في الشبكة الدولية
للمجموعات الموجودة خارج مواقعها الطبيعية
تحت رعاية المنظمة و/أو ولابتها

CPGR-6/95/12,
CPGR-6/95/12 corr.1

الشبكة الدولية للمجموعات الموجودة خارج
مواقعها الطبيعية والمراعز التابعة
للحماة الاستشارية للبحوث الزراعية
الدولية. تقرير مشترك من المنظمة والمعهد
الدولي للموارد الوراثية النباتية،
بالنيابة عن المراعز التابعة للحماة
الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، بشأن
تنفيذ الاتفاقية الموقعة بين المنظمة
والمراعز التابعة للحماة الاستشارية
للبحوث الزراعية الدولية في ١٠/٢٦ ١٩٩٤

CPGR-6/95/12 Add.1

تقرير عن سير العمل في النظام العالمي
للإعلام والانذار المبكر عن الموارد الوراثية
النباتية

CPGR-6/95/13

جدول الاعمال المؤقت للمؤتمر الدولي الفني
الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية

CPGR-6/95/14 Rev.1

آخر التطورات الدولية ذات الصلة بمشروع
مدونة السلوك الخامة بالтехнологيا الحيوية
النباتية

CPGR-6/95/15

الاختصاصات والأطرار والخلفية وعملية التعديل
 المقترحة

CPGR-6/95/Inf.1
(CPGR-Ex1/94/3)

CPGR-6/95/Inf.1 Add.1
تحديث وثيقة مشروع دعم مشاركة البلدان
النامية في مفاوضات تعديل التعهد الدولي
بشأن الموارد الوراثية النباتية

تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية
النباتية. المرحلة الأولى - ادماج الملاحقة
وتحقيق الاتساق بين التعهد واتفاقية التنوع
البيولوجي (المسودة الأولى في شكل جديد
مقترن)

CPGR-6/95/Inf.2
(CPGR-Ex1/94/4 Alt.)

مستخرج من تقرير الدورة السابعة بعد
المائة لمجلس المنظمة (١٩٩٤/١١/٢٤-١٥) :
السائل المتعلقة بهيئة الموارد الوراثية
النباتية (الفقرات ٩٦-٧٦ من الوثيقة
(CI 107/REP

CPGR-6/95/Inf.3

مستخرج من تقارير الأجهزة الفنية في
المنظمة وتقرير الدورة الثامنة بعد المائة
لمجلس المنظمة: السائل المتعلقة بهيئة
الموارد الوراثية النباتية

CPGR-6/95/Inf.4

تقرير الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف الموقعة
على اتفاقية التنوع البيولوجي (ناسو،
١٩٩٤/١١/٢٨-١٢/٩)

CPGR-6/95/Inf.5

الاتفاقيات مع المراكز التابعة للجامعة
الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية CPGR-Ex1/94/Inf.5 Add.1

مستخرج من تقرير الدورة الثالثة للجنة
التنمية المستدامة (١١/٤/٢٨-١١)
(باللغة الانكليزية فقط)

CPGR-6/95/Inf.6

اعلان الاختصاصات وحقوق التمويـت المقدم من
المجموعة الاوروبية ودولها الاعضاء

CPGR-6/95/Inf.7

مستخرج من تقرير تقييم البرامج عن الفترة
المالية ١٩٩٤-١٩٩٥ الباب الأول: بيانـة
الموارد الوراثية النباتية وادارتها
(البرنامج الفرعى: ١-٢-١-٢) والموارد
الوراثية الحيوانية (البرنامج الفرعى
(٢-٣-١-٢)

CPGR-6/95/Inf.8

**القائمة الثانية المؤقتة للمندوبين
والمراقبين**

مقتضيف أولى من دراسة جارية عن المجموعات
CPGR-6/95/Inf.10
 (باللغة الانكليزية فقط) الموجودة في مجموعات خارج مواقعها
 الطبيعية في الحدائق النباتية، مع الترخيص
 بوجه خاص على الموارد الوراثية النباتية
 للأغذية والزراعة

دراسة أساسية
(وثيقة رقم ١)
 تحصيم فوائد الموارد الوراثية النباتية
 للزراعة: تحليل اقتصادي لآليات البدائلية
 (باللغة الانكليزية فقط) لميانت التنوع البيولوجي

دراسة أساسية
(وثيقة رقم ٢)
 حقوق السيادة وحقوق ملكية الموارد
 الوراثية النباتية
 تنفيذ حقوق المزارعين بصيانة الموارد
 الوراثية للمحاصيل في مواقعها الطبيعية
 (باللغة الانكليزية فقط)

دراسة أساسية
(وثيقة رقم ٤)
 تحديد الموارد الوراثية ومتناها: امكانيات
 وحدود الكيمياء الحيوية الحديثة والنظم
 (باللغة الانكليزية فقط) القانونية

التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية
اتفاقية التنوع البيولوجي
تقرير الدورة الخامسة لهيئة الموارد الوراثية النباتية
تقرير الدورة الاستثنائية لهيئة الموارد الوراثية النباتية

تقرير الدورة الثامنة لمجموعة خبراء المنظمة بشأن الموارد الوراثية
العربية، ١٩٩٣/٦/٢٠-٢٨ (باللغات الانكليزية والفرنسية والاسبانية فقط)

**تقرير رئيسي الدورة العاشرة لجماعة العمل
التابعة لهيئة الموارد الوراثية النباتية**

أولاً - المقدمة

١ - شارك في الدورة العاشرة لجماعة العمل، التي عقدت في الفترة من ٢ إلى ١٩٩٥/٥/٥، ممثلو كل من استراليا، والبرازيل، وكندا، والرأس الأخضر، والكونغو، ومصر، واتيوببيا، وفرنسا، والمانيا، والهند، وأسرائيل، واليابان، وليسوتو، وليببيا، ومدغشقر، وماليزيا، والمكسيك، وبيراو، والسويد، وتونس، وفنزويلا، وكان الاتحاد الأوروبي ممثلاً أيضاً في هذه الدورة بمقتضى الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ١١ من دستور المنظمة، ورأى الاجتماع السيد M. Bolivar J. (إسبانيا). ويتضمن الملحق ١ قائمة بأسماء المشاركين.

٢ - وافتتح البروفيسور A. Sawadogo، المدير العام المساعد لمصلحة الزراعة، الاجتماع موحداً الأهمية التي توليه المنظمة ومديريها العام للموارد الوراثية النباتية، والمواضيع المعروضة على جماعة العمل، وبالتحديد المفاوضات الخاصة بتعديل التعهد الدولي، والمؤتمر الدولي الفني الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية. وقد هنأت جميع الوفود البروفيسور Sawadogo قبل أن يبدأ كلمته.

ثانياً - الموافقة على جدول الأعمال والجدول الزمني للدورة

٣ - وافقت جماعة العمل على جدول الأعمال المؤقت (الملحق ٢) ووضع جدوازاً زمنياً للدورة. كما وافقت على الاقتراح الذي تقدم به وفدان من الوفود المشاركة في الدورة لمناقشة جدول الأعمال والجدول الزمني للدورة التالية للهيئة، والجوانب العامة للمفاوضات الخاصة بتعديل التعهد الدولي، مع اعطاء موجز عن الاجتماع غير الرسمي الذي عقد في استكهولم تحت رعاية الوكالة السويدية للتعاون في البحوث مع البلدان النامية، تحت بند «ما يستجد من أعمال».

٤ - وبعد ذلك ناقشت الجماعة إمكانية دعوة مراقبين من المنظمات الدولية لحضور اجتماعاتها. وأشار البعض إلى أنه طبقاً لاختصاصات والترتيبات الحالية، فإن هذا الإجراء لا يجوز إلا بصفة استثنائية، وببناء على طلب الجماعة نفسها، في حين أن مشروع الاختصاصات والإجراءات الجديدة المعروض على الهيئة لاقراره في دورتها السادسة ينص على اشتراك المراقبين بصورة روتينية. وببناء على طلب عدة وفود، ناقشت الدورة مدى استحسان دعوة ممثلين عن المعهد الدولي للموارد

الوراثية النباتية وغيره من المراحل التابعة للجامعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية، وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، إلى حضور اجتماعاتها بصفة مراقب. ووافقت الجامعة على أن تطلب من الأمانة توجيه الدعوة إلى المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية كاجراء استثنائي لحضور مناقشة البند ٢ من جدول الأعمال «المؤتمر الدولي الفني الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية» بصفة مراقب.

ثالثا - تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية

٥ - قدم المستشار القانوني هذا البند، مذكرا بالنقاط التي ترتكبها الهيئة معلقة في دورتها الأخيرة، وقال إن الهيئة حددت ثلاث مراحل لتعديل التعهد، وإن كانت كلها متصلة بعضها.

٦ - وتقدر أن يقوم كل وفد بدوره بابداء تعقيبات عامة قبل بدء المناقشة الفنية لهذه المسائل، التي كانت الدورة الاستثنائية للهيئة قد طلبت تحديداً من الجامعة مناقشتها، وهي المادة ٢ مجال التعهد، والمادة ١١ الحصول على الموارد الوراثية، والمادة ١٢ حقوق المزارعين. وكان من رأي المتحدثين أن هذه المسائل الثلاث ترتبط بعضها ببعض، وأنه لابد من تحديد جميع الخيارات الممكنة واستكشافها.

٧ - كما أشير في هذا الصدد إلى أهمية التعاون والتكامل بين اتفاقية التنوع البيولوجي والنظام العالمي في المنظمة لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. ومن الممكن أن تستخدم اتفاقية التنوع البيولوجي التعهد الدولي كأداة في مجال الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

٨ - وناشدت الجامعة البلدان المتبرعة أن تدعم مشاركة البلدان النامية في الاجتماعات التي تعقدتها هيئة الموارد الوراثية النباتية وجماعة العمل التابعة لها من أجل التفاوض بشأن تعديل التعهد الدولي. وأشارت التقديرات المحفوظة إلى أن الدعم المطلوب لكل دورة من دورات جماعة العمل يقدر بحوالي ٢٣٦٠٠ دولار، وبنحو ٥٠٠١٤ دولار لكل دورة من دورات الهيئة.

مجال التعهد الدولي

٩ - اقترح أن يعطي التعهد الدولي بعد تعديله صيانة الموارد الوراثية النباتية داخل مواقعها الطبيعية وخارج هذه المواقع، وكذلك استخدامها بصورة

مستدامة. كما اقترح أن يشتمل التعهد بعد تعديله على أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي بعد تعديليها لتنتفق مع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وحقوق المزارعين، وغيرها من الأهداف التي ترمي إلى التهوض بالأمن الغذائي.

١٠ - وبعد ذلك ناقش الاجتماع ما إذا كان مجال التعهد الدولي ينبغي أن يقتصر على الموارد التي تم الحصول عليها قبل وضع اتفاقية التنوع البيولوجي موضع التنفيذ، أو أن يشمل تلك الموارد التي يتم الحصول عليها بعد ذلك، أو أن يشمل كليهما.

١١ - وكان هناك رأى بضرورة أن يغطي التعهد المعدل جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وأشار البعض إلى أنه لابد أن يوفر التعهد إطاراً قانونياً قوياً للنظام العالمي في المنظمة لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، باعتباره عنصراً ضرورياً لضمان الأمن الغذائي العالمي.

١٢ - واعتبرت بعض البلدان على إدراج الموارد الوراثية الحرجية في التعهد، بينما تمسك البعض الآخر بالرأي المخالف، واستدعر البعض أن هذه الموارد تدخل في اختصاص المنظمة، وأن ٤٠ في المائة تقريباً من مجموعة المزارعين يعيشون في الغابات. وطُرحت عدة خيارات في هذا الصدد:

* البقاء على الصيغة الحالية للتعهد، بحيث تغطي «الموارد الوراثية النباتية ذات الأهمية الاقتصادية أو الاجتماعية، ولاسيما للقطاع الزراعي».

* قصر مجال التعهد على الموارد الوراثية للنباتات المزروعة، وأقاربها البرية، ومحاصيل الأغذية البرية التي تجري زراعتها الآن، مع استبعاد الموارد الوراثية الحرجية على وجه التحديد.

* عدم استبعاد أي مجموعة من النباتات لها علاقة فعلية أو محتملة بالأغذية والزراعة، مع إضافة قائمة بالاصناف المتفق عليها بالتبادل وتنطبق عليها مواد التعهد بصورة محددة، وخاصة من حيث علاقتها بالحصول على مزايا وتوزيع هذه المزايا. ويمكن الحال هذه القائمة على شكل مرفق بالتعهد، مع تحديثها دورياً. واقتراح أن يكون مفهوم «المجموع الجيني» هو أفضل معيار في اختيار هذه القائمة.

١٣ - وناقشت جماعة العمل هذا الخيار المحتمل الأخير الذي يجمع - من حيث المبدأ - وجهات النظر المختلفة. وقد لقى هذا الخيار قبولاً واسعاً إلى حد ما، وإن كان هناك اعتراف واحد لأن مثل هذه القائمة قد تؤدي إلى زيادة الاهتمام بالمحاصيل الرئيسية، بما يسيء إلى المحاصيل الثانوية أو المحلية. ورُويَ ضرورة إجراء دراسة مفصلة عن إدراج هذه القائمة في التعهد المعدل من عدمه، معأخذ الجوانب العلمية والعملية في الاعتبار.

الحصول على الموارد الوراثية النباتية

١٤ - وبعد ذلك أثيرت مسألة كيفية تغطية التعهد للمواد التي يتم الحصول عليها قبل وبعد سريان اتفاقية التنوع البيولوجي، واسترعي الانتباه إلى صعوبة التفرقة عملياً بين الموارد الوراثية النباتية التي تم الحصول عليها قبل الاتفاقية وتلك التي تم الحصول عليها بعد ذلك، وكذلك تحديد مكان نشأة المجموعة الأولى. وأحد البعض على أهمية السيادة الوطنية وضرورة مراعاة التشريعات الوطنية. وكان هناك اعتراف بأن هناك فرق بين السيادة والملكية، وأن تلك الأخيرة يمكن أن تكون ملكية خاصة.

١٥ - وكان من رأي العديد من الوفود أنه لابد من التفرقة بين الموارد الوراثية النباتية التي تم الحصول عليها قبل هذه الاتفاقية وتلك التي تم الحصول عليها بعدها، وأن النموذج ١ (الوثيقة CPGR-6/95/7، صفحة ٢٤، المادة ١١) يساعد في تيسير هذه التفرقة. فإذا تم الاتفاق على ذلك، أصبح من الممكن إعادة صياغة النموذج ١ بقسمة المادة إلى قسمين، بحيث تشير المادة ١١ الجديدة إلى المواد التي تم الحصول عليها قبل اتفاقية التنوع البيولوجي، وتشير المادة ١١ مكرر الجديدة إلى المواد التي يتحمل عليها بعد الاتفاقية.

١٦ - ويمكن تطبيق المادة ١١ على الحصول على المجموعات الموجودة من قبل، على أساس حرية الحصول عليها وتنفيذ حقوق المزارعين بشروط يتفق عليها بالتبادل في إطار متعدد الأطراف. أما المادة «١١- مكرر» فتعالج شروط الحصول على المواد التي يتم الحصول عليها بعد سريان اتفاقية التنوع البيولوجي، والتي يمكن أن تتفاوض بشأنها الأطراف بشروط يتم الاتفاق عليها بالتبادل. كما سيؤثر ذلك على المادة ١٤ (الضمانات المالية). وهنا أثيرت صعوبة وجود نظامين مختلفين للحصول على المادة الوراثية. وأعربت بعض الوفود عنأملها في أن تتمكن من تطبيق نظام موحد متعدد الأطراف، ولو على الأقل بالنسبة للأصناف أو المجموعات الجينية ذات الصلة بالأمن الغذائي، وتلك التي تعتمد عليها عدة بلدان اعتماداً شديداً. ويمكن

أن تكون هذه الأصناف أو المجاميع الجينية المذكورة في القائمة الملحة بالتعهد، والتي سبقت الإشارة إليها.

٧ - وهناك دور هام ينبغي أن تلعبه المنظمة في أي اتفاقية متعددة الأطراف بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، ولاسيما ما يتعلق منها بالمواد التي تخزن في المراكز الدولية للبحوث الزراعية.

٨ - وناقشت الجماعة أيضا المادة ١٦ من اتفاقية التنوع البيولوجي بشأن الحصول على التكنولوجيا والجاهة إلى ربط ذلك بالحصول على الموارد الوراثية النباتية. ولوحظ ضرورة الربط بين الحصول على الموارد الوراثية النباتية، والتكنولوجيا الحيوية، والأموال الازمة، سواء في الاتفاقيات الثنائية أو متعددة الأطراف. وأشار في هذا الصدد إلى الوثيقة CPGR-6/95/8 supp. التي تتناول صعوبات تطبيق الاتفاقيات الثنائية على أنواع بعينها من الموارد الوراثية النباتية.

حقوق المزارعين

٩ - إذا كانت هذه الحقوق لم يشر إليها في اتفاقية التنوع البيولوجي، فإن القرار ٢ من وثيقة نيروبي الختامية طلب من المنظمة إدراجها في النظام العالمي لصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها. وأقر الاجتماع بأهمية هذا المفهوم، وبالعمل الرائد الذي قام به المنظمة وهيئة الموارد الوراثية النباتية فيها، وضرورة تطبيق هذا المفهوم في إطار التعهد الدولي وفي إطار الزراعة المستدامة.

١٠ - وكان من المعب تطبيق هذه الحقوق في غياب تشريع خاص بها، فهى تحتاج إلى إطار قانوني، ربما كانت بدايته على مستوى «القانون الدولي». وكان من رأى العديد من الوفود أن حقوق المزارعين ينبغي أن توضع على قدم المساواة مع حقوق مربى النباتات.

١١ - وبعد ذلك ناقشت الجماعة ما إذا كان الأمر يستحق دراسة الحقوق الجماعية أو الفردية، إذ أن كلا المفهومين يعتبر مناسبا هنا، كما أن أي نظام للتعويض الجماعي سوف يسهل توزيع الفوائد التجارية الناجمة عن استخدام المادة الوراثية بصورة عادلة ومتضمنة، الأمر الذي من شأنه أن يشجع المزارعين على موافقة العمل في صيانة الموارد الوراثية النباتية وتطويرها.

٢٢ - وأكدت الجماعة على مفهوم «القيمة المضافة» الكامن في حقوق المزارعين، لتبين السمة الجماعية لهذه الحقوق، كما أكدت على صعوبة تشبه هذا المفهوم بمفهوم حقوق مربى النباتات، فمن الممكن اعتبار المزارعين مستفيدين من الأعمال التي يقوم بها هؤلاء الذين يدخلون تحسيفات على النباتات، مع اعتبار حقوق المزارعين مكملة لحقوق مربى النباتات، لا متعارضة معها.

٢٣ - وأعربت الجماعة عن موافقتها على ضرورة إنشاء صندوق دولي للموارد الوراثية النباتية كما جاء في القرار ٩١٣، لتنفيذ حقوق المزارعين. وكان من بين الاقتراحات التي قدمتها بعض الدول بشأن الأهداف والأغراض (المتابعة أحياناً) التي يمكن أن يساهم فيها الصندوق ما يلى:

- * تمويل عمليات صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها في مواقعها الطبيعية وخارج مواقعها الطبيعية، وعلى الأخص من خلال خطة عمل عالمية،

- * تعويض المزارعين عن انخفاض دخولهم مقابل استمرارهم في زراعة الأصناف التقليدية بدلاً من زراعة أصناف تجارية أكثر إنتاجية،

- * دراسة مشاركة المزارعين ومجتمعاتهم المحلية بصورة عادلة ومنصفة في الفوائد الناجمة عن استخدام مواردهم الوراثية النباتية،

- * رفع مستوى معيشة المزارعين والمجتمعات الزراعية المحلية.

٢٤ - وكان من رأي بعض الوفود أن حقوق المزارعين ينبغي أن تعتبر حقوقاً اجتماعية - اقتصادية، ولا يقتصر تنفيذها على الصندوق، بل أن تمتد لتشمل أيضاً الجوانب التالية:

- * الحقوق التقليدية للمزارعين ومجتمعاتهم المحلية في أن يحتفظوا بنورهم وبمواد التكاثر النباتي، واستخدامها، وتبادلها، واقتسامها، وتسييقها، بما في ذلك حقهم المعروف باسم حق المزارع،

- * حصول المزارعين على التكنولوجيات الجديدة، وإنجازات البحث الأخرى،

* حماية التكنولوجيات المحلية، وأساليب الزراعة التقليدية، وغيرها من النظم المبتكرة غير الرسمية،

* حقوق المجتمعات المحلية والأوصياء على المعارف المحلية، وعلى مواردهم الوراثية النباتية.

٤٥ - وعما من رأى عدد كبير من الوفود أن حقوق المزارعين ينبغي أن توضع من خلال نظام خاص (يقوم على أساس حقوق الملكية الفكرية) على المستويين القطري والدولي.

٤٦ - وأشار في هذا المقدمة إلى أن حقوق المزارعين لها عدة أبعاد عند التنفيذ، وتلانياً لا يخلط، ينبغي معالجة كل بعد من هذه الأبعاد على حدة، وربما احتاج الأمر إلى مادة منفصلة لمعالجتها. وقد اقترح المواد التالية لمعالجة عدة نقاط:

(١) إعادة تعريف مفهوم حقوق المزارعين وموازنته بمفهوم حقوق مربى النباتات، مع الاعتراف «بحق المزارع» أي حقه في مواصلة طريقته التقليدية في استخدام البذور من المحصول الذي جناه ليبذرها في حقله،

(٢) ربط حقوق المزارعين بآلية للتمويل، لتسهيل تعويض وتحفيز المزارعين على الساهمة في صيانة الموارد الوراثية النباتية وتطويرها، بل وتضع أنس المناрحة العادلة والمنصفة في الفوائد الناجمة عن الموارد الوراثية النباتية، مع إشارة مختلطة إلى خطة عمل عالمية،

(٣) وضع حقوق المزارعين والمجتمعات المحلية التقليدية في إطار قطري، باعتبارهم أوصياء على المعرفة والمادة الوراثية النباتية المحلية (بما يتمشى مع المادة ٨ (أ) من اتفاقية التنوع البيولوجي).

٤٧ - وفيما يتعلق بموارد التمويل (المتعلقة بالمادة ١٤) فقد أعربت عدة وفود عن شعورها بأن الصندوق الخام بتتنفيذ حقوق المزارعين ينبغي تجديد موارده «باشتراكات محددة» تنظمها اتفاقية دولية. كما أعربت هذه الوفود عن شعورها بأن موارد الصندوق يمكن أن تأتي من مصادر القطاعين العام والخاص على السواء. وقيل أيضاً أنه ليس هناك ما يتلزم أن يكون هذا الصندوق جديداً تماماً، وإنما يمكن أن يكون مجرد «شباك» مستقل في أي آلية تمويل موجودة بالفعل.

الخيارات القانونية والتنظيمية

٢٨ - قررت جماعة العمل دراسة هذا البند في ضوء العلاقة بين المسائل المدرجة في جدول الأعمال، والاعتبارات القانونية والتنظيمية. وقدم المستشار القانوني CPGR-6/95/٩ بعنوان «تعديل التعهد الدولي» المرحلة الثالثة: الخيارات القانونية والتنظيمية» والتي كانت قد أعدت للعرض على الهيئة في دورتها الخامسة.

٢٩ - وكانت هناك أربعة خيارات أمام الوضع القانوني للتعهد بعد تعديله:

* أن يكون ملزماً غير ملزم قانوناً.

* أن يكون ملزماً قانونياً، طبقاً للمادة ١٤ من دستور المنظمة.

* أن يكون ملزماً قانونياً، يعتمد مؤتمر دبلوماسي (خارج إطار منظمة الأغذية والزراعة).

* أن يكون بروتوكولاً ملحقاً باتفاقية التنوع البيولوجي.

ولذلك أن وضع التعهد حكم قانوني سيكون له تأثيره على طبيعة جهازه الرئيسي، وعلى الجهاز الاستشاري والفنى والعلمى، وعلى الأمانة والإليات المالية، وفي النهاية على نوع الدعم الذى قد تقدمه المنظمة إلى التعهد. وتوجه جماعة العمل بالشكر إلى المستشار القانوني على عرضه الواضح والمحدد للوثيقة CPGR-6/95/٩، الأمر الذى سيسهل عمل الهيئة عندما تستعرض هذه النقطة المختلفة.

٣٠ - ولوحظ هنا أن التعهد المعدل يمكن أن يصبح بروتوكولاً لاتفاقية التنوع البيولوجي، ويمكن أن تكون له أيضاً آلية تمويل متعددة الأطراف مختلفة عن آلية تمويل الاتفاقية نفسها. ومع ذلك، فما زال الوقت مبكراً لتقرير ما إذا كان التعهد سيصبح بروتوكولاً لهذه الاتفاقية.

٣١ - وكان من رأى العديد من البلدان أنه من المهم للغاية ضمان دعم المنظمة للتعهد المعدل. فلو تمت الموافقة على التعهد خارج نطاق دستور المنظمة، فللاطراط أن تطلب الدعم المالى من المنظمة، وأن تقوم المنظمة بدور الأمانة، ولا

يمكن بآى حال من الاحوال أن يصبح المؤتمر هو الجهاز الرئيسي. وكان هناك خياران أمام الموافقة على التعهد: انتظار المؤتمر العام للمنظمة، أو عقد مؤتمر دبلوماسي. وكان هناك شعور بأن الخيار الأول هو الأوفر.

٢٦ - وبعد ذلك ناقشت الجماعة ما إذا كان من الممكن اقرار التعهد الدولى بمقتضى المادة ١٤ من دستور المنظمة، وما إذا كان من الممكن أن يصبح التعهد فى نفس الوقت بروتوكولا لاتفاقية التنوع البيولوجي. وأعرب المستشار القانونى عن رأيه فى امكان ذلك من الناحية الصدئية. ولكن المسألة ترکت لمزيد من الدراسة.

٢٧ - ثم نوقش دور الهيئة فى المستقبل فى حالة الموافقة على التعهد بمقتضى المادة ١٤ من دستور المنظمة. فحتى لو أصبح المؤتمر رسميا هو الجهاز الرئيسي، أو بصورة أكثر تحديدا إذا أصبح أعضاء المنظمة أطرافا فى هذا الجهاز الذى يلتقي فى المؤتمر، فإن الهيئة ستستمر مسؤولة عن المداولات.

رابعا - المؤتمر الدولى الفنى الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية

٢٨ - قدم مدير مشروع صندوق الامانة للتحضير لاجتماع المؤتمر الدولى الفنى الرابع هذا البند. وأوضح أن التقرير المعروض على جماعة العمل ما زال تقريرا مؤقتا، وأن الهيئة ستتمدر نسخة من التقرير أكثر احتمالا وتفصيلا. وبينه على ذلك فقد قدم تقريرا غير رسمي عن سير العمل فى عملية التحضير لانعقاد هذا المؤتمر.

٢٩ - وأوضحت أنه تم توقيع خطابات اتفاق مع المكاتب التابعة للمعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية ومكاتبها الإقليمية فى العديد من البلدان، بالإضافة إلى التعاقد مع ١١ خبيرا استشاريا إقليميا للمساعدة فى تحضير التقارير القطرية. وقام موظفون من المنظمة والمعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية بزيارة ما يقرب من ٩٠ بلدا، بالإضافة إلى أن ١٢٥ بلدا قد حددت بالفعل نقاط الاتصال فيها، وينتظر أن تبع هذه البلدان بأكثر من ١٣٠ تقريرا. كما قدمت المراكز التابعة للجامعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية ١٦ تقريرا. واتخذت الترتيبات لعقد ١٦ اجتماعا شبه إقليمي فى النصف الثانى من ١٩٩٥. وتم الاتصال بالمنظمات غير الحكومية، وبالعديد من العلماء وممثلى المنظمات التجارية. وأنجز المشروع نشرة الكترونية لتيسير المشاركة فى عملية التحضير للمؤتمر. ولكن ما زالت هناك مشكلات مالية. فالميزانية الأساسية ما زالت بحاجة إلى مبلغ ٤٦٨ ... ١ دولار، بالإضافة إلى ٨٨١ ... ٠٠ دولار أخرى لتمكين ٤٠ مندوب من البلدان النامية من حضور المؤتمر.

- ٢٦ - ودعى مثل المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية الى القاء علمه امام جماعة العمل. وقال في كلمته ان المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية يعلق أهمية كبيرة على هذا المؤتمر وعملية التحضير له، وأن يرغب في التعاون الشامل مع المنظمة.
- ٢٧ - وأثناء المداولات التي دارت بعد ذلك، أعرب بعض البلدان عن اهتمامه بعقد اجتماعات اقليمية لاستكمال الاجتماعات شبه الاقليمية المقررة، اذا كانت هناك امكانية لذلك.
- ٢٨ - وأعرب البعض عن رأيه بضرورة أن يكون التقرير الخاص بحالة الموارد الوراثية النباتية في العالم اختر ترخيصاً على النهوض بحالة هذه الموارد بدلًا من الاقتدار على وصفها. وأنه ينبغي أن تتحوّل خطة العمل العالمية منحى عملياً مع حافظة للمشروعات وقائمة بال الأولويات. كما رجح البعض على أهمية اشراك مؤسسات التمويل في حافظة المشروعات.
- ٢٩ - ولابد أن تستند خطة العمل العالمية إلى استراتيجية محددة، وأن كان ينبغي التفريق بين الاستراتيجية ونقطة العمل نفسها. وبينما يتحمل الهيئة مسؤولية وضع هذه الاستراتيجية، كما ينبغي أن تناول حافظة المشروعات وأالية التمويل داخل الهيئة.
- ٣٠ - ومن المهم أيضاً وضع منهجية واضحة لتقدير المشروعات وتقييمها. وعلى حل مشروع أن يحدد المشكلة، والاهداف، والأعمال، والفوائد، بحيث يمكن تقديره وتقييمه بصورة نظرية.
- ٤١ - وإذا كان التعهد أرسى الأطار القانوني للنظام العالمي بشأن الموارد الوراثية النباتية، فإن خطة العمل العالمية يمكن أن تكون أحدى الأدوات لتحويل الأهداف إلى واقع عملي، وتنصيص تنفيذ حقوق المزارعين. ونتيجة لذلك، فإن هناك علاقة وثيقة بين التعهد وبين المؤتمر الدولي الفني في إطار النظام العالمي. وأوضحت بعض المؤفود أنه إلى أن تنتهي عملية تعديل التعهد، ستظل الشكوك قائمة لتحول دون تنفيذ أي خطة عمل.
- ٤٢ - وأشار بعض البلدان إلى الارتباط الموجود بين الموارد الوراثية النباتية والأمن الغذائي. ورأى البعض أن مؤتمر قمة الأغذية الذي قررت المنظمة عقده في أواخر عام ١٩٩٦ ينبغي أن يستفيد من نتائج المؤتمر الدولي الفني الرابع المعنى بالموارد الوراثية النباتية، والمفاوضات الدائرة حول التعهد الدولي.

٤٣ - وسنت الامانة عما اذا كان من الممكن عقد اجتماع استثنائي آخر قبل نهاية عام ١٩٩٥، وردت الامانة بأنه اذا كان ذلك ممكنا من الناحية الفنية، فليست هناك اى اموال مخصصة لهذا الغرض في ميزانية الفترة المالية ١٩٩٤-١٩٩٥. واقتصر عقد دورة استثنائية للهيئة في مارس / آذار ١٩٩٦، رغم أن ميزانية ١٩٩٧ لم تعتمد بعد.

خامسا - ما يستجد من أعمال

٤٤ - وبعد ذلك نوقشت جدول أعمال الدورة التالية للهيئة وقد أخذ البعض على ضرورة ائحة أطول وقت ممكنا للمفاوضات الخاصة بالتعهد الدولي والاعداد للمؤتمر الدولي الفني الرابع واقتصر مناقشة المسائل الأخرى - بقدر الامكان - خلال الايام الثلاثة الأولى من الاجتماع، وتسيرا لذلك فقد اقتصرت مناقشة البند ٥ من جدول الاعمال المؤقت (التقرير المرحل عن النظام العالمي لصيانة الموارد الوراثية النباتية للاغذية والزراعة واستخدامها) والبند ٩ (التقارير المرحلية عن صياغة اتفاقيات دولية أخرى) معا في اطار النظام العالمي.

٤٥ - كما اتفق أيضا علىربط مختلف المراحل المقترحة لتعديل التعهد الدولي، واقتصر أن تفتح الهيئة باب المفاوضات لمناقشة الجوابات الثلاثة لتعديل (مجال التعهد، والحصول على الموارد الوراثية النباتية، وحقوق المزارعين) التي نوقشت بالفعل في جماعة العمل.

٤٦ - وبالنسبة لمدونة السلوك بشأن التكنولوجيا الحيوية، استذكرت الجماعة أن هيئة الموارد الوراثية النباتية كانت قد ناقشت في دورتها الخامسة المسودة الأولى للمدونة، وطلبت من جماعة العمل ابلاغ الامانة بما اذا كان ينبغي عرض المشروع الجديد للمدونة على الهيئة في دورتها السادسة. ولكن الجماعة أخذت في اعتبارها ازدحام جدول الاعمال المؤقت، وأن بعض المسائل التي جاءت في المسودة الأولى للمدونة قد نوقشت في اطار تعديل التعهد الدولي والتحضير لانعقاد المؤتمر الدولي الفني الرابع، فرأت أنه من الأفضل تأجيل الموضوع إلى دورة متاخرة للهيئة لمناقشة المشروع الجديد للمدونة. وإلى أن يحدث ذلك، فبإمكان الدورة السادسة أن تناقش الوثيقة التي أعدتها الامانة والتي تحتوي تفصيلات عن التطورات التي حدثت في مجال التكنولوجيا الحيوية خلال السنتين الأخيرتين، والتي لها علاقة بمختلف الجوابات الواردة في المسودة الأولى للمدونة.

٤٧ - وبناء على طلب جماعة العمل، قدمت الامانة تقريرا موسعا عن علاقة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بنتائج المؤتمر الأول للأطراف الموقعة على الاتفاقية،

قائلة ان هذه المسائل ترد بالتفصيل في احدى الوثائق التي أعدت لعرضها على الهيئة. وطلبت الجماعة من الامانة ان تسعى لأن تعرض على الهيئة تقرير الاجتماع الأخير المؤتمـر الأطراف الموقـعة على اتفاقية التنوع البيولوجي، والاجـراءـ ذات الصلة من تقرير الدورة الثالثة للجنة التنمية المستدامة، ووثائق اعلامية.

٤٨ - وبعد ذلك ناقشت الجماعة الاقتراحات التي قدمتها عدة وفود بالاعلان عن الدعم الخارجي للتعریف بالمقاييس الجارية في الهيئة من خلال وسائل الاعلام (عن طريق «نشرة مقاييس الأرض» مثلا). كما اقترح افتراض وثائق الهيئة ذات الصلة من خلال شبكة Internet.

٤٩ - وعرض أحد الوفود التقرير الخاص بالاجتماع غير الرسمي الذي نظمته الوكالة السويدية للتعاون في البحث مع البلدان النامية في استكهولم يومي ١ و ٢ مارس/ آذار ١٩٩٥، وهو التقرير المععنون «الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة: نحو اتفاقية متعددة الأطراف».

٥٠ - طلبت جماعة العمل من رئيسها ارسال تقريره إلى الوفود بمجرد الانتهاء منه في لغته الأصلية، كما طلبت من الامانة ترجمة التقرير إلى اللغات الرسمية الأخرى بأسرع ما يمكن.

٥١ - وقبل رفع الاجتماع، أهدى مدير قسم الانتاج النباتي ووقاية النباتات أهمية المفاوضات الدائرة، وهنا المندوبين على المستوى الرفيع لمداولاتهم. وفي النهاية شكر رئيس الجماعة المندوبين على مساهماتهم البناءة في الاجتماع، وشكر الامانة على وثائقها الممتازة وترتيباتها التنظيمية، وشكر المترجمين الغوريين على عملهم الطيب.

المادة ١

**قائمة المشاركين
LIST OF PARTICIPANTS
LISTE DES PARTICIPANTS
LISTA DE PARTICIPANTES**

**10th Session of the Working Group of the Commission on Plant Genetic Resources
10ème reunion du Groupe de travail de la Commission des ressources phytogénétiques
10ma Reunión del Grupo de Trabajo de la Comisión de Recursos Fitogenéticos**

**Mexico Room, 3 - 5 May 1995
Salle du Mexique, 3 - 5 mai 1995
Sala de México, 3 - 5 de Mayo de 1995**

CHAIRMAN - PRESIDENT - PRESIDENTE

Sr. José M. Bolívar Salcedo
Presidente del Grupo de Trabajo de la
Comisión de Recursos Fitogenéticos
INIA - José Abascal 56 Madrid, España

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Mr. Andrew Pearson
Counsellor (Agriculture and Minerals)
Embassy of the Commonwealth of Australia Rome

Ms. Kristiane Herrmann
Primary Industries and Environment Branch
Corporate Policy Division
Department of Primary Industries and Energy Canberra

BRAZIL - BRESIL - BRASIL

Mr. Marco Antonio Brandao
Deputy Permanent Representative to FAO
External Relations Rome

Mr. Nedilson Ricardo Jorge
Second Secretary
Alternate Permanent Representative of Brazil to FAO Rome

CANADA

Dr. Brad Fraleigh
National Program Leader (PGRC)
Department of Agriculture and Agri-food Canada Ottawa

CAPE VERDE - CAP-VERT - CABO VERDE

Mme. Maria de Lourdes Martins Duarte
 Attaché agricole
 Représentant Permanent Suppléant
 Ambassade de la Rép. du Cap-Vert

CONGO

Rome

M. Jean-Serge Kaja-Kombo
 Deuxième Conseiller
 Représentant Permanent Adjoint
 Ambassade de la République du Congo

EGYPT - EGYpte - EGIPTO

Rome

عائيل محمود أبو النجا
 المستشار الزراعي
 روما

ETIOPIA - ETHIOPIE - ETIOPIA

Mr. Redai Gebrehiwot
 Alternate Permanent Representative to FAO

**EUROPEAN COMMUNITY -
 COMMUNAUTE EUROPEENNE -
 COMUNIDAD EUROPEA**

Rome

M. Gerasimos Apostolatos
 Administrateur Principal
 European Commission
 Directorate General for Agriculture
 DG VI B.II 1

FRANCE - FRANCIA

Rome

M. Louis Thaler
 Chef de délégation
 Président du Bureau des Ressources Génétiques

M. Michel Chauvet
 Chargé de Mission
 Bureau des Ressources Génétiques

Paris

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Paris

Mr. Dieter Link
 Deputy Permanent Representative of Germany

Rome

Mr. Wilbert Himmighofen
 Head of Division
 Federal Ministry of Food, Agriculture and Forestry

Bonn

INDIA - INDE

Mr. Atul Sinha
 Minister (Agriculture)
 Alternate Permanent Representative
 Embassy of the Republic of India

Rome

Mrs. Veena Upadhyaya
 Director (NSP) National Seed Programme
 Ministry of Agriculture

New Delhi

Dr. K.P.S. Chandel
 Joint Director
 NFPTCR, NBPGR

New Delhi

INTERNATIONAL PLANT GENETIC RESOURCES INSTITUTE
INSTITUT INTERNATIONAL DES RESSOURCES PHYTOGENETIQUES
INSTITUTO INTERNACIONAL DE RECURSOS FITOGENETICOS

Mr. Emile A. Frison
 Director, Europe Group

Rome

ISRAEL

Prof. Arieh Levy
 Agricultural Research Organization
 Volcani Center

Bet Dagan

JAPAN - JAPON

Mr. Akio Yamamoto
 Deputy Director
 Liaison and Coordination Div.
 Agriculture, Forestry and Fisheries
 Research Council Secretariat

Mr. Kanji Kawakami
 Alternate Permanent Representative
 of Japan to FAO

Rome

LESOTHO

Mr. Moorosi Raditapole
 Ambassador
 Embassy of Kingdom of Lesotho

Rome

LIBYA - LIBYE - LIBIA **ليبيا**

منصور مبروك الصغير
 المستشار
 والممثل الدائم المناوب لدى المنظمة
 روما

MADAGASCAR

M. Raphael Rabe
 Conseiller
 Chargé d'affaires a.i.
 Ambassade de la République de Madagascar

Rome

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Mr. Embi Yusof
 Deputy Director-General
 Malaysian Agricultural Research
 and Development Institute (MARDI)

Kuala Lumpur

Mr. Che Ani Saad
 Agriculture Attaché/Alternate Perm. Repr. to FAO
 Embassy of Malaysia

Rome

Mr. Chan Han Hee
 Senior Agriculture Officer
 Department of Agriculture

Kuala Lumpur

Mr. A. Ab. Ghaffar Tamby
 Assistant Agriculture Attaché
 Alternate Permanent Representative to FAO

Rome

MEXICO - MEXIQUE

Sr. José Robles Aguilar
 Consejero
 Representante Permanente Alterno de México ante la FAO

Roma

PERU - PEROU

Sr. Enrique Rossi Link
 Representante Permanente del Perú ante la FAO
 Representación Permanente del Perú ante la FAO

Roma

Srita. Gabriella Vassallo Consoli
 Segunda Secretaria
 Representación Permanente del Perú ante la FAO

Roma

SWEDEN - SUEDE - SUECIA

Mr. Ulf Svensson
 Assistant Under-Secretary
 Ministry for Foreign Affairs

Stockholm

Prof. Roland von Bothmer
 University of Agricultural Sciences

Svalov

Mr. Inge Gerremo
 Counsellor (Agricultural Affairs)
 Royal Swedish Embassy

Rome

TUNISIA - TUNISIE - TUNEZ تونس

مندوب
 صلاح حمدي
 الممثل الدائم لدى المنظمة
 روما

Srta. Virginia Pérez Pérez
 Segundo Secretario
 Representante Permanente Alterno ante la FAO
 Embajada de Venezuela

Rome

النظام العالمي لصيانته
الموارد الوراثية النباتية واستخدامها*

الأجهزة الحكومية الدولية

هيئة الموارد
الوراثية النباتية
جامعة العمل

التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية

قرارات وملامح تكميلية

التفسير المتفق عليه

حقوق المزارعين

سيادة الدول واتفاقية
المصنوق الدولي

الاتفاقيات الدولية
الأخرى

الآليات
العالمية

الصكوك
العالمية

مدونة السلوك لجمع
العائد الوراثية
النباتية ونقلها

مدونة السلوك الخالصة
بالتكنولوجيا الحيوية

الاتفاقيات الأساسية
بشأن بنوك الجينات

النظام العلمي للإعلام
والانتزاع المبكر عن
الموارد الوراثية النباتية

المجموعات الأساسية خارج
موقعها الطبيعي

شبكات الصيانة في
الموقع الطبيعي وعلى
مستوى المزرعة

** حالة الموارد الوراثية
النباتية في العلم

** خطة العمل
العلمية بشأن الموارد
الوراثية النباتية

المصنوق الدولي
(تنفيذ حقوق المزارعين)

* للتوضيح فقط.

** ستصدر أول خطة عمل عالمية وتقرير حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم أثناء عملية الإعداد
لإنعقاد المؤتمر الدولي الفني الرابع.

**أعضاء هيئة الموارد الوراثية النباتية في المنظمة
وأو البلدان التي انضمت إلى التعهد الدولي
بشأن الموارد الوراثية النباتية
يونيو / حزيران ١٩٩٥**

افريقيا	آسيا وجنوب غرب المحيط الهادئ	اوروبا	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
الجزائر ٤/١	استراليا ٤/١	البانيا ٤/١	أنجيفوا وباربودا ٤/٢
أنغولا ٤/١	بنغلاديش ٤/١	النمسا ٤/١	الأرجنتين ٤/١
بيان ٤/١	الصين ١	بلغيكا ٤/١	بهاي ما ٤/١
بوتسوانا ٤/١	جمهورية كوريا ٤/١	بلغاريا ٤/١	بر بادوس ٤/١
بوروندي ٤/١	الديمقراطية ٤/١	خرواتيا ٤/١	بيليز ٤/١
بوركينا فاسو ٤/١	الشعبية ٤/١	قبرص ٤/١	بوليفيا ٤/١
الكاميرون ٤/١	فيجي ٤/٢	الجمهورية ٤/١	البرازيل ٤/١
الرأس الأخضر ٤/١	الهند ٤/١	التشيكية ٤/١	شيلي ٤/١
جمهورية افريقيا ٤/١	اندونيسيا ٤/١	الدانمرك ٤/١	كولومبيا ٤/١
الوسطى ٤/١	اليابان ٤/١	استونيا ٤/١	كوستاريكا ٤/١
تشاد ٤/١	جمهوريه ٤/١	المجموعه ٤/١	كوبا ٤/١
الكونغو ٤/١	كوريا ٤/١	الأوروبية ٤/١	دومينيكا ٤/١
حوت ديفوار ٤/٢	ماليزيا ٤/١	فنلندا ٤/١	الجمهوريه ٤/١
غينيا ٤/١	ملديف ٤/١	فرنسا ٤/١	الدومنيكيه ٤/١
الاستوائيه ٤/١	منغوليا ٤/١	المانيا ٤/١	اخوادور ٤/١
اثيوبيا ٤/١	مياممار ٤/١	اليونان ٤/١	السلفادور ٤/١
غابون ٤/١	نيبال ٤/١	المجر ٤/١	غرينادا ٤/١
غامبيا ٤/١	نيوزيلندا ٤/١	ايسلندا ٤/١	غواتيمالا ٤/١
غانا ٤/١	باختستان ٤/١	ايرلندا ٤/١	غيانا ٤/١
غينيا ٤/١	الفلبين ٤/١	اسرائيل ٤/١	هايتي ٤/١
غينيا بيساو ٤/١	ساموا ٤/١	ايطاليا ٤/١	هندوراس ٤/١
كينيا ٤/١	جزر سليمان ٤/٢	لاتفيا ٤/١	جامايكا ٤/١
ليسوتو ٤/١	سرى لانكا ٤/١	لختنستاين ٤/٢	المكسيك ٤/١
ليبيريا ٤/١	تايلاند ٤/١	ليتوانيا ٤/١	نيكاراغوا ٤/١
مدغشقر ٤/١	تونغا ٤/٢	مالطة ٤/١	باناما ٤/١
ملاوى ٤/١	فانواتو ٤/١	هولندا ٤/١	باراغواي ٤/٢
مالي ٤/١		الترويج ٤/١	بيرو ٤/١
موريتانيا ٤/١		بولندا ٤/١	سانت هريستوفور ونيفيري ٤/١
مورثيوس ٤/١		البرتغال ٤/١	سانت لويسيا ٤/١
المغرب ٤/١		رومانيا ٤/١	سانت فنسنت وغرینادين ٤/١
موزامبيق ٤/٢		روسيا ٤/٢	سورينام ٤/١
النiger ٤/١		أسبانيا ٤/١	ترينيداد وتوباغو ٤/١
رواندا ٤/١		جمهوريه ٤/١	أوروغواي ٤/١
السنغال ٤/١		سلوفاكيا ٤/١	فنزويلا ٤/١
سيراليون ٤/١		السويد ٤/١	
جنوب افريقيا ٤/١		سويسرا ٤/١	
السودان ٤/١		تركيا ٤/١	
تنزانيا ٤/١		المملكة ٤/١	
توغو ٤/١		المتحدة ٤/١	
زانير ٤/١		يوجوسلافيا ٤/١	
زامبيا ٤/١			
زمبابوي ٤/١			

- ١١ أعضاء في الهيئة.
١٢ بلدان انضمت إلى التعهد الدولي.

ويبلغ مجموع البلدان والمنظمات المذكورة أعلاه ١٤٧ بلداً ومنظمةاقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي أصبحت أعضاء في هيئة الموارد الوراثية النباتية (١٣٥)، أو انضمت إلى التعهد الدولي (١١٠).

المرفق هاء

جدول الاعمال المؤقت
 للمؤتمر الدولي الفني الرابع
 للموارد الوراثية النباتية

ليبرغ، ألمانيا

١٩٩٦/٦/٢٢-١٧

- ١ - افتتاح المؤتمر.
- ٢ - انتخاب هيئة المكتب.
- ٣ - الموافقة على جدول أعمال المؤتمر وتنظيم العمل.
- ٤ - المؤتمر الدولي الفني الرابع في إطار النظام العالمي لمراقبة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، والعملية التحضيرية.
- ٥ - تقرير عن التقدم المحرز في تعديل التعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية.
- ٦ - استعراض التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم.
- ٧ - استعراض خطة العمل العالمية.
- ٨ - الموافقة على التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم وخطة العمل العالمية (والوصيات الخاصة بتنفيذها وتمويلها).
- ٩ - [استعراض إمكانيات تنفيذ خطة العمل العالمية وتمويلها].
- ١٠ - [الموافقة على اعلان ليبرغ].
- ١١ - الموافقة على تقرير المؤتمر الدولي الفني الرابع للموارد الوراثية النباتية.
- ١٢ - اختتام المؤتمر.

المرفق واو

الهيكل المعدل لخطة العمل العالمية لمبادرة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة

١ - يجب أن تكون خطة العمل العالمية مرتكزة على أنشطة عملية. ولذا ينبغي أن يتضمن الجزء الرئيسي من الخطة تفصيلات لأنشطة سليمة فنية تستهدف تعزيز الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بصورة مستدامة. وسوف تتضمن خطة العمل العالمية استراتيجية لتوجيه التعاون الدولي في مجال الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في السنوات المقبلة. ولذا يجب أن تستند إلى أهداف ومبادئ، واضحة، وأن تشمل استراتيجية تحدد أولويات العمل. وهذه العناصر الأخيرة ينبغي أن يتضمنها «اعلان» و «مقدمة» موجزة وواضحة تبين مرسم الوثيقة ككل. وعملاً بما قررته الهيئة من قبل، يجب أن تكون الخطة أيضاً، محسبة التكاليف [وأن تحدد آليات التنفيذ].

٢ - ولذا يقترح أن تنظم خطة العمل العالمية وفقاً للهيكل التالي:

[١-١] اعلان يحدد طابع خطة العمل العالمية ويتضمن المبادئ الرئيسية التي تستند إليها الخطة. ويتضمن المرفق ذ مشروع «اعلان ليزغ» [].

٢-٢ مقدمة موجزة تتضمن اطار العمل وتشمل ما يلى:

- بيان قصير لسياق العمل وأساسه، يستند إلى التقرير عن حالة الموارد الوراثية في العالم،

- بيان موجز بالأهداف، يشير ويستند، عند الاقتضاء، إلى اتفاقية التنوع البيولوجي والتعهد الدولي،

- استراتيجية عامة لخطة العمل العالمية ككل، تتنسق إلى القسم
- CPGR-6/95/11 (جيم) من الوثيقة

٢- الجزء الرئيسي للخطة ويتضمن توصيات بسياسات وأولويات الأنشطة المطلوبة لتحقيق أهداف الخطة. واستجابة للرغبة المتمثلة في أن تكون الخطة «موجهة نحو أنشطة عملية»، ستشكل تلك الأنشطة والتوصيات الجزء الرئيسي للخطة. وسيرتكز هيكل هذا القسم ومضمونه على الأجزاء ذاتصلة من جدول أعمال القرن ٢١، وخاصة على المجال البرنامجي «زاي» من الفصل ١٤ [على النحو الموصوف أدناه].

وستتند مجالات العمل الرئيسية في الخطة إلى القائمة الواردة في الفقرة ١٤ من الوثيقة CPGR-6/95/11، مع مراعاة الاقتراحات التي تبديها الهيئة بشأن أمور منها المعالجة الواجبة لوضع المادة الوراثية، وتحسين المفات الوراثية أو التربية الأولية، واستخدام التكنولوجيات الجديدة، وايلا، مزيد من الاهتمام دور البحث.

وفيما يتعلق بكل مجال من مجالات النشاط الرئيسية، ستشمل الخطة ما يلى:

- أساس النشاط: بيان عن المشكلة يتضمن موجزا للاحتياجات ذات الصلة التي وردت في التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، وللتوصيات ذات الصلة التي وردت في جدول أعمال القرن ٢١، وغير ذلك من وثائق،

- الأنشطة، بما في ذلك الأهداف المحددة، والمنهج المتبعة، والافتراضات، والمنافع المرتقبة، ودرجة الأولوية،

- تنفيذ النشاط من خلال بناء القدرات، والبحوث، وتطوير التكنولوجيا ونقلها، والتوجيهات المتعلقة بالسياسات، والتعاون الإقليمي والتنسيق الدولي.

- تحديد الاحتياجات من الموارد المالية: تقدير التكاليف، [مصارد التمويل الممكنة، بما في ذلك إعادة تخصيص الموارد].

٤-٤ قسم خاتمي يتضمن تقديرات مبدئية للتكليف (مصنفة حب الفئة والقيمة). ويشير إلى الأولويات ويوجزها (في ارتباط مع شتى الانشطة المنفصلة في الجزء الرئيسي من الخطة) ويورد قائمة بالمعايير الرئيسية لتخفيض الموارد (استناداً إلى القسم هـ من الوثيقة CPGR-6/95/11^(١)). ويحدد هذا القسم الخاتمي أيضاً جميع مصادر التمويل المحتملة^(٢) لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، واستخدامها.

ومن المفهوم أن ما ورد أعلاه لا يعني التفاوض حول آلية مالية لتمويل خطة العمل العالمية، أو التعهد بالتزام لتمويل خطة العمل العالمية على أي مستوى^(٣).

٥-٦ ستقدم [حافظة مؤقتة] [نماذج ايضاحية] لبعض المشروعات تشكل ملحقاً للخطة، [وتشمل مشروعات وبرامج ارشادية، وأنكارات لمشروعات وبرامج].

(١) انظر أيضاً القسم هـ من الوثيقة CPGR-6/95/11.

(٢) [ستبحث مسألة التمويل المرتبطة بخطة العمل العالمية بحثاً مستقلاً البند ٩ من جدول الأعمال: استعراض إمكانيات التنفيذ والتمويل].

المرفق زاي

سودة اعلان يعرض على المؤتمر الدولي الفنى الرابع
للموارد للموارد الوراثية النباتية

«اعلان ليبيزغ»

نداء للالتزام بالصيانة والاستخدام المستدام
للموارد الوراثية النباتية للأمن الغذائي العالمي

١ - لقد التأم جمعنا في مدينة ليبيزغ، تلبية لدعوة منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، كى نقر بالأهمية الحيوية للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لاجيال الحاضرة والمقبلة. ولقد انتظم عقدينا لتوحد ونجدد التزامنا بالصيانة، والاستخدام المستدام، والاقتسام المنصف والعادل للمنافع (الناشرة عن) تلك الموارد.

٢ - وفي المقام الأول، فان الموارد الوراثية النباتية هي حجر أساسى فى صرح الامن الغذائي العالمي والتنمية المستدامة. كما أنها تدرك القيمة الجوهرية لهذا التنوع البيولوجي ولأهمية الايكولوجية، والوراثية، والاجتماعية، والاقتصادية، والعلمية، والتعليمية، والثقافية، والجمالية.

٣ - ومع اقرارنا بحقوق سيادة الدول على مواردها البيولوجية وتأييدها لها، فاننا نؤكد أيضا مسؤولياتنا الجماعية والفردية تجاه هذا الإرث.

٤ - فالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة هي نتاج أعوام من التطور الطبيعي، والاصطفاء، البشري الخلائق، والتربية النباتية العلمية. ونحن نقر بالادوار التي اضطاعت بها اجيال من المزارعين، ولاسيما النساء، والمجتمعات المحلية الزراعية، والسكان الأصليين، وكذلك المربيين والعلماء، فى صيانة الموارد الوراثية النباتية وتحييئها.

٥ - ونحن ندرك الانهيار البالغة المحدقة بسلامة الموارد الوراثية النباتية ونقر بأن الجهود المبذولة لصيانة التنوع الوراثي وتطويره واستخدامه ليست كافية. فهذا التنوع يقل، لا فى الحقول فحسب، بل وفي بنوك الجينات أيضا. وتتم ثغرات وأوجه ضعف رئيسية فى قدرة الآليات القطرية والدولية القائمة على تقييم الموارد الوراثية النباتية ورصدها واستخدامها لزيادة انتاج الأغذية. كما أن

الطاقات المؤسية والهياكل، والبرامج القائمة الآن ليست كافية. ولا يستخدم النوع الراهن لأنواع المحاصيل بالقدر الممكن لزيادة إنتاج الأغذية بطريقة مستدامة.

٦ - إننا ندرك التكافل القائم بين البلدان والشعوب بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ويعتبر الحصول على الموارد الوراثية وتقنياتها على حد سواء واقتسامها شرطاً رئيسياً لتلبية الاحتياجات الغذائية وغيرها لكان العالم المتزايدين، وهو أمر ينبغي تيسيره. ونحن نؤكّد الحاجة إلى النهوض بالتعاون الدولي والإقليمي بين الدول، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية. كما إننا نقر بضرورة تعزيز الطاقات القطرية، ولاسيما في البلدان النامية، لمواجهة مشكلات الصيانة والاستخدام. [وتقسام تعبئة الموارد المالية الضرورية لهذه الأنشطة بالأهمية القصوى]. [وسيتعين بذل جهود خاصة لتعبئة الموارد المالية اللازمة للأنشطة ذات الأولوية].

٧ - وي ينبغي أن يكون هدفنا هو حماية الموارد الوراثية النباتية في العالم، وصيانتها لاستخدامها بصورة مستدامة. وسيتطلب ذلك مناهج متكاملة تجمع بين صفة المعارف التقليدية والتكنولوجيات الحديثة. ونحن نؤمن بالإضافة إلى ذلك أن الحاجة تدعى إلى وسائل لزيادة المنافع المستخلصة من هذا التنوع واقتسامها بصورة منصفة وعادلة وإن مثل هذه الآليات ستكون في مصلحة العدالة والصيانة في آن معاً.

٨ - لقد التأم عقدنا في ليزغ بروح من الأمل والالتزام والعمل، مدركيين جاماً المصاب المقلبة، وواثقيين في الوقت ذاته أن من الممكن، ومن الواجب احراز التقدم، وإن هذا هو ما سيكون. إن التزامنا بالعمل المشترك هو عنصر رئيسي من عناصر التزامنا بالنهوض بالأمن الغذائي العالمي. فذلك جزء من مسؤولياتنا الأساسية إزاء شعوب هذا العالم.

٩ - ومن هذا المنطلق نلزم أنفسنا بهذا الإعلان [وبخطه العمل العالمية] [بتطوير النظام العالمي] لصيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة. ونحن ندعو جميع الشعوب، والمجتمع الدولي بأسره، إلى الانضمام إلى صفوفنا في قضيتنا المشتركة.

المرفق جاء

بيان السيد Geoffrey Hawtin المدير العام للمعهد الدولي
للموارد الوراثية النباتية، ١٩٩٥/٦/٢٨

أمام الدورة السادسة لهيئة الموارد الوراثية النباتية
عن نهج لتبسيير الحصول على الموارد الوراثية النباتية
والنهوض بالاقتسام المنصف للمنافع الناجمة عن الاستغلال التجاري
لتلك الموارد في إطار الجماعة الاستشارية
للبحوث الزراعية الدولية

١ - دع هيئة الموارد الوراثية النباتية، خلال دورتها السادسة، المدير العام
للمعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية لعرض تصور الجماعة الاستشارية للبحوث
الزراعية الدولية أزاء المشكلات الفنية والسياسية المتداخلة التي تواجهها هذه
الجماعة في ادارتها للمجموعات الموجودة خارج مواقعها الطبيعية التي تحتفظ بها
مراكز حماية، والتي جلبتها هذه المراكز الآن إلى الشبكة الخاصة لرعاية
منظمة الأغذية والزراعة. ورأت الهيئة أن ما أدى به المدير العام للمعهد
الدولي للموارد الوراثية النباتية من معلومات شفوية مهم لعملها، وطلبت إليه
أن يعد مذكرة تحتوى تلك المعلومات حتى تنظر فيها. وتشكل المذكرة الحالية
استجابة لهذا الطلب، وهي تعرض الخطوط العامة لبعض الأفكار الخاصة لمناقشة
ضمن الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية فيما يتصل بالتطوير المحتمل
لأطار متعدد الأطراف للموارد الوراثية النباتية، وأثار ذلك على المجموعات
الوراثية التي تحتفظ بها مراكز الجماعة الاستشارية المذكورة حماية، والتطبيق
المحتمل لهذا الأطار على اتفاقية أوسع بشأن شروط الحصول على المواد.

معلومات أساسية

٢ - ومع دخول اتفاقية التنوع البيولوجي حيز التنفيذ فقد أخذت مراكز الجماعة
الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية في الاهتمام بالطرق التي ستعمل بها في
المستقبل بغية تلبية شروط ومتطلبات الاتفاقية، ولاسيما فيما يتصل بالملكية،
والحصول على المواد وفقاً لشروط متفق عليها، والاقتسام العادل والمنصف للمنافع

الناجمة عن الاستغلال التجارى للموارد الوراثية النباتية. وفي الفترة السابقة لاتفاقية فقد جمعت المراكز مجموعة ما يرجح أن يكون أضخم مجموعة من الموارد الوراثية للمحاصيل الغذائية والعلفية المهمة خارج مواقعها الطبيعية. وقد جمعت هذه المجموعات بالمعرفة والممارسة الكاملة للبلدان، وعلى رأسها البلدان النامية، التي قدمت المواد الوراثية كي تكون متاحة للمجتمع الدولى. وفي أكتوبر/ تشرين الأول عام 1994 وقعت المراكز اتفاقيات مع منظمة الأغذية والزراعة تضع هذه المجموعة تحت رعاية المنظمة المذكورة. وفي هذه الاتفاقيات تعهدت المراكز بان تتيح المواد الوراثية والمعلومات المتعلقة بها للمستخدمين، وبأن تمتلك عن فرض حماية الملكية الفكرية على تلك المواد وأن تحفل فرضاً الالتزام ذاته على متلقى العينات.

٤ - وتقتصر الاتفاقيات على المجموعات الحالية - أي المجموعات التي جرى جمعها قبل دخول اتفاقية التنوع البيولوجي حيز التنفيذ. وتم اهتمام خاص من جانب المراكز وشركائها، ولاسيما النظم القطرية للبحث الزراعية في البلدان النامية، بالوصول إلى اتفاقية في أسرع وقت بشأن الترتيبات المستقبلية لضمان الحصول المستمر واليسير على المواد الوراثية النباتية، بتكاليف معاملات ضئيلة، في ظل شروط اتفاقية التنوع البيولوجي. وتنتظر الجماعة الاستشارية للبحث الزراعية الدولية إلى الموارد الوراثية النباتية على أنها ذات أهمية رئيسية مصدر التنمية. فصيانة هذه الموارد أمر أساسي للمستقبل، بل والأهم من ذلك ضمان اتاحتها للاستخدام اليوم للمزارعين ومربي النباتات وغيرهم من الساعين للاستفادة منها كأساس للتنمية الزراعية المستدامة.

النهاية العام

٥ - تشجيعاً للتوافر المستمر للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في ظل شروط اتفاقية التنوع البيولوجي فمن المقترح تطوير نظام، ضمن إطار متعدد الأطراف، يحترم مبادئ، الحصول على المواد بشروط متفق عليها، ويوفر آليات لاقتام المنافع في الوقت ذاته. وستوافق البلدان على وضع مواردها الوراثية النباتية للأغذية والزراعة (انظر الفقرة ١٢) في هذا النظام على أساس «الموافقة السابقة عن علم»، كما سيكون الحصول على عينات من هذه الموارد «غير مقيد» (بدون مقابل)، عند نقطة الحصول، ولكنه منظم بآلية قانونية مثل اتفاقية لنقل المواد بالنسبة لجميع البلدان الأخرى الأطراف في النظام. وسيقتصر الحصول «غير المقيد» هذا على تلك البلدان.

٥ - ويمكن استخدام جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، بدون مقابل، لاغراض البحث والاغراض التي لا تستهدف الربح. على انه في الحالات التي تتولد فيها ارباح عبر الاستغلال التجارى للموارد، فسيكون هناك التزام من جانب مستخدمي عينات الموارد المذكورة بالتفاوض بشأن تحديد حصة من الارباح مع بلدان المنشأ فيما يتعلق بالمواد المجموعة بعد دخول اتفاقية التنوع البيولوجي حيز التنفيذ. وتدعى الحاجة الى الاتفاق على تعريف لتعبيرى «الاستخدام الذى لا يستهدف الربح» و «الاستخدام التجارى». (انظر الفقرة ١٠).

٦ - وبالنسبة للمواد التى تم الحصول عليها قبل تنفيذ الاتفاقية، فاما ان يستمر توزيعها وفقا للأسس الحالى، او بشرط ايداع اى منافع مستقاة من الاستخدام التجارى فى الصندوق الدولى المزمع لتنفيذ حقوق المزارعين. وفي الحالة الأخيرة يمكن ان يقتصر ذلك على المادة التى يكون بلد منشئها مجهولا (انظر الفقرة ١٢).

٧ - وستكون جميع البلدان المشاركة (ولكن مع التركيز الخاص على البلدان النامية) مؤهلة للحصول على الدعم من آلية تمويل دولية، بغية النهوض بمبانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها، كما هو موضح في خطة العمل العالمية، حال اعتمادها. وستتسعم الاطراف من البلدان المتقدمة ماليا في آلية التمويل، بالإضافة الى اقاحتها للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة لديها.

٨ - والبلدان التي ستضع موادها في اطار النظام ستحصل على عدة أنواع من المنافع هي:

(١) الاستفادة بالتقنيات المستخدمة في التنمية الزراعية، بما في ذلك المواد المحسنة والتقنيات الحيوية المتطورة، وخاصة من خلال مشاركة المنظمات الدولية في النظام،

(٢) الاستفادة من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تحوزها البلدان الأخرى، بالإضافة إلى بعض المنافع الأخرى التي يوفرها النظام متعدد الاطراف (انظر الفقرة ١٤)،

(٣) الحصول على الاموال وأشكال الدعم الأخرى من خلال النظام العالمي،

(٤) حصص من الفوائد المستمدة من عينات محددة من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، في الحالات التي يكون فيها بلد المنشأ معروفاً والمنتج مطروحاً للتسويق.

بعض التعليقات واللاحظات

٩ - والحمل على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة سيكون أساساً «دون قيود» لاغراف البحث والاستخدام الذي لا يتيهدف الربح. غير أنه سينظم وتقى لاحكام اتفاقية التنوع البيولوجي المتمللة بالموافقة السابقة عن علم والحصول على الموارد بشروط متفق عليها بصورة متبادلة. وقد ينفذ هذا الشرط من خلال اتفاقية لنقل المواد أو آليات مناسبة أخرى (فربما أمكن، مثلاً، التفاوض حول اتفاقيات قطرية «اطارية») لضمان اقتسام المنافع على أساس عادل ومنصف في الحالات التي تسفر فيها البعثة عن تسويق المواد.

١٠ - وكما لوحظ، يتعين الاتفاق على تعريف كل من «الاستخدام الذي لا يتيهدف الربح» و «الاستخدام التجاري». فقد يشمل مثلاً «الاستخدام الذي لا يتيهدف الربح» المبادرات بين مزارع وآخر، والاصناف المحسنة التي تستبيطها وتتوفرها مؤسسات عامة دون ربح. وقد يشمل «الاستخدام التجاري» جميع الحالات التي يتحقق فيها ربح، أو قد يقتصر على الحالات التي تستخدم فيها الحماية بمقتضى حقوق الملكية الفكرية. وقد يكون التطبيق أحياناً سهولة في هذه الحالة الأخيرة.

١١ - وقد يكون من الضروري تعين حد أدنى لاقتسام المنافع فيما يتعلق باسهام مادة من عينة محددة في صنف تجاري. فقد لا يكون من المجدى، مثلاً، التفاوض مع بلدان متعددة حول اقتسام المنافع المستمدة من صنف جديد ذي أصول مركبة لا يتحقق إلا أرباحاً محدودة نسبياً. وعلى أي حال، سيكون على المجتمع الدولي أن يوازن بين تكاليف المعاملات والمنافع المحتملة. وفي هذه الحالات قد يكون من الأفضل أن تدفع حصة من الأرباح وفقاً لصيغة موحدة تتافق مع خطوط توجيهية يتتفق عليها دولياً، أو أن تدفع إلى الصندوق الدولي المقترن. وفي الحالات الأخرى، أي مثلاً عندما تشهد عينة واحدة بخاصية كبيرة الأهمية (مثل مقاومة مرض خطير) فإن حصة المنافع التي تمنح لبلد من بلدان المنشأ قد تتجاوز الحصة التي تمنح في الأحوال العادية استناداً إلى مجرد النسبة المئوية النظرية العامة لاسهام الجين في مجموع الطاقم الجيني.

١٦ - ومن الواضح أن المفاوضات بشأن الاقتسام المنصف للمنافع ستكون معقدة للغاية على الأرجح، وأن من يتلقون المادة الوراثية قد يرغبون على الأرجح في معرفة مسؤولياتهم المحتملة قبل اجراء بحوث مكلفة. ولذا سيكون من المهم وضع خطوط توجيهية متفق عليها دولياً بشأن هذه المفاوضات المتعلقة باقتسام المنافع، وأن تكون هذه الخطوط بسيطة بقدر الامكان ومقنعة من حيث المنافع التي يمكن أن تتحقق. وبالاضافة الى ذلك، ينبغي ايلاء الاهتمام لتوفير المساعدة القانونية الى البلدان ذات القدرات المحدودة في هذا الصدد.

١٧ - وفيما يتعلق بالحالة المحددة الخاصة بالمواد التي تم الحصول عليها قبل بدء سريان اتفاقية التنوع البيولوجي، هناك عدة خيارات هي:

(١) موافقة توزيع المواد واستخدامها دون قيود، دون الخضوع في ذلك الا لاحكام الاتفاقيات المعقودة مع المنظمة بشأن حقوق الملكية الفكرية، اي ان حائز المجموعات الدولية لن يكتسبوا اي حقوق للملكية الفكرية على المادة الوراثية وانهم سينقلون هذا الالتزام الى اى متلق قال للمواد،

(٢) في حالات التسويق، ينافث مستخدمو المادة الوراثية، في اطار النظام العالمي، مع حائز المجموعة الدولية بشأن اقتسام المنافع، على ان توعد العائدات في الصندوق الدولي (انظر الفقرتين ٦ و ٧)،

(٣) في الحالات التي يكون فيها بلد المنشأ معروفاً يمكن وضع ترتيب معايير على النحو المقترح في الفقرة ٥، اي ان يتفاوض بلد المنشأ حول حصة من الارباح.

١٨ - وفيما يتعلق باقتسام المنافع العالمية، من شأن النظام متعدد الاطراف المقترح ان يزيد من ربحية المواد الموضوعة في النظام لدى استخدامها، ولذا فانه سيزيد من الارباح المتحققة والمقسمة، بسبب توافرها على نطاق أوسع لاغراض الفرز والتقييم. غير أن هذه المنافع المالية لن تكون كبيرة على الأرجح في معظم الحالات، مما يؤكد مرة أخرى أهمية تحليل تكاليف المعاملات الداخلية في الاعتبار. وتشمل المزايا الأخرى التي تؤول الى البلدان المشاركة في النظام متعدد الاطراف المقترح ما يلى:

- الحصول على المعلومات المتعلقة بآدائه وخصائص المادة الوراثية التي وضعتها في اطار النظام.

- زيادة الامن المكفول للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، من خلال الاستنساخ، ومن خلال التوزيع على نطاق واسع،
- الحصول على مواد محبة استنبطت من خلال الاستخدام، دون غرفة الربح، للمواد الموضعة في إطار النظام،
- الاستفادة من الفرص المتاحة لبناء القدرات، مثل توفير المرافق والتدريب.

١٥ - والامر بحاجة الى تحديد الانواع التي يغطيها اى اتفاق متعدد الاطراف عهداً الذي نعرضه هنا. فهل يغطي جميع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، او جميع المجموعات الجينية للمحاصيل الغذائية، ام يقتصر على المحاصيل التي لها أهمية كبيرة للامن الغذائي؟ وهل ينبغي أن تكون هناك قائمة بجميع التقييمات التي ستدرج، ام من الأفضل ادراج جميع الموارد الوراثية النباتية والموافقة على استبعاد بعضها؟ وازاء المجال المتاح للمفاوضات الثنائية بشأن اقتسام المنافع في اطار النظام المقترن، يصبح من الأفضل ان يكون هذا النظام شاملاً بقدر الامكان. والواقع انه ستكون هناك دوافع قوية على الانضمام لاي نظام يضم تسييرها جيداً. ومع ذلك، فان النظام يمكن ان يبدأ بحد أدنى - مستنداً الى المجموعات الجينية للسلع التي تغطيها الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية. ولكن لابد من التفكير في الحالات التي ستفق فيها على استبعاد تقييم بعينه، وكذلك لاحتمالات انسحاب اى دولة من هذا النظام بالنسبة لتقييمات بعينها مع الاشتراك فيه بالنسبة لتقييمات أخرى.

١٦ - وسيكون من حق البلدان النامية والتي لا تعتبر غنية بصورة خاصة في الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وتعتمد بالتالي اعتماداً شديداً في الحصول على مثل هذه الموارد من خارج حدودها، ان تحصل بالكامل على هذه الموارد بمقتضى النظام المقترن. فاي نظام ثانوي كامل يفرض قيوداً عند نقاط الحصول يهدد بضياع فرص حصول هذه البلدان على الموارد التي تحتاج اليها.

١٧ - ولاشك ان تجاه اى نظام - سواء كان ثانياً او متعدد الاطراف - يعتمد بدرجة كبيرة على حسن النية المتبادل وعلى رغبة جميع البلدان الاطراف في تجاهه، مع مراعاة ان اى نظام فعال وعادل، هو لمحة الجميع. وينبغي وضع المكتوب القانونية المناسبة - سواء كانت اتفاقيات لنقل المادة الوراثية، او اى آليات

آخر. ومن الممكن استكشاف الفرص الأخرى للمعايدة في الالتزام بهذا النظام، مثل امكانية النه في أي تشريع خاص بحقوق الملكية الفكرية على ذكر منها العنصر الخام بالموارد الوراثية في جميع التطبيقات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية، كما أن نظم التوثيق الجيدة تساعد هي الأخرى في تتبع حركة المواد، وبالتالي القليل من فرص الأخلاقيات في نظام.

كلمة ختامية

١٨ - وختاماً، فإن الجماعة الاستشارية للبحوث الزراعية الدولية تعطي أولوية متقدمة للتوصيل إلى اتفاق حول إطار فعال ومتعدد الأطراف بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ولابد لمثل هذا النظام أن يساعد في صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بصورة فعالة، وأن يتبع الحصول على مثل هذه الموارد واستخدامها، وأن يكفل الاقتسام العادل لـ منافع تجنب عن استغلالها تجاريًا. ولابد أن يتحقق مع اتفاقية التنوع البيولوجي نصاً وروحاً، وأن يسعى إلى التقليل من تكاليف المعاملات، مع تنظيم الكفاءة والفعالية. وإذا كانت هناك تفصيات عديدة لم يتم فيها حتى الآن، فإن نظاماً كذلك الذي اقترحناه هنا، كفيل بتحقيق هذه المعايير، لو أن المجتمع الدولي صاغها وشكلها، بجهد جماعي.

المرفق طا^(١)

المادة الثالثة - مجال التعهد

١-٢ يعني [ينطبق] هذا [التعهد] بالموارد [على الموارد] الوراثية النباتية المحددة في الفقرة ١-٢(و) [لجميع الأصناف ذات الأهمية الاقتصادية أو الاجتماعية، ولاسيما للزراعة في الوقت الحاضر أو في المستقبل، مع الاهتمام على وجه خاص بالمحاصيل الغذائية].

صياغة جديدة مقترحة:

١-٢ يعني هذا [التعهد] بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، [عدا بما في ذلك] الموارد الوراثية الحرجية، كقاعدة لتدبير الاحتياجات الكافية من امدادات الأغذية والاعلاف والمواد الخام والطاقة المتعددة لسكان العالم المتزايدين، سواء في الوقت الحاضر أو في المستقبل.

صياغة جديدة مقترحة:

١-٣ يعني هذا [التعهد] بحقوق المزارعين ومجموعات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموجودة خارج مواقعها الطبيعية، والتي لا يتم الحصول عليها بمقتضى اتفاقية التنوع البيولوجي.

صياغة جديدة مقترحة:

١-٤ يعني هذا [التعهد] بالموارد الوراثية النباتية المحددة في الفقرة ١-٤(و) [لجميع الأصناف ذات الأهمية الاقتصادية وأو الاجتماعية، سواء في شكلها التقليدي أو المحول - ولاسيما للأغذية والزراعة - سواء في الوقت الحاضر أو في المستقبل.

(١) في هذا المرفق يرد النص الأصلي للتعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية بالبنط الغامق. أما الصياغات الجديدة المقترحة فترتدى بالبنط الفاتح. وتشير الأقواس المعقونة [] إلى عبارات يقترح إضافتها أو حذفها.

صياغة جديدة مقترحة:

١-٣ يعني هذا التعهد بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، والمقصود بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة هو مواد التكاثر أو الانبات الخضرى للأصناف التي تزرع من أجل الأغذية، أو الألياف، أو الوقود، أو أعلاف الحيوانات المتناسة، أو لانتاج الاختبار، وللأقارب البرية لمثل تلك الأصناف، [وذلك لحاجات النباتات الغذائية البرية].

ملاحظة: هذا التعريف يصبح تكراراً لاداعي له للتعریف الوارد في المادة ٢(أو)، الذي لا بد من حذفه.

صياغة جديدة مقترحة:

١-٣ يعني [ينطوي] هذا التعهد بالموارد [على الموارد] الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، بما في ذلك أقاربها البرية، وكذلك حاملي النباتات الغذائية البرية، التي ترد قائمتها في الملحق ...

ملاحظة: يتضمن هذا الملحق قائمة الأجناس النباتية. وسوف تبدأ بوصفها قائمة شاملة، ويستطيع كل بلد أن يعين أجناساً يمكن بعد ذلك حذفها من القائمة ومن مجال التعهد. ويمكن تحديث الملحق كلما دعت الضرورة. وقد اقترح نموذج لهذه القائمة للأجناس الهامة للأغذية والزراعة، ويرد هذا النموذج في الملحق ١ لهذا المرفق طاء.

كما يتضمن مقترح آخر، يرد في الملحق ٢ لهذا المرفق طاء، تصورين محتملين يعالجان مسألتي الحصول والمجال، ويشمل التصور الثاني «قائمة ايجابية».

صياغة جديدة مقترحة:

٢-٣ يعني هذا [التعهد] بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، كقاعدة لتدبير احتياجات سكان العالم المتزايدين في الحاضر والمستقبل، ويولى اهتماماً خاصاً للمحاصيل الغذائية.

صياغة جديدة مقترنة:

١-٣ يعني هذا التعهد ببيانه الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام بما في ذلك الأصناف ذات الأهمية الاقتصادية والاجتماعية التي لها قيمة فعلية أو محتملة كقاعدة لتدبير الاحتياجات الحالية والمقبلة من الانتاج الغذائي والزراعي الكافي لسكان العالم المتزايدين، وربط الحصول على الموارد الوراثية النباتية بالسيادة الوطنية، والتشريعات الوطنية، وحقوق المزارعين، ونقل التكنولوجيا والاشتراك المنصف للمنافع المستمدة من استخدام هذه الموارد الوراثية النباتية.

الملحق ١ من المرفق طا

نماذج اقتراح خلال الدورة السادسة للهيئة
بشأن قائمة للاجتماع الهاامة للأغذية والزراعة
«القائمة المثار إليها في «الصياغة الجديدة المقترحة»
الخامسة في المرفق طا»

محاصيل الحبوب الرئيسية - الحثاثة

الجن

الاسم الشائع
Avena oats
Secale rye
Eleusine finger millet
Hordeum barley
Oryza rice
Panicum common (proso) millet
Pennisetum pearl millet
Setaria foxtail millet
Sorghum sorghum
Triticum wheat
Aeglops wheat
Zea maize

البقول الحبية الثانوية

الجن

الاسم الشائع
Canavalia jack bean
Cyamopsis cluster bean
Derris derris
Dipteryx tonka bean
Dolichos horsegram
Lablab hyacinth bean
Lathyrus grass pea
Lupinus lupines, tarohui
Pachyrhizus yam bean
Psophocarpus winged bean
Trigonella fenugreek
Voandzeia bambara groundnut

محاصيل الحبوب الثانوية

الجن

الاسم الشائع
Croix Job's tears
Echinochloa Japanese barnyard millet
Eragrostis teff
Panicum little millet
Paspalum kodo millet
Zizania wild rice

البقول الحبية الرئيسية

الجن

الاسم الشائع
Arachis peanut
Cajanus pigeon pea
Cicer chick pea
Glycine soy bean
Lens lentil
Phaseolus bean
Pisum pea
Vicia faba
Vigna cowpea

الجن

الاسم الشائع
Helianthus sunflower
Sesamum sesame
Amaranthus amaranth
Chenopodium quinoa
Fagopyrum buckwheat

المحاصيل النثوية الرئيسية

الجن

الاسم الشائع
Colocasia taro
Xanthosoma tannia
Dioscorea yams
Musa plantain, banana
Ipomoea sweet potato
Solanum potato
Manihot cassava

المحاصيل النثوية الثانوية

الجن

الاسم الشائع
Arracacia peruvian parsnip
Oxalis oca
Pachyrhizus jicama

المحاصيل الزيتية

الاسم الشائع	الجنس
safflower	Carthamus
piqui	Caryocar
oil palm	Elaeis
seje	Jessenia
babassu	Orbignya

فاكهه

الاسم الشائع	الجنس
pineapple	Annanus
strawberry	Fragaria
passion fruit	Passiflora

فاكهه الشجيرات

الاسم الشائع	الجنس
acerola	Malpighia
pomegranate	Punica
currents	Ribes
brambles	Rubus
blueberries, cranberries	Vaccinium
blueberries, cranberries	Viburnum

فاكهه الاشجار

الاسم الشائع	الجنس
kiwi	Actinidia
cashew	Anacardium
soursop, etc	Annona
breadfruit, jackfruit	Artocarpus
akee	Bilghia
papaya	Carica
star apple	Chrysophyllum
citrus	Citrus
coconut	Cocos
dates	Dactylifera
blk. sapota	Diospyrus
durian	Durio
cloves, various fruits	Eugenia
fig	Ficus
mangosteen	Garcinia
pejebaye	Guillielma
litchi	Litchi
apple, pear, etc	Malus
mango	Mangifera
sapodilla	Manilkara
mulberry	Morus
olive	Olea
avocado	Persea
uvilla	Pourouma

Pouteria	mammea
Prunus	apricot, cherry, plum
Psidium	guava
Pyrus	pear
Syzygium	jambolan
Tamarindus	tamarind

محاصيل الخضر

الجنس

	اسم الشانع
Abelmoschus	okra
Allium	onions, garlics & leeks
Asparagus	asparagus
Apium	celery
Bambusa	bamboo shoots
Basella	tropical spinach
Beta	beets
Brassica	broccoli, cauliflower
Benincasa	melon
Capsicum	chillies, peppers
Cnidoscolus	chaya
Citrullus	watermelon
Cucumis	melon, cucumber
Cucurbita	pumpkin
Cynara	artichoke
Daucus	carrots
Lactuca	lettuce
Lepidium	cress
Lycopersicon	tomato
Nasturtium	watercress
Pestinaca	parsnip
Petroselinum	parsley
Physalis	tomatilla
Raphanus	radish
Rheum	rhubarb
Sechium	choyote
Solanum	eggplant
Spinacia	spinach
Taraxacum	dandelion
Tetragonia	NZ spinach
Tragopogon	salsify
Acrocomis	heart of palm
Bactris	"
Euterpe	"
Guilielma	"
Prestoea	"
Roystonea	"
Sabal	"

الجنس

mammee
apricot, cherry, plum
guava
pear
jambolan
tamarind

الجوزيات

الجنس

Bertholletia
Carya
Corylus
Pinus
Pistacia
Prunus
Juglans

الاسم الشانع

Brazil
pecan
filbert
pinenut
pistachio
almonds
walnut

التوابل

Cinnamomum
Curcuma
Elettaria
Myristica
Piper
Vanilla
Zingiber

الاسم الشانع

cinnamon
tumeric, arrowroot
cardomom
nutmeg
black pepper
vanilla
ginger

الاعشاب

Anethum
Armaracia
Artemisia
Borago
Carum
Ceratonia
Coriandrum
Cuminum
Foeniculum
Glycyrrhiza
Laurus
Mentha
Ocimum
Origanum
Papaver
Pimpinella
Rosmarinus
Salvia
Satureja
Thymus

الاسم الشانع

dill
horseradish
tarragon
borage
caroway
carob
coriander
cumin
fennel
licorice
bay leaf
mint
basel
oregani, marjoram
poppy
anise
rosemary
sage
savory
thymus

المثروبات الخفيفة

الجن

الاسم الشائع

Carnellia	tea
Cinchona	quinine
Coffea	coffee
Cola	kola
Humulus	hop
Theobroma	cocoa

Dactylis

Elymus

Festuca

Hyparrhenia

Ischaemum

Melinis

Phalaris

Phleum

Poa

Thermesda

orchard

wild rye

fescue

jaragua

batiki-blue

molasses

reed canary

timothy

blue

red oat

الالياف

الجن

الاسم الشائع

Agave	sisal
Boehmeria	ramie
Corchorus	jute
Gossypium	cotton
Hibiscus	kenaf
Linum	flax

البقول العلفية

الجن

الاسم الشائع

Aeschynomene	joint vetch
Alysicarpus	alyce clover
Centrosema	butterfly pea
Clitoria	butterfly pea
Desmodium	beggars tick

Galactia

Lablab

Lathyrus

Lespedeza

Leucaena

Medicago

Melilotus

Neonotonia

Pueraria

Stylotheranus

Stizolobium

Teramnus

Tephrosia

Trifolium

lablab

vetch

lespedeza

alfalfa

sweet clover

perennial soyabean

kudzu

stylo

red clover

محاصيل السكر

الجن

الاسم الشائع

Saccharum	sugar cane
Beta	sugar beet

المحاصيل الصناعية

الجن

الاسم الشائع

Cyamopsis	guar
Hevea	rubber
Indigofera	indigo
Nicotiana	tobacco
Parthenium	guayule
Simmondsia	jojoba

الحشائص العلفية

الجن


الاسم الشائع

Agropyron	wheatgrass
Agrostis	redtop
Alopecurus	meadow foxtail
Andropogon	gamba
Anonopus	carpet
Arrhenatherum	oatgrass
Bothriochloa	sweet pitted
Brachiaria	para
Bromus	rescue
Cenchrus	buffel
Chloris	rhodes
Cynodon	star

الملحق ٢ من المرفق طا

نوجان اقتراحا خلال الدورة السادسة للهيئة
بشأن تصورين محتملين يعالجان مسألتي الحصول والمعاجل
(التصوران المشار إليهما في «المبادرة الجديدة المقترنة»
الخامسة في المرفق طا)

٢) التصور الأول



المجال في التصور الأول يشير فقط إلى الموارد الوراثية النباتية التي تم جمعها قبل اتفاقية التنوع البيولوجي، باستثناء المواد الوراثية البرية. أما بقية الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة فلن يغطيها التعهد، بل ستغطيها اتفاقية التنوع البيولوجي.

الحصول بالنسبة للتصور الأول لن يخضع لقيود أو لدفع مبالغ لغاراض البحث. أما أى انتفاع آخر ينشأ عن استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة فسوف يتبعه اقتسامه بطريقة عادلة ومتضمنة وفقا لاتفاقية التنوع البيولوجي.

التصور الثاني

يقيم هذا التصور نظاما أو تعهدا متعدد الأطراف لالأصناف المحصولية شائعة الاستخدام في الأغذية والزراعة، وهو يشير إلى المحاصيل التي تمثل في الوقت الحالي أعلى معدلات لتبادل المادة الوراثية.

(٢) في هذا الشكل، ستعامل المنطقة المظللة معاملة متعددة الأطراف (لغاراض البحث) ويتاح الحصول فيها على الموارد دون قيود. أما المناطق غير المظللة فستعامل معاملة ثنائية ويُخضع الحصول فيها على الموارد لاتفاقية التنوع البيولوجي.

المجال في التصور الثاني يشير إلى قائمة إيجابية للموارد الوراثية النباتية للأصناف المحمولة لمحاصيل شائعة الاستخدام في الأغذية والزراعة.

- في مرحلة أولى ستثير القائمة فقط إلى المواد الموجودة خارج مواقعها الطبيعية.

- ستتألف القائمة من حد أدنى من أصناف قليلة جداً يتافق بصورة متبادلة على أنها أساسية للأغذية والزراعة في العالم. ويجرى توسيعها على مهل وفقاً للاحتياجات والاتفاقيات الدولية.

الحمل بالنسبة للتصور الثاني لن يخضع لقيود أو لدفع مبالغ لا غرائز البحث. أما أى انتفاع آخر ينشأ عن استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة فسوف يتعين اقتسامه بطريقة عادلة ومنصفة وفقاً لاتفاقية التنوع البيولوجي.

عام

بالنسبة لكلا التصورين، سيتعين تحديد الشروط التي تتيح للبلدان النامية أن تنتفع من تطوير التكنولوجيا ونقلها.

يمكن وضع ترتيب تدفع بموجبه الدول المتقدمة تكاليف صون النظام، والبنوك الدولية، وتعزيز البناء الضروري للقدرات والدعم الموسّي اللازم في البلدان النامية.

ويمكن كذلك وضع نوع آخر من الشروط مثل استنساخ المجموعات.

وسوف يشير التصوران كلاهما دوماً إلى الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

المرفق ياءٌ (١)

المادة ١١ - توافر الموارد الوراثية النباتية

١-١١ تقر الحكومات والمؤسسات الملزمة بهذا [التعهد] بأن للدول حقوق السيادة على مواردها الوراثية النباتية.

صياغة جديدة المقترحة :

١-١١ يتم الحصول على الموارد الوراثية النباتية طبقا لاحكام اتفاقية التنوع البيولوجي

٤-١١ تقوم سياسات [الحكومات المنضمة الى التعهد] [الأطراف] التي يوجد تحت رقابتها موارد وراثية نباتية على السماح بالحصول على عينات من هذه الموارد، والترخيص بتمديرها، [نقلها] [تبادلها على أساس الموافقة بناء على علم مسبق] عندما تطلب هذه الموارد لأهداف البحث العلمي، أو تربية النباتات [أو اختيار البذور وتوزيعها] [لاغراض غير تجارية] أو صيانة الموارد الوراثية [أو تحديدها]. وتقدم هذه العينات [١] دون مقابل، [٢] أو على أساس الاجراء المضافة على أساس العبادلة بالمثل، [٣] أو بشروط تتفق عليها الأطراف المعنية.

صياغة جديدة مقترحة :

٤-١١ للدول حقوق السيادة على مواردها الطبيعية، وسلطة تقرير الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ترجع الى حكومات البلدان وتخضع للتشريعات الوطنية.

ملاحظة : واقتراح ادماج الفقرتين ١ و ٢ في المادة الرابعة المعدلة.

٤-١١(و) ليس لاي دولة أن تفرض على التبادل الحر للمواد التي تشملها المادة من هذا [التعهد] الدولي، سوى الحد الأدنى من القيود الضرورية للوفاء بالتزاماتها القطرية والدولية.

(١) في هذا المرفق، يرد النص الأصلى للتعهد الدولى وملحقه بالبنط الغامق. أما الصياغات الجديدة المقترحة فترتدى بالبنط الفاتح. وتشير الأقواء المعقونة [] إلى عبارات يقترح حذفها أو إضافتها.

٤-١١ على الاطراف المسؤولة عن تقرير الحصول على الموارد الوراثية النباتية للاغذية والزراعة ان تسعى الى اتاحة هذا الحصول دون فرض قيود تتعارض مع اهداف [هذا الاتفاق] (اتفاقية التنوع البيولوجي).

٤-١١ ان السلالات المعاوقة لدى مربى النباتات، ومواد التربية المعاوقة لدى المزارعين لن تباح لغيرهم خلال فترة تربيتها، الا بموافقة من استنبطوها.

البديل الف

١١ - ٤ تتفق الاطراف، عملا على تعزيز اقتسام المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية للاغذية والزراعة، على أن يكون الحصول على عينات من هذه الموارد لاستخدامها في البحث، وتربية النباتات، والتعليم مجانياً ودون قيود.

البديل با

١١ - ٤ تتفق الاطراف على أن تتيح، بأقل قيود وأدنى تكلفة لاغراض البحث [والتطوير] [وتربية النباتات والتعليم]، الحصول على الموارد الوراثية النباتية للاغذية والزراعة المحافظ عليها على النحو التالي:

(١) في الظروف السائدة داخل الواقع الطبيعي]

[٢) في المجموعات الموجودة خارج الواقع الطبيعي (المحفوظة في بلد المنشأ^(٣)، او]]

(٢) ينبغي أن تعكس المادة ١ التي تحدد أهداف التعهد العزم على فرض حد أدنى من القيود فحسب على الحصول على الموارد الوراثية النباتية للاغذية والزراعة.

(٣) ويغطي هذا البند المجموعات الموجودة خارج الواقع الطبيعي التي تم الحصول عليها على نحو لا يتماشى مع الاتفاقية، ولكنها موجودة في بلد المنشأ والتي قد يرغب بلد المنشأ في المطالبة بنصيب عادل من منافعها، تنفيذاً للاتفاقية.

(٢) في المجموعات الموجودة خارج المواقع الطبيعية التي [لم يتم] تم الحصول عليها وفقا لاتفاقية التنوع البيولوجي،

رهنها بالشروط التالية:

(٤) يجب أن يفي مقدم الطلب بالشروط المحددة في الملحق ١ قبل الموافقة على طلبه^(٤)،

(٥) أن يتعاون مقدم الطلب مع البلد الذي يوفر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في تطوير وتنفيذ البحث العلمية على هذه الموارد، بمشاركة كاملة من بلد المنشأ، وفي هذا البلد حيثما أمكن، [

(٦) [١١-٤ مكرر ان الاطراف] تعهد [يتعهد مقدم الطلب] بالتفاوض مع البلد الذي يوفر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لاقتام نتائج البحث والتطوير وأى منافع لاحقة تنشأ عن استخدامها بصورة تجارية أو غير تجارية بطريقة عادلة ومنصفة وبشروط يتفق عليها بصورة متبادلة، ويجب أن تراعى عملية الاقتام هذه الخطوط التوجيهية الفنية الخاصة باقتام المنافع التي ستقرها [هيئة الموارد الوراثية النباتية] [في موعد يتم تحديده]^(٥)،

بدليل للفقرة (٦)

(٦) على الاطراف أن تتخذ تدابير مناسبة كى تقسم بطريقة عادلة ومنصفة نتائج البحث والتطوير والمنافع الناشئة عن الاستخدام التجارى أو غير التجارى للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

(٤) يمكن وضع مشروع للملحق ١ في الاجتماع مقبل للهيئة [أو للاطراف المقبلة في اتفاق ما] تحدد فيه المعلومات النمطية الازمة للموافقة المسبقة عن علم.

(٥) وبالنظر إلى التعقيد المحتمل لاقتام المنافع المتعلقة بتدخلات فكرية ومدخلات موارد وراثية نباتية متعددة، فإن توفير مجموعة من الخطوط التوجيهية لتسهيل المفاوضات يمكن أن يخفف من تكاليف المعاملات.

البديل جيم

٤-١١ ينبعى أن يكون الحصول على الموارد الوراثية النباتية [عندما يتم الاتفاق عليه] على أنه يتفق عليها بالتبادل وبشرط الموافقة المسبقة عن علم للطرف الذى يقدم مثل هذه الموارد. ويجوز للأطراف أن تمنح حق الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة بشروط تفضيلية، وعلى أساس كل حالة على حدة، بشرط:

(١) أن تتوافر في مقدم طلب الحصول على هذه الموارد الشروط المطلوبة في الملحق ١، قبل الموافقة على طلبه،

(٢) أن يتعاون مقدم الطلب مع البلد الذى يوفر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة في تطوير وتنفيذ البحث العلمية على مثل هذه الموارد، مع المشاركة الكاملة لبلد المنشأ، وفي هذا البلد حيثما أمكن.

(٣) يتعهد مقدم الطلب بالتفاوض مع البلد الذى يوفر الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لاقتسام نتائج البحث والتطوير معها، وكذلك أى منافع لاحقة تنشأ عن استخدامها بصورة تجارية أو غير تجارية، بطريقة عادلة ومتضفة، وبشروط يتافق عليها بالتبادل. ويجب أن تراعي عملية الاقتسام هذه الخطوط التوجيهية الفنية بشأن اقتسام المنافع التي ستقرها [هيئة الموارد الوراثية النباتية] [في موعد يتم تحديده].

البديل دال

٤-١١ يكون حمول الأطراف الموقعة على هذه الاتفاقية على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المحددة في الملحق ١ لاغراض البحث والتعليم والتطوير والاختيار في المجالات غير التجارية، بالشروط التالية:

...

٤-١١ مكرر يجوز للأطراف التي توفر الموارد الوراثية النباتية غير المدرجة في الملحق ١ أن تضع لكل حالة من الحالات شروطاً تفضيلية تسمح بالحصول على هذه الموارد لاغراض البحوث وتربية النباتات والتعليم في المجالات غير التجارية.

٥-١١ يجوز للأطراف المتعاقدة التي سبق أن حملت على موارد وراثية نباتية بمقتضى أحكام هذا التعهد أن تسعى إلى تطوير وتنفيذ بحوث علمية على الموارد الوراثية التي يوفرها طرف متعاقد ثان، بمشاركة كاملة من هذا الطرف، وفي داخله حيثما أمكن.

٦-١١ على الأطراف المتعاقدة [أن تتخذ التدابير الضرورية] [أن تتخذ التدابير المناسبة] لضمان الاقتسام العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وفقاً لاحكام هذا التعهد.

٧-١١ اللالات الخاصة بالمربين و[مواد التربية الخاصة بالمزارعين] [الأصناف ذات الأصول البرية والأصناف التقليدية المزروعة التي يملكها المزارعون] لن تناح لغيرهم خلال فترة التربية إلا بموافقة مستتبطيها [حائزها].

البديل الف

٨-١١ تكفل الأطراف أن تكون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة المحفظ بها في مجموعات خارج موقعها الطبيعية والتي تم الحصول عليها قبل تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي [بخلاف المجموعات المذكورة في الفقرة ٤-١١] متاحة بأقل قدر من القيود وبأدنى التكاليف^(٦) [لاغراض البحوث والتطوير].

(٦) جرى جمع أغلبية المجموعات المحفظ بها خارج موقعها الطبيعية قبل تنفيذ الاتفاقية على أساس الافتراض المشترك بأنها إرث مشترك وان من بين المنافع الرئيسية الناجمة عن تطويرها هي الامن الغذائي المشترك. وفي حالة النص على وجوب الموافقة المسبقة عن علم واقتسام المنافع بالنسبة لتلك المجموعات فإن ذلك سيزيد كثيراً من تكاليف المعاملات (ويعود ذلك جزئياً إلى ضرورة تحديد المصادر الأصلية) دون توليد منافع مكافئة.

البديل باه

٨-١١ لا تخضع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تم الحصول عليها من قبل [نظام الجماعة الاستشارية للجحوث الزراعية الدولية والوكالات الدولية الأخرى] [المراهن الدولية للجحوث الزراعية والاطراف الأخرى] قبل تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي لایة قيود او رسوم فيما يتعلق بأغراض البحث والتطوير. وتحدد شروط وأحكام الحصول على هذه المواد باتفاق لنقل المواد او بآى اتفاق مناسب آخر يقره المجتمع الدولي. [ويتبيغى أن تكون هذه الاتفاقيات متماشية مع أحكام هذا الاتفاق]. ويথبض اي حصول آخر على [الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة والمجموعات الموجودة خارج المواقع الطبيعية] [المجموعات الموجودة خارج المواقع الطبيعية من الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة] للمبادئ المنصوص عليها في اتفاقية التنوع البيولوجي. ولا داعي لإعادة الحديث في موضوع الاستغلال السابق للمجموعات الموجودة خارج المواقع الطبيعية قبل بدء تنفيذ اتفاقية.

٩-١١ [يمكن] للدول ذات السيادة أن تتخذ إجراءات لتعزيز [مراقبة بل وحتى إيقاف تبادل المواد الوراثية بمقدمة مؤقتة أو دائمة] [تنظيم الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة] استجابة [للمطالبات] [القوية] [للأمن] الوطني، بما في ذلك السلامة البيولوجية.

صياغة جديدة مقترنة للمادة ١١ بأسرها

١-١١ للدول حقوق السيادة على مواردها الطبيعية، وسلطة تقرير الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة ترجع إلى حكومات البلدان وتخضع للتشرعيات الوطنية.

٢-١١ على الأطراف المسؤولة عن تقرير الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة أن تسعى إلى إقامة هذا الحصول دون فرض قيود تتعارض مع أهداف اتفاقية التنوع البيولوجي وهذه [الاتفاقية].

٣-١١ على الدول، في ممارستها لحقوقها السيادة، أن تشجع المؤسسات والمنظمات الأخرى على أن تضع في إطار الشبكة الدولية [المشار إليها في المادة التاسعة] الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تحفظها في مجموعاتها. كما تشجع المنظمات الأقليمية

أو المنظمات الدولية الأخرى على أن تقع أيضًا في إطار الشبكة الدولية
الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة التي تحفظها في
مجموعاتها. ولا تخضع الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية
والزراعة الموضعة في إطار الشبكة الدولية لقيود أو لمدفوعات
بالنسبة للمشترين في الشبكة.

4-11 لا يتيح لغير المُشترين في الشبكة الدولية الحصول على الموارد
الوراثية النباتية للأغذية والزراعة الموضعة في إطار هذه الشبكة
الدولية إلا بشرط يتفق عليها مع الدولة أو المنظمة التي تحفظ
بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة.

(١) المرفق كاف**المادة الثانية عشرة - حقوق المزارعين**

تعترف [الدول التي التزمت[ب]الأطراف في] هذا [التعهد] بالدور الضخم الذي أسهم به المزارعون من جميع الأقاليم في حفظ الموارد الوراثية النباتية وتنميتها، وهو ما يشكل أساس الانتاج النباتي في شتى أنحاء العالم، ويرسى أساس مفهوم حقوق المزارعين.

١-١٢

حقوق المزارعين مسؤولية [المجتمع الدولي] باعتباره فيما على الأجيال الحاضرة والمقبلة من المزارعين من أجل ضمان تمعنهم بكل ثمار هذه المساعدة ودعم مواصلتهم لمساهماتهم، وكذلك تحقيق الأهداف العامة لهذا [التعهد] الدولي من أجل:

٢-١٢

(أ) [ضمان] الاعتراف بالحاجة إلى عمليات الصون على مستوى العالم، وتوفير الأموال الكافية لهذا الغرض،

(ب) مساعدة المزارعين ومجتمعاتهم المحلية في جميع أقاليم العالم، ولاسيما في مناطق أصول وتنوع الموارد الوراثية النباتية، على [حماية] مواردهم الوراثية النباتية وصيانتها [واستخدامها استداماً مستداماً] [وحمامة] المحيط الحيوي الطبيعي [وصيانتهما]،

(ج) تمكين المزارعين ومجتمعاتهم المحلية وبلدانهم في جميع الأقاليم من أن يشاركون مشاركة كاملة في الفوائد التي تنشأ عن الاستخدام المحن للموارد الوراثية النباتية في الوقت الحاضر أو في المستقبل من خلال تربية النباتات أو غير ذلك من الأساليب العلمية.

(١) في هذا المرفق، يرد النص الأصلي للتعهد الدولي وملحقه بالبيان الغامق. أما المياغات الجديدة المقترحة فترتدى بالبيان الفاتح. وتشير الأقواء المعقونة [] إلى عبارات يقترح حذفها أو إضافتها.

صياغة جديدة مقترحة :

١-١٤ تعرف الدول التي التزمت بهذا التعهد بالدور الضخم الذي أسمه به المزارعون من جميع الأقاليم - ولا سيما تلك التي تقع في مراكز المنشأ ومراعز تنوع المحاصيل - في صون الموارد الوراثية النباتية وتنميتها، وهو ما يشكل أساس الانتاج النباتي في شتى أنحاء العالم، الذي يرسى بدوره أساس مفهوم حقوق المزارعين.

١-١٥ حقوق المزارعين^(٢) مسؤولية الحكومات القطرية باعتبارها قيمة على الأجيال الحاضرة والمقبلة من المزارعين من أجل ضمان تمنع المزارعين والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تنطوي على أساليب الحياة التقليدية (المزارعين) بكل ثمار هذه المساهمة ودعم مواصلتهم لمساهماتهم، وكذلك تحقيق الأهداف العامة لهذا التعهد. وتتوافق البلدان الموقعة على هذا التعهد على ما يلى:

(١) حماية ومكافأة معارف وابتكارات ومارسات المزارعين والمجتمعات المحلية التي تجده انماطاً معيشية تقليدية تتصل ببيان الموارد الوراثية النباتية واستخدامها استداماً مستداماً وتعزيز تطبيقها على نطاق واسع بموافقة ومشاركة أصحاب هذه المعارف والابتكارات والمارسات، وتشجيع الاقتسام المنصف للمنافع الناشئة عن استخدام تلك الموارد الوراثية النباتية التي يوفرها هؤلاء المزارعون وهذه المجتمعات المحلية، والناشئة عن استخدام تلك المعارف والابتكارات والمارسات،

(٢) (د) «حقوق المزارعين» تعنى حقوق المزارعين، والسكان الأصليين والمجتمعات المحلية التي تنطوي على أساليب حياة تقليدية وخاصة في مراكز أصول وتنوع الموارد الوراثية النباتية، في التعريف والاقتسام العادل والمنصف في المزايا الناشئة عن استخدام معارفهم وخبراتهم وابتكاراتهم وتحسيناتهم، وأساليبهم مما يتصل ببيان الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام.

- (ب) مساعدة المزارعين والمجتمعات المحلية التقليدية، في جميع أنحاء أقاليم العالم، ولكن خاصة في مناطق أصول/تنوع الموارد الوراثية النباتية، على حماية وصيانة مواردهم الوراثية النباتية والمحيط الحيوي الطبيعي،
- (ج) التشجيع على تنمية وانشاء نظام «خاص» لملكية الفكرية من أجل حماية الموارد الوراثية النباتية التي يوفّرها المزارعون والمجتمعات المحلية التقليدية بالإضافة إلى معارفهم وابتكاراتهم وممارساتهم،
- (د) اقرار وضمان حقوق المزارعين ومجتمعاتهم المحلية وبلدانهم في جميع الأقاليم في الاقتسام الكامل للمنافع، بما في ذلك من خلال نقل التكنولوجيا والاشتراك في البحث والحصول على نتائجها، الناشئة في الحاضر والمستقبل عن الاستخدام المحسن للموارد الوراثية النباتية عن طريق تربية النباتات والأساليب العلمية الأخرى، والناشئة بذلك عن استخدامها التجاري،
- (هـ) دعم البحوث وأنشطة التدريب ونقل التكنولوجيا، بما يؤدي إلى حماية المعارف التقليدية للمزارعين وخبرتهم وتجاربهم، وتكاملها والنهوض بها وتعزيزها، بما يضمن استفادة أصحابها - بصورة مباشرة على أسوأ من العدل والإنصاف وبشروط يتفق عليها بالتبادل - من استخدامها بصورة تجارية أو من أي تقدم تكنولوجي قد يستنبط من هذه المعرفة،
- (و) تيسير تطبيق المعارف التقليدية للمزارعين ومعارفهم وأساليبهم كلما أمكن، بحيث تنشر على نطاق واسع، وتدمج بطريقة مناسبة في التكنولوجيات الحديثة،
- (ز) إنشاء صندوق دولي (المشار إليه في المادة ٦-١٤) ووضع آلية لتشغيله لضمان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بصورة مستدامة، والمعارف التقليدية للمزارعين، والحصول على التكنولوجيا الجديدة، والاقتسام العادل للمنافع الناشئة عن المنتجات التي يتم الحصول عليها باستخدام الموارد الوراثية النباتية لمصلحة الأجيال الحالية والمقبلة من المزارعين.

صياغة جديدة المقترحة :

(٢) الغرض من حقوق المزارعين هو ضمان استمرار التدفق المتبادل، بين المزارعين والمجتمعات التقليدية وشعوب العالم الأخرى، للمنافع الناشئة عن صيانة الموارد الوراثية النباتية وتحينها وتوفيرها، على أساس عادل ومنصف^(٤).

(٣) تقوم الأطراف، بغرض تنفيذ حقوق المزارعين، بما يلى:

(١) مساعدة المزارعين والمجتمعات التقليدية في جميع أقاليم العالم، ولاسيما في مناطق منشأ/تنوع الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، على صيانة مواردهم الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بطريقة مستدامة،^(٦)

(٤) يمكن نقل المادة ١٦-١ بمصيغتها الحالية إلى الديباجة.

(٥) تؤود هذه الفقرة على المنافع المتبادلة اللازمة لنظام حقوق المزارعين، وبالتالي على الحاجة إلى مواصلة النظام وصونه. وهي توفر بدلاً لاسناد الحقوق إلى المجتمع الدولي، وهو اسناد كان يشكل تدبيراً قانونياً مبتكرًا لكنه لم يحدث قط، ومن ثم فإن المجتمعات التقليدية الموصوفة باعتبارها أطرافاً مستفيدة ليست أمامها فرصة مباشرة لممارسة حقوقها في إطار النظام.

(٦) تبسط رأس هذه المادة العناصر الواردة في الرأس الحالي للمادة ١٦-١ للتعهد، التي يندرج معظمها في إطار المادة ١٦-١ المقترحة أعلاه. وتحدد الفقرات الفرعية التالية المقترحة خطوات التنفيذ العملي لحقوق المزارعين.

لم تتنسخ هنا المادة ١٦-١(١) لأن تنسيق المندائق الدولية الرامية إلى صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وأشكال التمويل الأخرى المتصلة بخططة العمل العالمية مسألة يتحسن معالجتها في إطار المادة ١٤ (الضمانات المالية) من التعهد.

(٧) هذه الفقرة اقتبست عن المادة ١٦-٢(ب) من التعهد لادراج صياغات تتفق مع اتفاقية التنوع البيولوجي (الصيانة والاستخدام المستدام) ولحذف الاشارة إلى (المحيط الحيوي الطبيعي) وهي إشارة لا تفيق مقدم التعهد.

(ب) تمكين المزارعين والمجتمعات التقليدية من الحصول على حصة عادلة ومنصفة من المنافع الناشئة عن استخدام مواردهم الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ويكون اقتسام هذه المنافع وفقاً للمادة 11 من هذه الاتفاقية^(٧)،

(ج) القيام، رهنا بتشريعاتها الوطنية، باحترام وحفظ وصون معارف وابتكارات وممارسات المزارعين والمجتمعات التقليدية المتعلقة ببيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بطريقة مستدامة، وتشجيع تطبيقها على أوسع نطاق بمكافحة ومشاركة هؤلاء المزارعين وهذه المجتمعات التقليدية، وتشجيع الاقتalam العادل للمنافع الناشئة عن استخدام هذه المعرف وابتكارات والممارسات. ويكون اقتسام هذه المعرف وفقاً للمادة 2-11 من هذه الاتفاقية^(٨).

(٧) تفترض هذه الفقرة أن المادة 11 (بشأن توافر الموارد الوراثية النباتية، فيما ستعدل في نهاية المطاف) ستدرج العناصر التالية: الموافقة المسبقة عن علم، التعاون في البحوث العلمية، واقتalam نتائج البحث والتطوير، ونتائج الاستخدام التجاري والاستخدامات الأخرى.

(٨) تتناول هذه الفقرة حقوق المزارعين والمجتمعات التقليدية فيما يتعلق بالمعارف، وهي تعبر تعبيراً وثيقاً عن المادة 8(إ) من اتفاقية التنوع البيولوجي. كما تفترض أن المادة 2-11-٣ (توافر الموارد الوراثية النباتية، فيما ستعدل في آخر المطاف) ستدرج العناصر الموصوفة أعلاه (الموافقة المسبقة عن علم، التعاون في البحوث العلمية، واقتalam نتائج البحث والتطوير، ونتائج الاستخدام التجاري والاستخدامات الأخرى).
ان استخدام وانشاء نظام قانوني لحماية المعارف وابتكارات والممارسات الجماعية والتراثية للمزارعين والمجتمعات التقليدية يمكن المضي في استكشافها في مرحلة لاحقة بالتعاون بين هيئة المنظمة والهيئات الدولية الأخرى ذات الصلة.

صياغة جديدة مقترحة (المادة ٤-١٢)

تقوم الاطراف بما يلى:

- (ا) حماية ومكافأة معارف وابتكارات وممارسات المزارعين والمجتمعات المحلية التي تجد انماطاً معيشية تقليدية تتصل بصيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها استداماً متداماً وتعزيز تطبيقها على نطاق واسع بموافقة ومشاركة أصحاب هذه المعارف والابتكارات والمعارض، وتشجيع الاقتسام المنصف للمنافع الناشئة عن استخدام تلك الموارد الوراثية النباتية التي يوفرها هؤلاء المزارعون وهذه المجتمعات المحلية، والناشئة عن استخدام تلك المعارف والابتكارات والممارسات،
- (ب) مساعدة المزارعين والمجتمعات المحلية التقليدية، في جميع أنحاء أقاليم العالم، ولكن خاصة في مناطق أصول/تنوع الموارد الوراثية النباتية، على حماية وصيانة مواردهم الوراثية النباتية والمحيط الحيوي الطبيعي،
- (ج) التشجيع على وضع وتروسيخ نظام «خاص» لملكية الفكرية من أجل الاعتراف بحقوق المزارعين والمجتمعات المحلية التقليدية باعتبارهم العامل الرئيسي في صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها وتنميتها، وحماية هذه الحقوق. وينبغي أن يحصن هذا النظام الموارد الوراثية النباتية التي يوفرها المزارعون بالإضافة إلى معارفهم وابتكاراتهم وممارساتهم،
- (د) اقرار وضمان حقوق المزارعين ومجتمعاتهم المحلية وبلدانهم في جميع الأقاليم في الاقتسام الكامل للمنافع، بما في ذلك من خلال المندوب الدولي المشار إليه في المادة ٦-١٤ من التعهد ومن خلال نقل التكنولوجيا والاشراك في البحوث والحصول على نتائجها، وهي المنافع الناشئة في الحاضر والمستقبل عن الاستخدام المحسن للموارد الوراثية النباتية عن طريق تربية النباتات والأساليب العلمية الأخرى، والناشئة كذلك عن استخدامها التجاري.

مقترن بتعريفين جديدين لحقوق المزارعين

خلال مناقشة المادة الثانية عشرة: حقوق المزارعين، اقترح تعريفان لحقوق المزارعين:

الاقتراح ١:

يضاف ما يلى في بداية الفقرة ٤-٢(د):

حقوق المزارعين تعنى على وجه التحديد الحقوق الموصوفة في هذا التعهد، من حيث علاقتها بالموارد الوراثية النباتية للأغذية .

الاقتراح ٢:

يضاف النص التالي بوصفه الفقرة ٤-٢ (د):

تعنى حقوق المزارعين حقوق المزارعين والمجتمعات التقليدية في حصة منفعة، على النحو المحدد في هذه الاتفاقية، في المنافع الناشئة عن مساهمتهم في الماضي والحاضر والمستقبل في صيانة الموارد الوراثية النباتية وتحسيتها وتوفيرها، وخاصة في مراكز المنشأ/التنوع^(٩).

٤-١٦ تعتبر [الدول الملزمة بالتعهد] [الأطراف] أن [أفضل وسيلة] [من وسائل] تنفيذ مفهوم حقوق المزارعين هي ضمان صون الموارد الوراثية النباتية واداراتها واستخدامها [استخداماً مستداماً] [وحصول المجتمعات المحلية المعنية على التكنولوجيات الجديدة] [والانتفاع من المنتجات المستمدة منها] [لمصلحة الأجيال الحاضرة والقادمة من المزارعين]. ويمكن تحقيق ذلك من خلال وسائل ملائمة تشرف عليها هيئة الموارد الوراثية النباتية.

(٩) تستند هذه الفقرة إلى التغيرات التي اقترحت قبل الدورة الاستثنائية الأولى للهيئة وأثناءها بشأن الفقرة ٤-٢(د) من التعهد. وتسعى المباغة الواردة أعلاه إلى تحديد أن حائزى حقوق المزارعين هم المزارعين والمجتمعات التقليدية، ولهم المجتمع الدولى فى اضطلاعه بدور الوصى.

المرفق لام^(١)

الديباجة

ملاحظة على الديباجة

ينبغي الاشارة الى اتفاقية التنوع البيولوجي، وإعادة التأكيد على مبدأ السيادة الوطنية على الموارد الوراثية النباتية.

ينبغي الاشارة الى إمكانية أن تضيف البلدان النامية قيمة الى مواردها الوراثية النباتية عن طريق برامج فعالة للتربيبة. وينبغي الاشارة الى نقل التكنولوجيا، وإلى الموارد الجديدة والإضافية.

ينبغي الاشارة الى الصلة بين الصيانة والاستخدام المستدام.

ملاحظة على الديباجة

الفقرتان (أ) و (ب) عفا عليها الزمن. وينبغي أن تدرج بدلاً منها فقرة تشير الى اتفاقية التنوع البيولوجي وفقرة أخرى بشأن "الاهتمام المشترك للجنس البشري بما يتفق مع صيانة التنوع البيولوجي"، وفقرة ثالثة بشأن الحقوق السيادية على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة،

الفقرات من (ج) إلى (ن) عفا عليها الزمن أيضاً. ويمكن إعادة صياغة بعض أجزائها على نفس الصياغة المستخدمة في المواد الفنية.

هناك حاجة إلى فقرة جديدة عن الحصول على الموارد الوراثية، وعن الموارد المالية، والتكنولوجيا، وغير ذلك. ويمكن صياغتها استناداً الى المواد الفنية المتفق عليها.

(١) في هذا المرفق يرد النص الأصلى للتعهد الدولى للموارد الوراثية النباتية بالبینط الغامق. أما الصياغات الجديدة المقترنة فترتدى بالبینط الفاتح. وتشير الأقواس المعقونة [] الى عبارات يقترح اضافتها أو حذفها.

ملاحظة على الديباجة: صياغة عامة مقتضية جديدة للديباجة

- (١) إذ يؤكد مجدداً على أن للحكومات الوطنية سلطة تحرير الحصول على الموارد الوراثية، وأن ذلك يخضع للتشريعات الوطنية. ويكون هذا الحصول، حينما يتم، على أساس شروط يتافق عليها بصورة متبادلة، ويخضع للموافقة المسبقة عن علم من جانب البلد الذي يقدم هذه الموارد. ويجب أن يكون هناك اقتسام عادل ومنصف للمنافع الناشئة عن الاستخدام التجاري أو أي استخدام آخر للموارد الوراثية مع البلد الذي يقدم هذه الموارد.
- (٢) وإذا يعترف بالحاجة إلى انتاء أو موافلة سبل لتنظيم أو إدارة أو مكافحة الانهيار المرتبط باستخدام واطلاق الكائنات الحية المعدلة الناتجة بواسطة التكنولوجيا الحيوية والتي قد تفر عن انعكاسات بيئية معاونة يمكن أن تؤثر على صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام، مع مراعاة الانهيار التي تهدد صحة الإنسان،

إن المؤتمر

[إذ يدرك]

صياغة جديدة مقتضية لفقرة حديدة تسبق الفقرة (٢):

وعياً منه بالقيمة الجوهرية للموارد الوراثية النباتية بوصفها جزءاً من التنوع البيولوجي،

- (١) ان الموارد الوراثية النباتية ميراث للجنس البشري عامه ينبغي صيانته، وينبغي ان يستخدم بدون اي ممارسات تهدى من توافقه، وذلك لصالح الاجيال الحاضرة والمقبلة،

صياغة جديدة مقتضية:

إذ يؤكد أن صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها المستدام لصالح الاجيال الحاضرة والمقبلة اهتمام مشترك للجنس البشري،

صياغة حديدة مقتضية:

إن الموارد الوراثية النباتية تشكل جزءاً من ميراث للجنس البشري بأسره، بسبب أهميتها للأمن الغذائي العالمي ولذا فإن صياغتها في الأجل الطويل شاغل مشترك للبلدان جميعاً.

صياغة حديدة مقتضية:

إن الموارد الوراثية النباتية تشكل مادة وراثية أساسية عظيمة الأهمية للجنس البشري يتبع حفظها وتوفيرها دون قيود بما يتماشى مع نص اتفاقية التنوع البيولوجي الذي يؤكد مجدداً على أن للدول حقوقاً سيادية على مواردها البيولوجية، لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة.

ملاحظة ينبغي إعادة صياغة الفقرة باستخدام عبارات أكثر اتفاقاً مع اتفاقية التنوع البيولوجي. "إن صيانة الموارد الوراثية النباتية وتوافرها للاستخدام، لصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة، اهتمام مشترك للبشرية جماعة".

صياغة حديدة مقتضية للفقرتين (أ) و (ب):

يستعاض عن الفقرتين (أ) و (ب) بالفقرتين ٣ و ٤ من اتفاقية التنوع البيولوجي.

صياغة حديدة مقتضية للفقرتين (أ) و (ب):

يستعاض عن الفقرتين (أ) و (ب) بالفقرة ٤ من اتفاقية التنوع البيولوجي.

صياغة حديدة مقتضية وملاحظة على الفقرتين (أ) و (ب):

كانت الصياغة الأصلية المستخدمة في التعهد بشأن "ميراث الجنس البشري" تستند إلى مفهوم سبق استخدامه في اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، التي أقرت تحت رعاية اليونسكو في ١٩٧٢. وهذا المفهوم، بصيغته المستخدمة في اتفاقية اليونسكو، لم يكن يتهدف أن يتبعه بأي طريقة كانت، سواء الحقوق السيادية العليا للدولة على مواقعها الطبيعية، أو مواقعها التي

منها الإنسان الموجودة في أراضيها، أو حقوق الملكية الخاصة القائمة بموجب القانون الوطني. أما اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢ فإنها تستخدم، من جهة أخرى، مفهوم "تراث المشترك للجنة البشرى" لتشير إلى قياع البحار وقوع المحيطات وتربيتها التحتية، في المناطق التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية. ولا يترتب على استخدام المفهوم في التعهد، وكذلك في اتفاقية اليونسكو، استبعاد الحقوق السيادية، كما أوضح القرار ٩١٢ (انظر الفقرة (ب) أدناه) أو حقوق الملكية الخاصة بموجب القانون الوطني. ولا تشير اتفاقية التنوع البيولوجي من جهتها إطلاقاً إلى مفهوم "تراث الجنس البشري"، بل إلى "الاهتمام المشترك لجميع الشعوب". ومن أجل تحقيق التناسق بين هذا النص والصياغة المستخدمة في اتفاقية التنوع البيولوجي، قد يتراهى للهيئة:

(١) حذف عبارة "بدون أي معارضات تحد من توافرها" من السطر الثاني حتى تصبح هذه الفقرة من التعهد متفقة اتفاقاً واضحاً مع مبدأ الحصول بشروط يتفق عليها بصورة متبادلة، على نحو ما جاء في اتفاقية التنوع البيولوجي، أو

(ب) إعادة صياغة الفقرة كلها باستخدام عبارات أقرب إلى تلك المستعملة في اتفاقية التنوع البيولوجي وفقاً للنموذج التالي على سبيل المثال: "إن صيانة الموارد الوراثية النباتية وتوافرها للاستخدامصالح الأجيال الحاضرة والمقبلة اهتمام مشترك للجنة البشرى".

إذا جرت إعادة صياغة الفقرة (أ) أعلاه وحذف مفهوم "تراث الجنس البشري"، يمكن تعديل الفقرة (ب) لتنص بساطة على ما يلى: "إن للدول حقوقاً سيادية على مواردها الوراثية النباتية".

(ب) [إن مبدأ ميراث الجنس البشري، كما ورد في التعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية، ينبع لسيادة الدولة على مواردها الوراثية النباتية،]

صياغة جديدة مقترحة:

يؤكد مجدداً أن للدول حقوقاً سيادية على مواردها الوراثية النباتية،

صياغة جديدة مقتراحه

للدول حقوق سيادية على مواردها الوراثية النباتية، تشمل الحق في تنميتهما والتربيح من هذه التنمية والاشتراك في الانتفاع بأى مزايا تنشأ عن ذلك.

فقرة جديدة مقتراحه بعد الفقرة بـ:

- ان حقوق سيادة الدول، فيما يتعلق بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، يجب أن تمارس على نحو يراعى أهمية تيسير الحصول على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة للصيانة والاستخدام المستدام من قبل الدول الأخرى وبما لا يفرض قيوداً تتعارض مع أهداف هذه [الاتفاقية]،

- ويعتبر الحصول على عينات الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة لاغراض البحث والاختبار - دون قيود ودون مقابل - أمراً ضرورياً لتحقيق التقدم على طريق الانتفاع من هذه الموارد، ويسمم في ضمان اقسام تلك المنافع.

(ج) ان الموارد الوراثية النباتية يمكن أن تستغل استغلالاً كاملاً عن طريق برنامج فعال لتربية النباتات، وأنه في حين تتوافر معظم هذه الموارد في شكل نباتات برية وأصناف ذات أصول برية في البلدان النامية، فإن التدريب والمرافق اللازمة لحصر النباتات وتربيتها وتحديدها لا يكفيان أو لا يتوافران على الأطلاق في عدد كبير من هذه البلدان،

صياغة جديدة مقتراحه:

وادراعاً بأن الموارد الوراثية النباتية لا غنى عنها لتحسين المفات الوراثية للنباتات المزروعة وأنه يمكن أن تستغل استغلالاً كاملاً عن طريق برنامج فعال لتربية النباتات،

صياغة جديدة مقتراحه:

ويمكن استغلال الموارد الوراثية النباتية (المزروعة منها والبرية) الموجودة في البلدان النامية استغلالاً كاملاً عن طريق برنامج فعال لاستكشاف، وجمع، وتقدير، وتوصيف، وتحديد الجينات المحتملة التي يمكن أن تستخدم في برامج تربية النباتات لاستنباط أصناف جديدة.

ملاحظة: يمكن ترك الفقرة كما هي، أو دمجها في الفقرة (د) وإعطائها صيغة ايجابية: "الموارد الوراثية النباتية لا غنى عنها لتحسين المفات الوراثية للنباتات المزروعة، وينبغي استغلالها استغلالاً كاملاً عن طريق برنامج فعال لتنمية النباتات من أجل تلبية احتياجات المجتمع الدولي". أما إذا بقيت الفقرات كما هي فينبغي النص على استئثار الموارد الوراثية النباتية، وأن ذلك يحتاج إلى نقل التكنولوجيا.

(د) إن الموارد الوراثية النباتية لا غنى عنها في تحسين المفات الوراثية للنباتات المزروعة، وأن هذه الموارد لم تستغل بدرجة كافية، وأنها معرضة لخطر التدهور والفقد.

ملاحظة: ينبغي دمج الفقرة (د) مع الفقرة (ج).

(هـ) توافر الموارد الوراثية وما يلزمها من معلومات وتقنيات وأموال وصيانتها واستخدامها [المستدام] يكمل عل متنهما الآخر، [وله نفس القدر من الأهمية]

صياغة جديدة مقترحة:

وإقراراً بأن توافر الموارد الوراثية النباتية والحصول على المعلومات والتكنولوجيات، والأموال اللازمة لصيانتها واستخدامها المستدام يكمل كل منها الآخر وله نفس القدر من الأهمية،

صياغة جديدة مقترحة:

إن الحصول على الموارد الوراثية النباتية وما يتصل بها من معلومات وتوافرها يرتبطان بالتمويل اللازم لاتاحة الصيانة والاستخدام بصورة مستدامة.

(و) جميع الدول يمكن أن تكون من الجهات المعتبرة بالموارد الوراثية النباتية [المعلومات والتقنيات والأموال]،

(ز) أن أفضل وسيلة لضمان المحافظة على الموارد الوراثية النباتية هو [استخدامها بصورة فعالة مفيدة] [استخدامها المستدام] [صيانتها واستخدامها المستدام] في جميع البلدان،

صياغة جديدة مقترحة:

وإقراراً بأن السبيل الأمثل لضمان صيانة الموارد الوراثية النباتية هو
حالة استخدامها المستدام والاتساع العادل والمنصف للمنافع المتناثرة من
استخدامها ،

(ج) أن المزارعين [والمجتمعات المحلية والتقليدية] في جميع أنحاء العالم،
قاموا عبر آلاف السنين، بزراعة الموارد الوراثية النباتية وصيانتها
ورعايتها وتحسينها وتوفيرها، وما زالوا يقومون بذلك حتى الآن،

صياغة جديدة مقترحة:

وإذ يلاحظ أن المزارعين في جميع أنحاء العالم قاموا عبر آلاف السنين
بزراعة الموارد الوراثية النباتية وصيانتها ورعايتها وتحسينها وتوفيرها،
ومازالوا يقومون بذلك حتى الآن،

صياغة جديدة مقترحة:

تعترف الدول بالدور الضخم الذي أسهم به المزارعون من جميع الأقاليم في
صون الموارد الوراثية النباتية وتنميتها، وهو ما يشكل أساس الانتاج النباتي في
شتى أنحاء العالم، ويرسي أساس مفهوم حقوق المزارعين،

ملاحظة: أخذت هذه الفقرة من المادة ١-١٦ من التعهد. ولما كانت هذه الفقرة
ترسي أساساً نظرياً ولا تعدد فقرة تنفيذية، فيمكن نقلها إلى الديباجة، ووضعها مع
فقرات الديباجة (ج) و (ن) و (س) التي تتناول حقوق المزارعين.

صياغة جديدة مقترحة:

(ج) أن المزارعين في كل أنحاء العالم قد قاموا على امتداد آلاف السنين بـأقلمة
الموارد الوراثية النباتية وصيانتها وحفظها وتحسينها وتوفيرها وما زالوا
يواصلون ذلك في أغلب الأحيان.

(ج مكرر) أن العلميين في مؤسسات البحث وبنوك الجينات قد أسهموا إسهاماً
كبيراً في استكشاف الموارد الوراثية وصيانتها وتحسين فهمها، فأسهموا
بذلك في الحد من التأكيل الوراثي وفي تبني المجتمع الدولي إلى
أهمية الموارد الوراثية النباتية،

(ج مكرر ١) ان مربى النباتات، في كل من القطاع العام والخاص، قد أسهموا في تزويد المزارعين باصناف محسنة وببذور ممتازة وينبغي تشجيعهم على تنمية أنواعهم وتنويعها لتفادي الانواع والأصناف المحلية من أجل التهوض بالزراعة المستدامة.

(ج مكرر ٢) ان الوقت قد حان لتبني المجتمع الدولي بأسره، ولاسيما المزارعين ومربى النباتات والعلميين، في إطار استراتيجية عالمية تؤدي إلى صد واصح وثابت.

(ط) ان لكل من التقنيات المتقدمة والتقنيات الريفية المحلية أهميتها في صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها، وأنها تكمل بعضها البعض،

صياغة حديدة مقترحة:

وإذ يؤكد أن التقنيات المتقدمة والتقنيات الريفية المحلية تتسم بأهمية متماثلة وتكميل بعضها البعض في مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية،

صياغة حديدة مقترحة:

تتسم التقنيات التقليدية/الريفية والتقنيات المتقدمة بأهمية متماثلة وتُكمل بعضها البعض في مجال صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها بصورة مستدامة.

(اي) إن الصيانة في الواقع الطبيعية، وخارج الواقع الطبيعية لها أهميتها، وهي استراتيجيات مكملة للمحافظة على التنوع الوراثي،

صياغة حديدة مقترحة

وإذ يؤكد أن الشرط الأساسي لصيانة الموارد الوراثية النباتية يمكن في الصيانة في الواقع الطبيعية للنظم الایكولوجية والموائل الطبيعية وفي صيانة واستعادة عناصر الانواع القابلة للحياة في محياطها الطبيعي، وأن للتدابير خارج الواقع الطبيعية، ومن الأفضل في بلد المنشأ، دورا هاما تفتعل به،

ملاحظة: اقترح اعادة صياغة هذه الفقرة بما يتماشى مع اتفاقية التنوع البيولوجي، وتقييمها الى جزأين على النحو التالي:

(١) الحاجة العامة لصيانة الموارد الوراثية النباتية هي صيانتها، في المواقع الطبيعية، ضمن نظمها الايكولوجية وموائلها الطبيعية، وصيانة واستعادة تلك الموارد المهددة بالانقراض في بيئتها الطبيعية.

(٢) ... للاعتماد على وسائل خارج الموقع، ومن الأفضل في بلد المنشأ، وظيفة هامة.

وإذ يرى:

(أ) أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتبنى مجموعة من المبادئ، الملموسة الهدافة الى تدعيم العمليات المتعلقة باكتشاف الموارد الوراثية النباتية اللازمة بما يحقق التنمية الزراعية وصيانة هذه الموارد وتوفيقها واستخدامها بالكامل، [بصورة مستدامة] ،

صياغة حديدة مقتراحه:

أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يتبنى مجموعة من المبادئ، الملموسة الهدافة الى تشجيع صيانة الموارد الوراثية النباتية اللازمة للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة،

(أ) أنه يقع على كاهل الحكومات أن تقود هذا العمل بما يلزم لاستكشاف الموارد الوراثية النباتية، وتجميعها، والاحتفاظ بها، وصيانتها وتقييمها وتبادلها، [المملحة الجنوبي البري عامة]، وأن توفر الدعم المالي والتكنولوجي للمؤسسات التي تقوم بهذا العمل، وأن تضمن توزيع الفوائد الناتجة عن تربية النباتات [توزيعاً عادلاً] [توزيعاً عادلاً ومتناها] ،

صياغة حديدة مقتراحه:

الدول مسؤولة عن صيانة التنوع البيولوجي فيها، وعن استخدام مواردها البيولوجية بصورة مستدامة،

ملاحظة: اقترح تقسيم هذه الفقرة الى ثلاثة اقسام: الاول ينتهي بعبارة لمملحة الجنبي، والثاني ينتهي بعبارة التي تقوم بهذا العمل، والثالث يغطي البيانات. ويمكن الاشارة هنا الى التعاون الدولي والموارد المالية.

(م) ان التقدم في مجال تربية النباتات ضروري لتحقيق التنمية الزراعية في الحاضر والمستقبل، وأن [الحاجة الى] انشاء وتعزيز القدرات الخاصة بتربية النباتات وانتاج البذور على المستويات القطرية وبشه الاقليمية والاقليمية [أمر [ضروري] [حاسم] للاستفادة من التعاون الدولي بطريقة فعالة في استكشاف الموارد الوراثية النباتية، وجمعها، وصيانتها والاحتفاظ بها، وتقديرها وتوثيقها وتبادلها،]

ملاحظة: يمكن صياغة هذه الفقرة بطريقة لا تضع أي شروط على التعاون الدولي.

(ن) إن [أغلب هذه الموارد الوراثية النباتية يأتي من البلدان النامية، التي [لم يعترف] [لابد من الاعتراف] بماهات مزارعيها [أو مجتمعاتها المحلية والتقلدية] [أو مكافأتهم] بدرجة كافية، [وحمايتهم وأو مكافأاتهم بتوزيع الفوائد توزيعاً عادلاً،]

صياغة جديدة مقترحة:

إن [أغلب هذه الموارد الوراثية النباتية تأتي من البلدان النامية التي لابد من الاعتراف بماهات مزارعيها ومجتمعاتها المحلية - التي تجد أساليب حياة تقليدية - بدرجة كافية، ومكافأتهم بمقتضى نظام مناسب لتوزيع الفوائد،

صياغة جديدة مقترحة:

جميع الموارد الوراثية النباتية تأتي من (تنشأ في) البلدان النامية التي لابد من الاعتراف بصورة كافية بماهات مزارعيها ومجتمعاتها الأصلية، وحمايتهم ومكافأتهم بمقتضى نظام مناسب لتوزيع الفوائد.

ملاحظة: ينبغي صياغة المادة بصورة ايجابية، مع ابراز أهمية المجتمعات التقليدية وال محلية في صياغة المادة الوراثية.

(ر) انه ينبغي أن يستفيد [سوق يستفيد] المزارعون [والمجتمعات المحلية والتقاليد] ولاسيما في البلدان النامية، استفادة كاملة من الاستخدام العھن والمزايد للموارد الطبيعية التي قاموا بصونها،

صياغة حديدة مقتراحه:

سوق يستفيد المزارعون، لا سيما في البلدان النامية، استفادة كاملة من الاستخدام العھن والمزايد للموارد الطبيعية التي قاموا بصونها،

(ع) ان هناك حاجة الى موافقة عمليات صيانة الموارد الوراثية النباتية (في مواقعها الطبيعية وخارجها) وتنميتها واستخدامها [بصورة مستدامة] في جميع البلدان، وتعزيز قدرات البلدان النامية في هذه المجالات [، من خلال التعاون الدولي ونقل التكنولوجيا،]

صياغة حديدة مقتراحه:

إن هناك حاجة الى موافقة عمليات صيانة الموارد الوراثية النباتية (في مواقعها الطبيعية وخارجها) وتنميتها واستخدامها بصورة مستدامة في جميع البلدان، وتعزيز قدرات البلدان النامية في هذه المجالات من خلال التعاون الدولي ونقل التكنولوجيا،

(ف) إن هذا التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية [يمثل إطاراً رسمياً] [وضع في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، ويعني بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة [و] يهدف إلى ضمان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها واحتتها، كما يهدف إلى وضع الأسس لنظام عالمي منصف، ويتم بالتالي بالقوة والاستمرار،

صياغة جديدة مقترحة:

إن هذا التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية يمثل إطاراً رسمياً يهدف إلى ضمان صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة، شريطة توزيع الفوائد توزيعاً عادلاً ومنصفاً،

صياغة جديدة مقترحة:

إن هذا التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية النباتية يمثل إطاراً رسمياً يهدف إلى ضمان صيانة الموارد الوراثية النباتية واستخدامها والحصول عليها بصورة مستدامة، بما يهدف إلى وضع أساس لنظام عالمي لاقتراض الفوائد اقتساماً عادلاً ومنصفاً.

ملاحظة: ينبغي أن تتضمن المادة الثانية تعريفاً لكلمة "إئحة".

(م) أن شروط الحصول على الموارد الوراثية النباتية مازالت في حاجة إلى [توضيح،]

ملاحظة: يمكن إدراج هذه الفكرة في الباب الرابع.

فقرة جديدة مقترحة (يرقم خ أو د):

ترجع على أهمية التعاون الدولي والإقليمي والعالمي، وضرورة تشجيعه بين الدول والمنظمات الحكومية الدولية والقطاع غير الحكومي من أجل صيانة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بصورة مستدامة.

قد وافق على ما يلى:

هيئة الموارد الوراثية النباتية

مشروع جدول الأعمال المؤقت

الدوره السابعة

- ١ - انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس
- ٢ - الموافقة على جدول أعمال الدورة والجدول الزمني
- ٣ - تقارير جماعة العمل
- ٤ - مراجعة اختصاصات واجراءات جماعة العمل وانتخاب هيئة مكتبهما
- ٥ - تقرير عن المؤتمر الدولي الفني الرابع
- ٦ - تقرير عن سير العمل في النظام العالمي لمبادرة الموارد الوراثية
النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها
- ٦-١ تقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم
- ٦-٢ خطة العمل العالمية
- ٦-٣ الصندوق الدولي
- ٦-٤ النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر
- ٦-٥ مدونة السلوك
- ٦-٦ الشبكة الدولية للمجموعات الموجودة خارج مواقعها الطبيعية
- ٦-٧ الشبكة الدولية لمناطق المبادرة في الموقع الطبيعي
- ٦-٨ الشبكات المعنية بالمحاصيل

- ٧ - تشارير المنظمات الدولية عن برامجها وسياساتها وأنشطتها المتملة
بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
- ٨ - النظر في برنامج المنظمة بشأن الموارد الوراثية النباتية
- ٩ - موافلة المفاوضات بشأن تعديل التعهد الدولي بشأن الموارد الوراثية
النباتية
- ١٠ - عمل الهيئة في المستقبل
- ١١ - ما يستجد من أعمال
- ١٢ - موعد انعقاد الدورة القادمة ومكان انعقادها
- ١٣ - الموافقة على التقرير

المرفق ثون

البيان الافتتاحي الذي ألقاه السير وفيسور
المدير المساعد لمصلحة الزراعة

سيادة الرئيس، حضرات المندوبين والمراقبين الكرام:

من دواعي سروري أن أرحب بكم، نيابة عن المدير العام، في هذه الدورة السادسة لهيئة الموارد الوراثية النباتية. وأنوذ أن أتوجه بتحية خاصة إلى الأعضاء الجدد الذين انضموا إلى الهيئة اعتبارا من أبريل/نيسان ١٩٩٣ وهم البانيا، والجزائر، وبهاما، والصين، وخرватيا، والجمهورية التشيكية، وغابون، ولاتفيا، ولاتفيا، ومالطا، ونيبال، وسلوفاكيا. وبذلك أصبحت هيئة الموارد النباتية تضم الآن ١٢١ عضوا.

كما أود أن أنوه بأن ثلاثة أعضاء آخرين في الهيئة (وهم أنغولا، والجزائر، وجزر بهاما) قد انضمت الآن إلى التعهد الدولي وبذلك يبلغ عدد البلدان المنضمة إليه ١١٠ بلدا.

وأود كذلك أن أرحب ترحيباً حاراً بالمراقبين المؤذفين من دول أعضاء ودول غير أعضاء في المنظمة، ومن منظمات شقيقة في منظمة الأمم المتحدة، ومن المنظمات الحكومية وغير الحكومية الأخرى.

وأجد لزاماً على أن أتوجه بالشكر أيضاً إلى المنظمات العديدة التي زودت هذه الدورة لهيئة الموارد الوراثية النباتية بتقارير كتابية عن انتظامها المتملة بالموارد الوراثية النباتية، وأخص بالذكر منها المعهد الدولي للموارد الوراثية النباتية.

سيادة الرئيس،

إن الموارد الوراثية النباتية عناصر مرجحية للزراعة المستدامة والأمن الغذائي ويمكن النظر إليها بوصفها جسراً بين البيئة والتنمية. إن الموارد الوراثية النباتية توفر الأساس للتكييف البيولوجي لمحاصيلنا مع ظروف بيئية وحاجات بشرية لا تتغير وتتحول. فمنذ ظهور الزراعة قبل عشرة آلاف عام على

وجه التقرير قام اسلافنا من مزارعين ومجتمعات زراعية ببيانه وتنمية الموارد الوراثية لمحاصيل العالم التي تعتمد عليها جميعاً. ولذا لا يشير الدليلة أن تنطلق الهيئة في أعمالها من الاقتراض بضرورة مكافأة الأهمية السابقة والراهن للمزارعين في حماية الموارد الوراثية النباتية وزيادتها واستخدامها، وتشجيع إسهاماتهم في هذا المدى مستقبلاً.

سيادة الرئيس،

إن صياغة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة هي في آن واحد ضمان واستئثار للمستقبل. ومهما قلنا فلن نغالى في التأكيد على أهميتها، وخاصة في وقت يتضاعف فيه الضغط السكاني على الموارد الطبيعية ويترافق تدهور هذه الموارد. إن هذه الموارد فريدة من عدة جوانب. فاؤلاً، لقد صاغها وطورها الإنسان؛ وثانياً، إنها أساسية لشباع الحاجات البشرية الأساسية؛ وبالتالي، إن جميع البلدان تعتمد اعتماداً هائلاً على الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. ولذا فإن التعاون الدولي في هذا الميدان لا يمكن اعتباره خياراً من خيارات عديدة بل هو التزام حتمي. فالتعدد مطروح على المجتمع الدولي وعلى جيلنا هو ايجاد حلول محددة متعددة الأطراف لمياثة الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها على أسس مستدامة، ولتحديد شروط منصة الحصول عليها واقتسام منافعها.

لقد أصبح من الواضح على مدى العقود الماضية أن التعاون في سبيل التوصل لتوافق في الآراء في هذا المجال ليس قضية فنية فحسب. ففي عالم آخذ في التغير والتحول بسبب التقدم التكنولوجي السريع، أدت قدرتنا على استخدام الموارد الوراثية النباتية بمزيد من الكفاءة إلى ادراك متزايد لكون هذه الموارد تتطلب على قيمة اقتصادية وعلى قيمة اجتماعية في آن واحد، وبذلك فإن مسألة صياغتها واستخدامها لغرض الانتاج والامن الغذائيين العالميين قد دخلت الآن باقدام راسخة إلى الساحة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

وعلى مدى السنوات الائتني عشرة الماضية، وفرت هيئة الموارد الوراثية النباتية محلاً حكومياً دولياً فريداً أتاح التوصل إلى توافق في الآراء بشأن مسائل السياسات العامة المتعلقة بالموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة، وذلك من خلال المناقشات بين بلدان العالم والجهات العاملة، ومستخدمي المادة الوراثية والتكنولوجيا الحيوية والأموال.

سيادة الرئيس، حضرات المندوبين والمراتبدين الكرام،

و عملاً على تيسير التعاون الدولي في هذه الميادين، أنشأت الهيئة، في إطار اختصاصاتها، النظام العالمي لميادن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها بطريقة مستدامة، وهو نظام يتتطور بصفة مستمرة. وقد استكمل النظام الآن مقوماته إلى حد كبير، وبات يشمل عدداً من الاتفاقيات والآليات والمكون الدولي التي تسهل استخدام الموارد الوراثية النباتية، واقتام المنافع المستمرة منها. وكان تعديل وتعزيز هذا النظام العالمي التابع لمنظمة الأغذية والزراعة، تفيضاً لما أوصى به مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ١٩٩٦، هو الشاغل الرئيسي للهيئة وأمانتها خلال الفترة المالية الماضية، وسيظل شاغلها الشاغل في هذه الدورة.

إن الوثيقة CPGR-6/95/4 تتضمن تقريراً عن سير العمل في النظام العالمي، وتتوفر الإطار العام للقضايا التي ستناقشها هذه الدورة. ومعروض عليكم أيضاً عدد من التقارير المرحلية عن عناصر محددة من النظام العالمي، منها النظام العالمي للإعلام والانذار المبكر عن الموارد الوراثية النباتية؛ والشبكة الدولية للمجموعات الموجودة خارج مواقعها الطبيعية تحت رعاية المنظمة؛ ومدونة السلوك العامة بجمع المادة الوراثية النباتية ونقلها. وقد يتراهى للهيئة أيضاً أن توفر توجيهات بشأن العناصر التي احرز بشأنها تقدم قليل، وبصفة أساسية إنشاء شبكة لمناطق الميادن في الواقع الطبيعي، ووضع مدونة سلوك عن التكنولوجيات الحيوية النباتية. كما أن الهيئة أمامها في هذه الدورة مهمة كبيرة هي العمل على جنة تحضيرية لإعداد العنصرين الرئيسيين للنظام العالمي، وهما التقرير عن حالة الموارد الوراثية النباتية في العالم، وخطة العمل العالمية محسوبة التكاليف، وذلك في سياق الأعداد للمؤتمر الدولي الفني الرابع.

ومن المنتظر أن يضم القسم الأكبر من هذه الدورة للتحضير لذلك المؤتمر، وللمضي في المفاوضات المستمرة لتعديل الأساس الذي ينهض عليه النظام العالمي، إلا وهو التعهد الدولي، ليغدو هذا التعهد متقدماً مع اتفاقية التنوع البيولوجي.

سيادة الرئيس، حضرات المندوبين والمراتبدين الكرام،

قد يتراهى لكم أن تتناولوا في مناقشاتكم ضرورة تدبير أموال من خارج الميزانية - وهو أمر اعترفت الهيئة بأهميته مراراً وتكراراً - من أجل ضمان

الممارسة الكاملة للبلدان النامية في اجتماعات الهيئة، التي توجه الأعمال التحضيرية للمؤتمر الدولي الفنى للموارد الوراثية النباتية، والتفاوض حول تعديل التعهد. وأود أن أختتم هذه الفرصة لأشكر البلدان التي تبرعت بالفعل لهذا الغرض، وهي الهند (التي تبرعت بمنحة ثانية)، وإيطاليا، وهولندا، وأن أدعى الجهات المعتبرة الأخرى إلى المبادرة سريعاً إلى تقديم مساهماتها.

سيادة الرئيس، حضرات المندوبين الكرام،

وأخيراً، أود أن أزهد للمندوبين أن المنظمة تولي هذه الهيئة أعلى درجات الأهمية. إن المهمة التي ستمكنون بها خلال الأسبوعين المقبلين باللغة الاممية للأمم الغذائية العالمي في الأجل الطويل. وجدول أعمال هذه الدورة جدول حافل ومنعون. إلا أنه على ثقة كاملة بأن الهيئة سوف تحقق، من خلال مناقشتكم وأعمالكم في هذين الأسبوعين، الأمال الكبيرة المعلقة عليها.

وختاماً أتمنى أن تتكلل أعمالكم بكل نجاح وتوفيق.

المرفق سين
附录 0
APPENDIX O
ANNEXE O
APENDICE O

قائمة المندوبين والمراقبين
代表和观察员名单
LIST OF DELEGATES AND OBSERVERS
LISTE DES DELEGUES ET OBSERVATEURS
LISTA DE DELEGADOS Y OBSERVADORES

الرئيس	:	
主席	:	
Chair	:	
Président	:	
Presidente	:	José M. BOLIVAR (Spain)

النائب الأول للرئيس	:	
第一副主席	:	
First Vice-Chair	:	
Premier Vice-Président	:	
Primer Vicepresidente	:	Moorosi RADITAPOLE (Lesotho)

النائب الثاني للرئيس	:	
第二副主席	:	
Second Vice-Chair	:	
Deuxième Vice-Président	:	
Segundo Vicepresidente	:	Ms. Kristiane HERRMANN (Australia)

أعضاء الهيئة
委员会成员
MEMBERS OF THE COMMISSION
MEMBRES DE LA COMMISSION
MIEMBROS DE LA COMISION

ALBANIA - ALBANIE

Representative	
Pandeli PASKO	
Alternate Permanent Representative	
to FAO	
Rome	

ALGERIA - ALGERIE - ARGELIA الجزائر

Représentant

Nasreddine RIMOUCHE
Représentant permanent adjoint
auprès de la FAO
Rome

مندوب
نصر الدين ريموش
الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة
روما

Tas SAKELLARIS
Biodiversity Unit
Department of Environment, Sport
and Territories
Canberra

Adviser

Lindsay COOK
Chief
Plant Industry NSW Agriculture
Orange, NSW

ANGOLA - ANGOLA

Représentant

Pedro Agostinho KANGA
Représentant permanent adjoint
auprès de la FAO
Rome

ARGENTINA - ARGENTINE

Representante

Srta. María Cristina FERRARI
Representante adjunto ante la FAO
Ministerio de Relaciones Exteriores
Roma

AUSTRALIA - AUSTRALIE

Representative

Mrs Kristiane HERRMANN
Primary Industries and Environment
Branch
Corporate Policy Division
Department of Primary Industries and
Energy
Canberra

Alternates

Andrew PEARSON
Counsellor (Agriculture and Minerals)
Australian Embassy
Rome

Gregory ROSE
Environmental Law Unit
Department of Foreign Affairs and Trade
Canberra

AUSTRIA - AUTRICHE

Representative

Ernst ZIMMERL
Permanent Representative to FAO
Rome

Rudolf SCHACHL
Director, Institute for Agro-chemical
Research
Ministry of Agriculture and Forestry
Vienna

BANGLADESH

Representative

Khurshid HAMID
Permanent Representative to FAO
Rome

Alternate

Mirza Tasadduq HUSSAIN BEG
Economic Counsellor
Alternate Permanent Representative to
FAO, Rome

BELGIUM - BELGIQUE - BELGICA

Représentant

Mme Régine DE CLERCQ
Ministre Conseiller
Représentant permanent adjoint
auprès de la FAO
Rome

Suppléant

Mlle Colette TAQUET
Premier Secrétaire
Représentant permanent suppléant
auprès de la FAO
Rome

BOLIVIA - BOLIVIE

Representante

Sra. Moira PAZ-ESTENSSORO
 Representante permanente ante la FAO
 Roma

Suplente

Roberto LEMA TRIGO
 Representante permanente alterno
 ante la FAO
 Roma

BRAZIL - BRESIL - BRASIL

Representative

Marco Antonio DINIZ BRANDÃO
 Deputy Permanent Representative to
 FAO
 Rome

Alternates

Fernando ABREU
 Alternate Permanente Representative to
 FAO
 Rome

Antonio RICARTE
 Second Secretary
 Permanent Mission of Brazil to the UN
 Geneva

Nedilson R. JORGE
 Second Secretary
 Alternate Permanent Representative to
 FAO
 Rome

Lidio CORADIN
 Ministry of Environment, Water
 Resources
 and the Amazon Region
 National Coordination for Biodiversity
 Brasilia

Ricardo DE SIQUEIRA
 Ministry of Industry, Commerce and
 Tourism
 National Institute of Industrial Property
 Rio de Janeiro

BURUNDI

Anselme BANKAMBONA
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Rome

CAMEROON - CAMEROUN - CAMERUN

Représentant

Michael Tabong KIMA
 Ambassadeur
 Représentant permanent auprès de la
 FAO, Rome

Suppléant

Thomas YANGA
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Rome

CANADA

Representative

Ms Susan MILLS
 Director, International Affairs Division
 Agriculture and Agrifood Canada
 Ottawa

Alternate

Brad FRALEIGH
 National Programme Leader
 Plant Gene Resources, Research Branch
 Agriculture and Agrifood Canada
 Ottawa

Adviser

Alain TELLIER
 Environment Division
 Ministry of Foreign Affairs
 Ottawa

**CAPE VERDE - CAP-VERT -
 CABO VERDE**

Représentant

Mme Maria de Lourdes
 MARTINS DUARTE
 Attaché agricole
 Représentant permanent suppléant
 auprès de la FAO
 Rome

CENTRAL AFRICAN REPUBLIC -
REPUBLIQUE CENTRAFRICAINE -
REPÚBLICA CENTROAFRICANA

Représentant

Mme Andrée Victorine MBOKA-BOYER
 Coordinatrice nationale pour
 les ressources phytogénétiques
 Institut centrafricain de la
 recherche agronomique
 Ministère de l'agriculture et de l'élevage
 Bangui

CHAD - TCHAD

Représentant

Malloum BAMANGA ABBAS
 Représentant permanent suppléant
 auprès de la FAO
 Ambassade du Tchad
 Rome

CHILE - CHILI

Representante

Pedro MEDRANO
 Embajador
 Representante permanente ante la FAO
 Roma

Suplentes

Ricardo LEON-VALDES
 Representante permanente alterno
 ante la FAO
 Roma

Sra. Carmen CABRERA
 VALENZUELA
 Ingeniero Agrónomo
 Ministerio de Agricultura
 Santiago

Asesor

Alberto CUBILLOS
 Investigador
 Instituto Nacional de Investigación
 Agraria (INIA)
 Ministerio de Agricultura
 Santiago

CHINA - CHINE - 中 国

Representative

TANG Zhengping
 Ministry Plenipotentiary
 Permanent Representative to FAO
 Rome

代 表

唐 正 平
 常驻粮农组织代表处
 全权公使
 罗 马

Alternates

YUAN Haiying
 First Secretary
 Permanent Representation to FAO
 Rome

副代表

远 海 虹
 常驻粮农组织代表处
 一 秘
 罗 马

LIU Xueming
 Deputy Director
 Department of International Cooperation
 Beijing

刘 学 明
 农业部国际合作司
 副处长
 北 京

LOU Xizhi
 Director
 Institute of Crop Germplasm Resources
 Chinese Academy of Agricultural
 Sciences
 Ministry of Agriculture, Beijing

娄 希 社
 农业部中国农业科学院
 作物品种资源研究所
 所 长
 北 京

COLOMBIA - COLOMBIE**Representante**

Hernando AGUDELO VILLA
Embajador

Representante permanente ante la FAO
Roma

Asesores

Sra. Ana Catalina DEL LLANO
Representante permanente adjunto
ante la FAO
Representación permanente ante la FAO
Roma

Juan Andrés LOPEZ
Jefe de Cooperación Internacional
Ministerio del Medio Ambiente
Santafé de Bogotá

Carlos Arturo SILVA CASTRO
Instituto Colombiano Agropecuario
(ICA)
Subgerencia de Políticos de
Investigación
Ministerio de Agricultura
Santafé de Bogotá

Ricardo TORRES
Sub-Director, Investigación Estratégica
Ministerio de Agricultura
Santafé de Bogotá

Sra. Luz AMPARO FONSECA
Asesora
Ministerio de Agricultura
Santafé de Bogotá

Sra. Adriana SOTO
Asesora
Oficina de Cooperación Internacional
Ministerio del Medio Ambiente
Santafé de Bogotá

COSTA RICA**Representante**

Carlos DI MOTTOLE BALESTRA
Embajador
Representante Permanente ante la FAO
Roma

Suplentes

David EDWARDS
Ministro Consejero
Representación Permanente ante la FAO
Roma

Sra. Yolanda GAGO
Ministro Consejero
Representación Permanente ante la FAO
Roma

Sra. Margarita GAMBOA
Primer Secretario
Representación Permanente ante la FAO
Roma

Sra. Marcela SUNOL PREGO
Consejero
Representación Permanente ante la FAO
Roma

CROATIA**Representative**

Zlatko SATOVIC
Secretary General
Croatian Bank of Plant Genes
Faculty of Agronomy
University of Zagreb
Department for Plant Breeding, Genetics
and Biometrics
University of Zagreb, Zagreb

Alternate

Branimir CECUK
First Secretary
Embassy of the Republic of Croatia
Rome

CUBA**Representante**

Sra. Soledad DIAZ
Presidente Agencia Ciencia y Tecnología
Ministerio Ciencia, Tecnología y
Medio Ambiente
La Habana

Adjunta

Sra. Leonor CASTIÑEIRAS
Dr. en Ciencias Agrícolas
Ministerio de Agricultura
La Habana

CYPRUS - CHYPRE - CHIPRE

Representative

Chrysanthos LOIZIDES
 Agricultural Attaché
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation to FAO
 Rome

**CZECH REPUBLIC -
REPUBLIQUE TCHEQUE -
REPUBLICA CHECA**

Representative

Ladislav DOTLACIL
 Research Institute of Plant
 Production
 Ministry of Agriculture
 Prague

Alternates

Arpád SZABO
 Permanent Representative to FAO
 Rome

Mrs Marie PLUHAROVA
 Secretary of National FAO Committee
 Ministry of Agriculture
 Prague

**DEMOCRATIC PEOPLE'S
REPUBLIC OF KOREA -
REPUBLIQUE POPULAIRE
DEMOCRATIQUE DE COREE -
REPUBLICA POPULAR
DEMOCRATICA DE COREA**

Representative

CHOE Taek San
 Ambassador
 Permanent Representative to FAO
 Rome

Alternates

YUN Su Chang
 Deputy Permanent Representative
 to FAO
 Rome

KIM Tong Su
 Alternate Permanent Representative
 to FAO, Rome

**DENMARK - DANEMARK -
DINAMARCA**

Representative

Bjarne THOMSEN
 Ministry of Agriculture
 and Fisheries
 Kobenhavn

Alternate

Mrs Birgitte MOELLER
 CHRISTENSEN
 Deputy Permanent Representative
 to FAO
 Royal Danish Embassy
 Rome

DOMINICA - DOMINIQUE

Representative

Mrs Angela H. BENJAMIN
 Ambassador
 Permanent Representative to FAO
 Rome

ECUADOR - EQUATEUR

Representante

Francisco SUESCUM-OTTATTI
 Ministro
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Roma

EGYPT - EGYPTE - EGIPTO - مصر

Representative

Adel ABOUL-NAGA
 Agriculture Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

مندوب
 عامل محمود أبو النجا
 المستشار الزراعي
 روما

EL SALVADOR

Representante
 Eduardo VIDES
 Embajada de la República de
 El Salvador
 Roma

**EQUATORIAL GUINEA -
GUINEE EQUATORIALE -
GUINEA ECUATORIAL**

Representante
 Alfonso MITOGO NCOGO
 Director General de Agricultura
 Ministerio de Agricultura
 Malabo

ESTONIA - ESTONIE

Representative
 Mrs Elena ASKERSTAM
 Ambassador
 Permanent Representative to FAO
 Rome

ETHIOPIA - ETHIOPIE - ETIOPIA

Representative
 Mehari ZEWDIE
 Ministry of Natural Resources,
 Development and Environmental
 Protection
 Plant Genetic Resources Centre
 Addis Ababa

Alternate
 Gebrehiwot REDAI
 Alternate Permanent Representative
 to FAO, Rome

EUROPEAN COMMUNITY
- MEMBER ORGANIZATION
COMMUNAUTE EUROPEENNE
- ORGANISATION MEMBRE
COMUNIDAD EUROPEA
- ORGANIZACION MIEMBRO

Représentant
 Gerasimos APOSTOLATOS
 Administrateur principal
 Direction générale de l'agriculture
 Bruxelles

Suppléants

Luis DELGADO SANCHO
 Représentant permanent suppléant
 auprès de la FAO
 Rome

Mme Sara GUALANDI
 Troisième Secrétaire
 Représentation permanente
 de la Communauté européenne
 auprès de la FAO
 Rome

Aldo SIRAGUSA
 Administrateur principal
 Conseil de la Communauté européenne
 Bruxelles

FINLAND - FINLANDE - FINLANDIA

Representative
 Ms Mirja SUURNAKKI
 Senior Research Officer
 Ministry of Agriculture and Forestry
 Helsinki

Alternate
 Ms Leena HOMMO
 Researcher
 Agricultural Research Centre
 Jokioinen

FRANCE - FRANCIA

Représentant
 Pierre-Yves BELLOT
 Chef du Bureau de la sélection
 végétale et des semences
 Ministère de l'agriculture et
 de la pêche
 Paris

Suppléant
 Laurent BONNEAU
 Chargé de mission
 Ministère de la coopération
 Paris

Conseillers
 Michel CHAVET
 Chargé de mission
 Bureau des ressources génétiques
 Paris

Jean-Paul GALLAND
 Chargé de mission
 Direction nature et paysages
 Ministère de l'environnement
 Paris

Louis THALER
 Président
 Bureau des ressources génétiques
 Paris

GERMANY - ALLEMAGNE - ALEMANIA

Representative
 Wilbert HIMMIGHOFEN
 Federal Ministry of Food,
 Agriculture and Forestry
 Bonn

Alternates
 Dieter LINK
 Deputy Permanent Representative
 to FAO
 Rome

Frank BEGEMANN
 Scientific Adviser
 Information Centre for
 Genetic Resources (ZADI/IGR)
 Bonn

Klaus SUPP
 Legal Adviser
 Federal Ministry of Food, Agriculture
 and Forestry
 Bonn

GHANA

Representative
 Mallam I. SEIDU
 Minister Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

GUATEMALA

Representante
 Bruno DEGER
 Ministro Consejero
 Ministerio de Relaciones Exteriores
 Ciudad de Guatemala

GUINEA - GUINÉE

Représentant
 S. Deen BANGOURA
 Premier Secrétaire
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Ambassade de la République de Guinée
 Rome

HAITI - HAÏTI

Représentant
 Suze PERCY
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Ambassade de la République de Haïti
 Rome

HONDURAS

Representante
 Sra. Iléana Maritza LOPEZ
 Consejero
 Representante Permanente Alterno
 ante la FAO
 Roma

INDIA - INDE

Representative
 Atul SINHA
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of India
 Rome

Alternates

BHAG MAL
 Assistant Director General (Seeds)
 Indian Council of Agricultural
 Research
 Ministry of Agriculture
 New Delhi

K.P.S. CHANDEL
 Joint Director, NBPGR (ICAR)
 Ministry of Agriculture
 New Delhi

Ramarao NUTHAKKI
 Joint Secretary
 Ministry of Agriculture
 New Delhi

INDONESIA - INDONESIE

Representative
 Tri WIBOWO
 Agricultural Attaché
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Rome

Alternate

Uu Suhadi MAWARDANA
 Assistant Agricultural Attaché
 Embassy of the Republic of Indonesia
 Rome

**IRAN, ISLAMIC REPUBLIC OF -
 IRAN, REPUBLIQUE ISLAMIQUE D' -
 IRAN, REPUBLICA ISLAMICA DEL****Representative**

Abdolrahman CHERAGHALI
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation of the Islamic
 Republic of Iran to FAO
 Rome

Alternates

Mehdi EBRAHIMI
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Permanent Representation of the Islamic
 Republic of Iran to FAO
 Rome

Mohammad Ali YAZDANI
 Permanent Representation of the Islamic
 Republic of Iran to FAO
 Rome

IRAQ - العراق**Representative**

Kutaiba Mohamed HASSAN
 Permanent Representative of Iraq
 to FAO
 Rome

مندوب
 قنصلية محمد حسن
 الممثل الدائم لدى المنظمة
 روما

IRELAND - IRLANDE - IRLANDA**Representative**

D. BEEHAN
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

ITALY - ITALIE - ITALIA**Représentant**

Franco GINOCCIO
 Représentant permanent suppléant
 auprès de la FAO
 Rome

Suppléants

Ciro IMPAGNATIELLO
 Direction générale des politiques
 agro-industrielles nationales
 Ministère des ressources agricoles,
 alimentaires et forestières
 Rome

Mme Raffaella ISOPI
 Ministère des ressources agricoles,
 forestières et alimentaires
 Rome

Conseillers

Giovanni ARRU
 Ministère des affaires étrangères
 Rome

Fabrizio GRASSI
 Chercheur
 Institut expérimental de fructiculture
 Rome

JAPAN - JAPON**Representative**

Masahiro NAKAGAWARA
 Genetic Resources Coordinator
 Ministry of Agriculture, Forestry
 and Fisheries
 Tsukuba

Alternates

Hiroaki KISHI
 Minister
 Embassy of Japan
 Rome

Akio YAMAMOTO
 Deputy Director
 Liaison and Coordination Division
 Agriculture, Forestry and Fisheries
 Research Council Secretariat
 Tokyo

Tetsuya MAEKAWA
 Head, International Planning
 Seeds and Seedlings Division
 Ministry of Agriculture
 Tokyo

KENYA

Representative
 Paul K. CHEPKWONY
 Counsellor (Agriculture)
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Embassy of Kenya
 Rome

**KOREA REPUBLIC OF -
COREE, REPUBLIQUE DE -
COREA, REPUBLICA DE**

Representative
 Kiho YOON
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

KUWAIT - KOWEÏT - الكويت

Representative
 Ms Fatimah HAYAT
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

مندوب
 السيدة فاطمة حيات
 الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة
 روما

LEBANON - LIBAN - LIBANO - لبنان

Représentant
 Boutros Gerges ASSAKER
 Conseiller
 Représentant permanent suppléant
 auprès de la FAO
 Rome

مندوب
 بطرس جورج عساكر
 المستشار
 والممثل الدائم المناوب لدى المنظمة
 روما

LESOTHO

Representative
 Moorosi RADITAPOLE
 Ambassador
 Permanent Representative to FAO
 Embassy of the Kingdom of Lesotho
 Rome

Alternate

Rankakala M.N. LEPHEANA
 Deputy Programme Director
 Ministry of Agriculture
 Maseru

Adviser

Tieiso Maxwell KHALEMA
 Counsellor
 Embassy of the Kingdom of Lesotho
 Rome

LIBYA - LIBYE - LIBIA - ليبية

Representative
 Mansur Mabruk SEGAYER
 Counsellor
 Alternate Permanent Representative to
 FAO
 Permanent Representation of the Socialist
 People's Libyan Arab Jamahiriya to
 FAO
 Rome

مندوب
 منصور مبروك الصغير
 المستشار
 والممثل الدائم المناوب لدى المنظمة
 روما

LITHUANIA - LITUANIE - LITUANIA

Representative
 Algirdas ZEMAITIS
 Ambassador
 Permanent Representative to FAO
 Rome

MADAGASCAR

Représentant
 Raphaël RABE
 Chargé d'affaires a.i.
 Représentation permanente
 auprès de la FAO
 Rome

MALAYSIA - MALAISIE - MALASIA

Representative
 Che Ani SAAD
 Agricultural Attaché
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

Alternates	MOROCCO - MAROC - MARRUECOS - المغرب
Eng Siang LIM Principal Assistant Secretary Ministry of Agriculture Kuala Lumpur	Représentant Hamdoun MELLAS Chef du Département de génétique appliquée Institut national de recherche appliquée Ministère de l'agriculture et de la mise en valeur agricole Rabat
Ab. Ghaffar A. TAMBI Alternate Permanent Representative to FAO Rome	مندوب حمدون ملاس رئيس قسم الأصول الوراثية المعهد الوطني للبحث الزراعي وزارة الفلاحة والاستثمار الفلاحي الرباط
W. Abdullah WAN DARMAN Agricultural Officer Ministry of Agriculture Kuala Lumpur	Suppléant Abdesselem ARIFI Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Rome
MALTA - MALTE	مندوب عبد السلام أريفي الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة روما
Representative	Suppléant Abdesselem ARIFI Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Rome
Francis MONTANARO MIFSUD Ambassador Permanent Representative to FAO Rome	مندوب عبد السلام أريفي الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة روما
MAURITANIA - MAURITANIE	Suppléant Mlle Wafaa ZNIBER Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Rome
Representant	مندوب عبد السلام أريفي الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة روما
Mohamed Ahid TOURAD Premier Conseiller Représentant permanent adjoint auprès de la FAO Rome	Suppléant Mlle Wafaa ZNIBER Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Rome
MEXICO - MEXIQUE	مندوب عبد السلام أريفي الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة روما
Representante	Suppléant Mlle Wafaa ZNIBER Représentant permanent suppléant auprès de la FAO Rome
José ROBLES AGUILAR Representante Permanente Alterno ante la FAO Embajada de los Estados Unidos Mexicanos ante la FAO Roma	الأنسة وفاء زنiber الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة روما
MYANMAR	Representante U Min NAING Alternate Permanent Representative to FAO, Rome
NEPAL	Representante Bimal Kumar BANIYA Director of Planning and Coordination Ministry of Agriculture Nepal Agricultural Research Council Kathmandu

**NETHERLANDS - PAYS-BAS -
PAISES BAJOS**

Representative

Peter R. JANUS

Alternate Permanent Representative
to FAO
Rome

Alternates

D.P.D. VAN RAPPARD
FAO Liaison Officer
Ministry of Agriculture
The Hague

Alexander HEYDENDAEL
Coordinator, International Quality
Affairs
Ministry of Agriculture
The Hague

**NEW ZEALAND -
NOUVELLE-ZELANDE -
NUEVA ZELANDIA**

Representative

Peter KETTLE

Director, Science Policy
Ministry of Agriculture and Fisheries

Wellington

Alternate

Ms Christine BOGLE

Alternate Permanent Representative to
FAO, Rome

NIGER

Representant

Mme Hadizatou IBRAHIM

Représentant permanent suppléant
auprès de la FAO
Rome

NIGERIA

Representative

F. BATURÉ

Permanent Representative to FAO
Rome

NORWAY - NORVEGE - NORUEGA

Representative

Nordahl ROALDSØY

Adviser

Royal Ministry of Agriculture
Oslo

Adviser

Jan Petter BORRING
Deputy Head of Section
Ministry of Environment
Oslo

PAKISTAN

Representative

Shahid RASHID
Agricultural Counsellor
Alternative Permanent Representative
to FAO
Rome

PANAMA

Representante

Mrs Mayra IVANKOVICH

Embajador

Representante Permanente ante la FAO
Roma

Suplente

Horacio MALTEZ

Representante Permanente Adjunto
ante la FAO
Roma

PERU - PEROU

Representante

Enrique ROSSL LINK

Embajador

Representante Permanente ante la FAO
Roma

Suplente

Srta. Gabriella VASSALLO

Representante Permanente Alterno
ante la FAO
Roma

PHILIPPINES - FILIPINAS

Representative

Noel D. DE LUNA

Agricultural Attaché

Deputy Permanent Representative to
FAO, Rome

POLAND - POLOGNE - POLONIA

Representative

Jan BIELAWSKI

Minister Plenipotentiary

Permanent Representative to FAO
Rome

PORUGAL

Representative

Luis GUSMÃO
 National Coordinator for
 Plant Genetic Resources
 Ministry of Agriculture
 Estação Agronómica Nacional
 Oeiras

SENEGAL

Représentant

Mame Balla SY
 Ambassadeur
 Représentant permanent auprès de la
 FAO
 Rome

Suppléants

Moussa Bocar LY
 Ministre Conseiller
 Représentant permanent adjoint
 auprès de la FAO
 Rome

Mme Aminata NDOYE THIAM
 Chef, Comité de programmation et
 de formation
 Institut sénégalais des recherches
 agricoles (ISRA)
 Ministère de l'agriculture
 Dakar

**SLOVAKIA - SLOVAQUIE -
ESLOVAQUIA**

Representative

Mrs Maria KADLECIKOVA
 Permanent Representative to FAO
 Rome

Alternate

Mrs Alzbeta ZOFAJOVA
 Deputy Director
 Research Institute for
 Crop Production
 National Coordinator for
 collaboration with FAO
 Piestany

**SOUTH AFRICA - AFRIQUE DU SUD -
SUDAFRICA**

Representant

Martin S. JOUBERT
 Assistant Director
 Department of Agriculture
 Pretoria

Alternate

Izak BARNARD
 Third Secretary
 Embassy of the Republic of
 South Africa
 Rome

SPAIN - ESPAGNE - ESPAÑA

Representante

Carlos ARANDA MARTIN
 Representante Permanente ante la FAO
 Roma

Suplentes

Jaime GARCIA BADIAS
 Representante Permanente Adjunto
 ante la FAO
 Roma

José Miguel BOLIVAR
 Consejero Técnico, Agrícola y Forestal
 Ministerio de Agricultura, Pesca y
 Alimentación
 Instituto Nacional de Investigaciones
 Agrarias
 INIA-MAPA
 Madrid

Mario GOMEZ PEREZ
 Subdirector General de Coordinación y
 Programas
 Ministerio de Agricultura, Pesca y
 Alimentación
 INIA-MAPA
 Madrid

SRI LANKA

Representative

Upatissa PETHIYAGODA
 Permanent Representative to FAO
 Rome

Alternate

R.D. SUSIRI KUMARARATNE
 Alternate Permanent Representative
 to FAO, Rome

SUDAN - SOUDAN - السودان

Representative

Mohamed Said HARBI
Permanent Representative to FAO
Rome

مندوب
محمد سعيد حربى
الممثل الدائم لدى المنظمة
روما

SWEDEN - SUEDE - SUECIA

Representative

Ulf SVENSSON
Assistant Under-Secretary
Ministry of Foreign Affairs
Stockholm

Alternates

Inge GERREMO
Counsellor (Agricultural Affairs)
Alternate Permanent Representation
to FAO
Rome

Carl-Gustaf THORNSTRÖM
Head of Division
Swedish Agency for Research
Cooperation
with Developing Countries (SAREC)
Stockholm

Roland VON BOTHMER
Professor
Department of Plant Breeding
Ministry of Agriculture
Svalöv

SWITZERLAND - SUISSE - SUIZA

Représentant

Gert KLEIJER
Station fédérale de recherches
agronomiques de Changins
Nyon

Suppléant

I. MARINCEK
Représentant permanent
auprès de la FAO
Rome

Pascal KOSTER
Office fédéral de la propriété
intellectuelle (OFPI)
Berne

TANZANIA - TANZANIE

Representative

Joseph K. MHELLA
Alternate Permanent Representative to
FAO
Rome

THAILAND - THAILANDE - TAILANDIA

Representative

Jaray SADAKORN
Ministry of Agriculture
Department of Agriculture
Bangkok

Alternate

Pinit KORSIEPORN
Alternate Permanent Representative
to FAO
Rome

TUNISIA - TUNISIE - TUNEZ

Représentant

Salah HAMDI
Représentant permanent auprès de la
FAO
Rome

مندوب
صلاح حمدي
الممثل الدائم لدى المنظمة
روما

Suppléant

Naceur HAMZA
Ingénieur général, Directeur du
Laboratoire
des cultures maraîchères à l'INRAT
erutlucirga'l ed erëtsiniM
sinuT

مناوب
ناصر حمزة
كبير المهندسين
مدير مختبر زراعات الخضر
المعهد القومي للبحوث الزراعية بتونس

UGANDA - OUGANDA

Alternate

Wilberforce SAKIRA
Alternate Permanent Representative to
FAO
Rome

**UNITED KINGDOM - ROYAUME-UNI -
REINO UNIDO**

Representative

John C. SUICH
 Head, Research Policy Coordination
 Division
 Ministry of Agriculture, Fisheries
 and Food
 London

Alternate

David SANDS SMITH
 Minister
 Permanent Representative to FAO
 Rome

Associate

Mrs Susan BUCKENHAM
 Ministry of Agriculture, Fisheries
 and Food, London

**UNITED STATES OF AMERICA -
ETATS-UNIS D'AMERIQUE -
ESTADOS UNIDOS DE AMERICA**

Representative

Henry L. SHANDS
 Associate Deputy Administrator
 for Genetic Resources
 Agriculture Research Service
 United States Department
 of Agriculture
 Beltsville

Alternates

E. Wayne DENNEY
 International Relations Adviser
 International Cooperation and
 Development
 Foreign Agricultural Service
 United States Department
 of Agriculture
 Washington, D.C.

Mrs Vanessa LAIRD
 Attorney-Adviser
 Office of the Legal Adviser
 United States Department of State
 Washington, D.C.

Associate

Jeffrey KUSHAN
 Attorney
 Patent and Trademark Office
 Department of Commerce
 Washington, D.C.

Advisers

Robert B. BERTRAM
 International Centres
 Research Manager
 Office of Agricultural Food Security
 Global Bureau
 United States Agency for International
 Development (USAID)
 Department of State
 Washington, D.C.

John MATUSZAK
 Biodiversity Conservation Officer
 Bureau of Oceans, International
 Environment and Science
 Department of State
 Washington, D.C.

Franklin MOORE
 Environment Adviser
 United States Agency for International
 Development (USAID)
 Department of State
 Washington, D.C.

URUGUAY

Representante

Sra. Graziella DUBRA
 Ministro
 Representante Permanente Adjunto
 ante la FAO
 Roma

Adjunto

Gustavo BLANCO
 Director
 Dirección de Semillas
 Ganadería, Agricultura y Pesca
 Montevideo

VENEZUELA

Representante

Srta. Virginia PEREZ PEREZ
 Segundo Secretario
 Representante Alterno ante la FAO
 Roma

Adjunto

Srta. Aleidis SANGRONIS
 Ministerio del Ambiente y los
 Recursos Naturales Renovables
 MARNR
 Caracas

ZIMBABWE**Representative**

Gaylord Themba HLATSHWAYO
Alternate Permanent Representative
to FAO
Rome

المراسلون من الدول الأعضاء التي لا تتمتع ببعضوية الهيئة
 非本委员会成员的成员国观察员

OBSERVERS FROM MEMBER NATIONS NOT MEMBERS OF THE COMMISSION
 OBSERVATEURS D'ETATS MEMBRES NE SIEGEANT PAS AU COMITE
 OBSERVADORES DE LOS ESTADOS MIEMBROS QUE NO SON MIEMBROS DEL COMITE

SAUDI ARABIA, KINGDOM OF
 العربية المملكة -
 ARABIE SAOUDITE, ROYAUME D' -
 ARABIA SAUDITA, REINO DE

Bandar AL-SHALHOOB
 Alternate Permanent Representative
 to FAO
 Rome

بندر الشلھوب
 الممثل الدائم المناوب لدى المنظمة
 روما

المراسلون من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة
 联合国会员国的观察员

OBSERVERS FROM UNITED NATIONS MEMBER STATES
 OBSERVATEURS D'ETATS MEMBRES DES NATIONS UNIES
 OBSERVADORES DE LOS ESTADOS MIEMBROS DE LAS NACIONES UNIDAS

HOLY SEE

Most Rev. Alois WAGNER
 Permanent Observer to FAO
 Città del Vaticano
 Rome

Vincenzo BUONOMO
 Alternate Permanent Observer
 to FAO
 Città del Vaticano
 Rome

Lelio BERNARDI
 Agriculture Adviser
 Città del Vaticano
 Rome

RUSSIAN FEDERATION -
 FEDERATION DE RUSSIE -
 FEDERACION DE RUSIA

Victor ZVEZDIN
 Permanent Observer to FAO
 Rome

Sergey M. ALEXANIAN
 Head, Foreign Relations
 N.I. Vavilov All-Russian Research
 Institute of Plant Industry
 Ministry of Agriculture
 St.-Petersburg

UKRAINE - UCRANIA

Volodimir VILSKY
 Counsellor
 Embassy of the Ukraine
 Rome

ممثلو الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة

联合国和各专门机构的代表

REPRESENTATIVES OF UNITED NATIONS AND SPECIALIZED AGENCIES
REPRESENTANTS DES NATIONS UNIES ET INSTITUTIONS SPECIALISEES
REPRESENTANTES DE LAS NACIONES UNIDAS Y ORGANISMOS ESPECIALIZADOS

**INTERNATIONAL FUND FOR
AGRICULTURAL DEVELOPMENT
(IFAD)**

**FONDS INTERNATIONAL DE
DEVELOPPEMENT AGRICOLE
FONDO INTERNACIONAL DE
DESARROLLO AGRICOLA**

Antonio BRAVO
Assistant Environment Adviser
IFAD
Rome, Italy

**UNITED NATIONS ENVIRONMENT
PROGRAMME (UNEP)
PROGRAMME DES NATIONS UNIES
POUR L'ENVIRONNEMENT (PNUE)
PROGRAMA DE LAS NACIONES
UNIDAS PARA EL MEDIO AMBIENTE
(PNUMA)**

Arturo MARTINEZ
Secretariat, Convention on
Biological Diversity
UNEP
Geneva, Switzerland

المندوبون من المنظمات الدولية الحكومية

政府间组织观察员

OBSERVERS FROM INTERGOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS INTERGOUVERNEMENTALES
OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES INTERGUBERNAMENTALES

**INTERNATIONAL UNION FOR THE
PROTECTION OF NEW VARIETIES OF
PLANTS (UPOV)**

**UNION INTERNATIONALE POUR LA
PROTECTION DES OBTENTIONS
VEGETALES (UPOV)**
**UNION INTERNACIONAL PARA LA
PROTECCION DE LAS OBTENCIones
VEGETALES (UPOV)**

André HEITZ
Directeur-Conseiller
UPOV
Genève, Suisse

المراقبون من المنظمات غير الحكومية

非 政 府 组 织 观 察 员

OBSERVERS FROM NON-GOVERNMENTAL ORGANIZATIONS
 OBSERVATEURS DES ORGANISATIONS NON GOUVERNEMENTALES
 OBSERVADORES DE LAS ORGANIZACIONES NO GUBERNAMENTALES

ASSOCIATED COUNTRY WOMEN OF
 THE WORLD (ACWW)
 UNION MONDIALE DES FEMMES
 RURALES (UMFR)
 UNION MUNDIAL DE MUJERES
 RURALES

Mrs Carmela BASILI
 Permanent Representative to FAO
 ACWW
 Rome, Italy

ASIAN NGO COALITION FOR
 AGRARIAN REFORM AND RURAL
 DEVELOPMENT (ANGOC)
 COALITION ASIATIQUE DES ONG
 POUR LA REFORME AGRAIRE ET LE
 DEVELOPPEMENT RURAL
 COALICION ASIATICA DE
 ORGANIZACIONES NO
 GUBERNAMENTALES PARA LA
 REFORMA AGRARIA Y DESARROLLO
 RURAL

Antonio B. QUIZON
 Executive Director
 ANGOC
 Quezon City, Philippines

INTERNATIONAL ASSOCIATION OF
 PLANT BREEDERS FOR THE
 PROTECTION OF PLANT VARIETIES
 (ASSINSEL)
 ASSOCIATION INTERNATIONALE DES
 SELECTIONNEURS POUR LA
 PROTECTION DES OBTENTIONS
 VEGETALES (ASSINSEL)
 ASOCIACION INTERNACIONAL DE
 FITOGENETISTAS PARA LA
 PROTECCION DE VARIEDADES DE
 PLANTAS

Michael ROTH
 Private Sector Adviser
 ASSINSEL
 Des Moines, Iowa
 USA

FEDERATION INTERNATIONALE DU
 COMMERCE DES SEMENCES (FIS)

Bernard LE BUANEC
 Secrétaire général
 FIS
 Nyon, Suisse

GENETIC RESOURCES ACTION
 INTERNATIONAL (GRAIN)

Mrs Gudrun HENNE
 Legal Adviser
 German NGO Working Group on
 Biodiversity
 GRAIN
 Berlin, Germany

Henk HOBBELINK
 Coordinator
 GRAIN
 Barcelona, Spain

Antonio ONORATI
 President, Crocevia
 Rome, Italy

INTERNATIONAL CENTRE FOR
 UNDERUTILIZED CROPS (ICUC)

Nazmul HAQ
 Director
 ICUC
 Southampton, United Kingdom

INTERNATIONAL INSTITUTE FOR
 APPLIED SYSTEMS ANALYSIS (IIASA)
 INSTITUT INTERNATIONAL POUR
 L'ANALYSE DES SYSTEMES
 APPLIQUES
 INSTITUTO INTERNACIONAL PARA EL
 ANALISIS DE SISTEMAS APLICADOS

David VICTOR
 Project Leader
 IIASA
 Laxenburg, Austria

**INTERNATIONAL JURIDICAL
ORGANIZATION FOR ENVIRONMENT
AND DEVELOPMENT (IJO)
ORGANISATION JURIDIQUE
INTERNATIONALE POUR
L'ENVIRONNEMENT ET LE
DEVELOPPEMENT
ORGANIZACION JURIDICA
INTERNACIONAL PARA EL MEDIO
AMBIENTE Y EL DESARROLLO**

Ms Mary Ellen SIKABONYI
Director
IJO
Rome, Italy

**INTERNATIONAL PLANT GENETIC
RESOURCES INSTITUTE (IPGRI)
INSTITUT INTERNATIONAL DES
RESSOURCES PHYTOGENETIQUES
(IPGRI)
INSTITUTO INTERNACIONAL DE
RECURSOS FITOGENETICOS (IPGRI)**

Geoffrey HAWTIN
Director-General
IPGRI
Rome, Italy

Wagdi George AYAD
Senior Scientist
IPGRI
Rome, Italy

Johannes M.M. ENGELS
Director
Germplasm Maintenance and Use
IPGRI
Rome, Italy

Emile A. FRISON
Director
Europe Group
IPGRI
Rome, Italy

Thomas GASS
ECP/GR Coordinator
Europe Group
IPGRI
Rome, Italy

John R.T. HODGKIN
Director
Genetic Diversity Group
IPGRI
Rome, Italy

Melak MENGESHA
Interim Coordinator
CG System-Wide Genetic Resources
Programme (SGRP)
IPGRI
Rome, Italy

Ms Ruth RAYMOND
Public Awareness Officer
IPGRI
Rome, Italy

Paul STAPLETON
Editor
IPGRI
Rome, Italy

**INNOVATIONS ET RESEAUX POUR LE
DEVELOPPEMENT (IRED)
DEVELOPMENT INNOVATIONS AND
NETWORKS
INNOVACION Y REDES PARA EL
DESARROLLO**

Horacio MORALES
President
Philippines Rural Reconstruction
Movement
Quezon City, Philippines

**WORLD CONSERVATION UNION (IUCN)
ALLIANCE MONDIALE POUR LA
NATURE (UICN)
UNION MUNDIAL PARA LA
NATURALEZA (UICN)**

Lyle GLOWKA
Legal Projects Officer
IUCN
Bonn, Germany

**RURAL ADVANCEMENT FUND
INTERNATIONAL (RAFI)**

Pat Roy MOONEY
Executive Director
RAFI
Ottawa, Canada

**SOLIDARITES AGROALIMENTAIRES
(SOLAGRAL)**

Robert BRAC DE LA PERRIERE
Programme de la diversité biologique
SOLAGRAL
Montpellier, France